



كلية الحقوق



جامعة جنوب الوادي بقنا

الاقتصاد السياسى

الفرقة الثانية

(انتظام – انتساب)

إعداد الدكتور

محمد رشدي إبراهيم مسعود

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة والتشريع الضريبي

وعميد كلية الحقوق جامعة جنوب الوادي بقنا

(العام الجامعي 2024 - 2025م)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي خلق النقد وجعله وسيلة للتعامل بين الناس، به تتم البيوع، وتقدر الزكاة والحدود، وبإخراجه تطهر النفوس، وبإنفاقه تحظى بجنة الفردوس.

فنشكره سبحانه أن يسر لنا هذه الوسيلة، وأجاز لنا صرفه بمثيله، وربحه عند اختلافه، وحرمته بكنزه واحتكاره، به زادت التجارة بين الدول وكثر التقارب بين الشعوب والأمم. فسبحانه له في كل خلق آية، وعلمه ليس له نهاية.

وأصلي وأسلم على خير من تعامل بين الناس فوفى، وقضى فأوفى، اجتنب الحرمات، وابتعد عن الشبهات فصلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد،،

فهذه محاضرات في الاقتصاد السياسي، موضوعاته هامة، في النقود والبنوك والتجارة، فالنقود لغة الاقتصاد، بها زادت سرعة التداول، والبنوك محركها، والتجارة قلبها، والصرف بين العملات يقربها، وقد حاولت فيه جمال العبارة، والإيجاز دون خلل أو إطالة، فنسأل أن يعطي قارئه فهماً، وناقده فهماً يارب العالمين.

الباب الأول النقود

تعتبر النقود من أعظم الأشياء التي اكتشفتها البشرية بديلاً عن نظام المقايضة (السلعة مقابل السلعة)، وبرزت أهمية النقود مع التطور الاقتصادي خلال العصور القديمة والمعاصرة. كما تلعب النقود دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية للفرد، بحيث أن الأمر لا يحتاج لأن يكون الإنسان اقتصادياً حتى يلمس أهمية النقود، وأن مستوى المعيشة الذي يمكن للفرد أن يحققه إنما يتوقف على كمية النقود التي يحصل عليها. فهي بحق من نعم الله العظيمة التي يسر بها المعاملات بين بني الإنسان، إذ لولاها لتعقدت المعاملات، فهي المحرك الرئيسي للاقتصاد العالمي، ولغة التبادل بين الشعوب والدول، أحدثت ثورة في عالم الاقتصاد، وغيرت مسماة إلى الاقتصاد النقدي، بتطورها تقاربت المسافات بين الدول، وزادت من عجلة الاقتصاد، وأصبح اكتشاف الغد يظهر اليوم.

ونظراً لأهمية هذا الموضوع وأهمية البحث فيه سنتناوله بالتفصيل في الفصول الخمس التالية:

الفصل الأول: النقود نشأتها ووظائفها وخصائصها وأنواعها.

الفصل الثاني: النظم النقدية.

الفصل الثالث: السياسة النقدية والتضخم.

الفصل الرابع: النظرية النقدية.

الفصل الأول

النقود نشأتها ووظائفها وخصائصها وأنواعها

تمهيد:

تعد النقود إحدى العلامات البارزة في اقتصاد اليوم ويستطيع كل متأمل للممارسة الاقتصادية الحديثة، أن يتبين الدور الفعال للنقود. فجميع العلاقات الاقتصادية بين الأفراد تقوم بالنقود، ولقد نشأت النقود وتطورت مع تطور اقتصاد المبادلة أي اقتصاد السوق، ومن ثم فهي لم توجد دائماً في كل المجتمعات وإنما وجدت مع وجود المبادلة وتطورت عبر تاريخه.

فالنقود بدأت كسلعة تقبل في التداول كقيمة استعمال، أي لإشباع حاجة معينة، ثم تطورت لتصبح أداة الأفراد في الحصول على السلع الأخرى التي تشبع حاجاتهم عند التبادل، ثم آلت في اقتصاد المبادلة إلى أن تكون قيمة في ذاتها لما تتمتع به من قبول أفراد المجتمع.

وإذا كان الأمر كذلك، فإنه إلى جانب هذا الدور الفعال للنقود، فإنها قد تؤثر تأثيراً عكسياً على الاقتصاد القومي، وذلك إذا ما أسيء إصدارها من حيث النوع أو الكمية، أو التوجه إلى الأنشطة الاقتصادية بغير الكمية الضرورية.

وتهدف دراستنا لموضوع النقود إلى إبراز دورها في الاقتصاد القومي، وشرح المبادئ الأساسية للنظم النقدية المختلفة، وكذلك دور المؤسسة النقدية والمالية، خاصة أن النقود في الاقتصاد الرأسمالي أصبحت قضية مصرفية، حيث إن البنوك أصبحت تخلق النقود.

مما تقدم يتعين علينا أن نستهل دراستنا بالمعرفة الأساسية عن النقود والخاصة بنشأتها وتطورها ووظائفها، ودورها في النظم الاقتصادية المختلفة، وأنواعها والأسس التي يعتمد عليها الأفراد في قبولهم لها مقابل ما يؤديونه من أعمال أو ما يتنازلون عنه من سلع.

هذه المعرفة الأساسية تؤدي بنا إلى الانتقال - بعد أن تأكد لنا أن النقود ليست مجرد وسيط في المبادلات ومقياس للقيمة، بل

عنصر هام من عناصر الاقتصاد يؤثر فى النشاط الاقتصادى تأثيراً فعالاً - إلى دراسة قيمة النقود والنظرية المختلفة الخاصة بتقدير هذه القيمة .

وبناء على تلك المقدمة السابقة سنتناول هذا الفصل فى

مباحث أربع كالتالى :

المبحث الأول : تعريف النقد لغة واصطلاحاً .

المبحث الثانى : أنواع النقود

المبحث الثالث : وظائف النقود

المبحث الرابع : خصائص النقود

المبحث الأول تعريف النقد لغة واصطلاحاً

لا يزال معنى النقود محل جدل، ويرجع ذلك إلى أهمية النقود في النشاط الاقتصادي والدور الذي تلعبه في التأثير على الاقتصاد ، الأمر الذي يستدعي تحديد دقيق لمفهوم النقود وخاصة من حيث مكوناتها، وكذلك الطبيعة الديناميكية لمفهوم النقود ، وبالتالي احتمال الاختلاف في تحديد ماهيتها، من وقت لآخر ومن دولة إلى أخرى، حسب ما تمليه الاستعمالات والاستخدامات الاقتصادية وظروف النمو الاقتصادي .

وقبل أن نعرف النقود بمعناها الاصطلاحي نعرفها أولاً بمعناها اللغوي وهي في اللغة تطلق ويقصد بها عدة معان منها:

(١) إنها خلاف النسينة، ولذا فإن النقد يطلق على الثمن المعجل ومنه حديث جابر - رضي الله عنه - وجمله، قال: " فنقدني ثمنه " أي أعطاني نقداً معجلاً .

(٢) كما يطلق النقد على القبض: ومنه نقدته الدراهم، ونقدت له الدراهم أي أعطيتها، وانتقد الدراهم أي قبضها .

(٣) كما يطلق ويقصد به الوزن الجيد: ومنه درهم نقد أي جيد لا زيف فيه .

هذا عن تعريف النقود في اللغة، أما عن تعريفها في الاصطلاح:

فقد تباينت تعريفات علماء الاقتصاد لمفهوم النقود، وهذا أمر طبيعي، لأنهم عرفوها بناءً على وظائفها، ومعروف أن وظائف النقود متعددة، وعليه فإن تقديم تعريف نهائي ودقيق للنقود أمر ليس يسيراً، لأنه سيواجه الكثير من العقبات والاختلافات، لأن عمل النقود هي الحياة العملية وليس أمراً مجرداً ، كما أن مفهوم النقود دائم التطور والتغير باستمرار.

فيرى بينو (R.Penau) أن النقود "هي مجموع وسائل الدفع المستعملة لإتمام كل المدفوعات على كامل الإقليم " ، أما الاقتصادي روبرتسون (D.H.Robertson) يرى "أن النقود هي كل ما يقبل عموماً في الدفع مقابل السلع أو في الإبراء من جميع التزامات الأعمال"، كما عرفت النقود بأنها "أي شيء شاع

استعماله و تم قبوله عموماً كوسيلة مبادلة أو كأداة تقييم"، وعرفها الاقتصادي هنري غيتون (Henri Guitton) في كتابه النقود " إن النقود أساساً هي أداة أو وسيلة تعطي في النهاية لحائزها بالمعنى الاقتصادي قوة شرائية وبالمعنى القانوني وسيلة تحرير ووسيلة تصفية أو تسديد الديون"، وبالتالي نلاحظ أنه يمكننا أن نصنف التعريفات في اتجاهات ثلاثة

١-الاتجاه الأول : يعتبر النقود سلعة مثل السلع الأخرى وهذا يرجع إلى سببين :

أ- إن النقود تاريخياً مرت بعدة تطورات فبدأت بسلعة إلى أن صنعت من الذهب و الفضة التي تستخدم في أشياء يحتاجها الإنسان.

ب- إن النقود تحتوي على منافع مثل بقية السلع فهي تؤدي خدمات للإنسان من خلال وظائفها.

و هذا الاتجاه ينتقد من عدة أوجه :

١- إن الطلب على السلعة مثل (الذهب و الفضة) من أجل استعماله يمثل نسبة ضئيلة من مجموع الطلب، فلو فرضنا إن البنوك المركزية تمتنع عن شراء الذهب، فإن النقود والسبائك الذهبية ستخرج إلى السوق، وهذا ما يؤدي إلى انخفاض سعر الذهب في السوق وهو ما يؤكد أن استعمال الذهب كنقد هو الذي يمنحه تلك القيمة التجارية العالية.

2- كما أن القائلين بأن النقد هو سلعة مثل بقية السلع، لكن الفرق يبدو بين النقد والسلعة من خلال اعتبار السلعة شئ مرغوب فيه لسد حاجة قيمتها تتحدد بمقدار سدها تلك الحاجة، أما النقد فتتحدد قيمته بمقدار ما يساوي من سلع أو خدمات لسد حاجته فهو بيد صاحبه من أجل الشراء أو تسديد ديون وبالتالي فليس من الضروري أن يكون للنقد قيمة ذاتية خاصة به مثل بقية السلع الأخرى.

كما أن النقد هو مال ليس ككل الأموال المملوكة فهو يتيح لصاحبه حيازة أي سلعة معروضة في السوق و من هنا قال أندرسون " إن النقد حامل حق الخيار "(1).

٢-الاتجاه الثاني: أما أصحاب هذا الاتجاه فيميلون إلى تعريف النقود بوظائف النقد الأصلية فقط وخاصة وظيفتها وسيط للتبادل و مقياس للقيم وفي هذا الاتجاه يمكن أن تعرف النقود على أساس هاتين الوظيفتين الأصليتين و ذلك بأن النقود "هي أي شيء يتمتع بقبول عام كوسيط للتبادل و كمقياس للقيم".
وهذا الاتجاه في التعريف يركز على ما يلي :

١- لا يستثني من النقود أي شيء، بل يشمل النقد كل ما يلاقي قبولاً عاماً لدى المجتمع.

٢-يركز أيضاً التعريف على القبول العام وليس القبول الخاص والقبول في جميع الظروف العامة وليس في ظروف معينة استثنائية.

٣-أيضاً يركز التعريف على الوظيفتين الأصليتين (وسيط للتبادل، مقياس للقيم).

٣-الاتجاه الثالث : يعرف النقود على أساس قيامها بكل الوظائف وبالتالي فعندهم النقود هي أي شيء يكون أداة للتبادل ومقياس للقيم ومخزن للقيم ومعيار للمدفوعات الآجلة ، وفي هذا التعريف نرى أنه خرج من الإطار النظري في تعريف النقد إلى الإطار العملي، وبالتالي فإن كل أشكال النقود يجب أن تؤدي هذه الوظائف ، وأن قبول الأفراد بأن يكون أي شيء يقوم بهذه الوظائف مجتمعة هو نقوداً، أما الشيء الذي لا يؤدي هذه الوظائف لا يعتبر نقوداً.

و لكن يلاحظ أن بعض هذه الوظائف يمكن أن تؤديها حتى السلع الأخرى مثل وظيفة مقياس للقيم ووظيفة مستودع للقيمة التي يمكن أن ترتبط بالمعنى الواسع للنقود فتضاف الودائع لأجل،

(١) د/ أحمد السمان، موجز الاقتصاد السياسي ، الجزء الثاني ، مطبعة جامعة دمشق ١٩٧٥، ص ١٣.

وبالتالي هناك الكثير من البدائل لأن تؤدي هذه الوظيفة ولا تكون وسيلة للمبادلات.

وقد علق أحد الاقتصاديين على تعريف النقود بقوله "النقود رغم أنها كانت من الموضوعات الأولى التي جذبت الانتباه الفكري وكانت مركز البحث الاقتصادي فإنه لليوم لا يوجد اتفاق تقريبي عما يجب تحديده بالمصطلح، فدنيا الأعمال تستعمله بمعاني مختلفة، وبين الاقتصاديين كثير من المفاهيم المختلفة بعدد الكتاب عن هذا الموضوع"^(٢).

وبالتالي حتى يمكننا أن نقدم تعريفاً شاملاً للنقود يجب أن تتوفر فيه ثلاثة عناصر:

- ١- أن يحظى بالقبول العام، وقوة إلزام قانونية .
- ٢- يكون وسيلة لتسديد الديون ودفع قيمة الالتزامات في كل مكان وزمان.
- ٣- أن تكون قوتها الشرائية تؤدي إلى السداد الفوري التام والنهائي للدين.

وبهذا التعريف نكون قد حددنا ما هي الأشياء التي يمكن أن ندخلها ضمن دائرة النقود : فمثلاً تعتبر النقود الورقية و المعدنية و الودائع تحت الطلب نقوداً لأنها يمكن أن تكون وسيلة للتبادل، بينما لا تعتبر الودائع الادخارية والأجلة نقوداً لكونها لا تكون مقبولة كوسيط للمبادلات، ويجب تحويلها إلى ودائع تحت الطلب أو أي شكل من أشكال النقود.

وفي الأخير يمكن أن نضيف أن النقد المصدر من البنك المركزي يمكن أن نعرفه بأنه دين على الدولة المصدرة له، فكان حامل للنقد الأجنبي مثل مقدار ٥٠ دولار يحملها مصري هذا يعني أن الاقتصاد الأمريكي مدين لحامل هذا المقدار بأن يدفع مقابلها سلعا وخدمات، وكذلك النقد الذي تخلقه البنوك التجارية أي نقود الودائع يعتبر ديناً على البنوك التجارية.

* ذاك ما تقدم عن تعريف النقود فهل هناك مفهوم آخر للعملة؟

الإجابة نعم؛ فالعملة : يقصد بها الشكل القانونى للنقد المتداول ، وهي تشمل النقود المعدنية وأوراق البنكنوت ، وقديماً كان لفظ (العملة) يطلق على مختلف وسائل التبادل المتداولة يداً بيد، بما فيها الحجارة الكريمة وبعض السلع من مثل التبغ والسكر وغيرهما.

أما النقد فيشمل كافة المبادلات التي تتمتع بقبول عام في الوفاء بالالتزامات، وهو غالباً ما يكون ناشئاً عن الإتفاق أو العادة أو العرف أو ثقة الأفراد.

فالعملة إذاً هي نوع من أنواع النقود الحكومية وهو ما يكون لها قوة إبراء الديون وتقتصر على المسكوكات المعدنية والعملة الورقية الحكومية .

أما النقد يشمل إضافة لذلك على الأوراق المصرفية المتداولة تحت مدلول ثقة المتعاملين في قدرة وملاءة البنك الذي أصدرها ، بدفع قيمتها بعملة الدولة .

وعليه فالعملة تعني هي كل ما تعتبره السلطة الحاكمة نقوداً وتضفي عليه قوة القانون صفة إبراء الذمة فتلقى قبولاً عاماً.

أما النقود فهي كما تقدم كل شئ يقبله الجميع قبولاً عاماً بحكم العرف أو القانون أو قيمة الشئ نفسه، ويكون قادراً على أن يكون وسيطاً في عمليات التبادل المختلفة للسلع والخدمات .

وبالتالي فالنقود أعم وأشمل من العملة، وذلك لأن النقود تشمل النقود القانونية (الورقية) كما تشمل النقود المصرفية (العرفية) الشيكات، كما تشمل النقود السلعية والمعدنية، بخلاف العملة فإنها لا تنشأ إلا بقوة القانون، إذن بين العملة والنقود عموم وخصوص، فكل نقد عملة وليس العكس.

المبحث الثانى أنواع النقود

تمهيد :

لقد مرت النقود فى تطورها عبر التاريخ بعدة مراحل ، واعتبرت النقود كأساس لتقسيم التطور التاريخى للمجتمعات ، فما قبل استخدام النقود كانت مرحلة الاكتفاء الذاتى والتى بدأ فيها الإنسان حياته على وجه الأرض معتمداً على فطرته فى الحصول على حاجاته وحاجات أسرته التى يعولها. وشهدت البشرية من خلاله أول شكلٍ من أشكال التعاون وهو التعاون الأسرى. ثم بدأت الأسرة الصغيرة تتوسع وتأخذ شكل القبيلة. وكانت مطالب الحياة بسيطة ومحدودة، لذلك كانت القبيلة تستهلك ما تنتجه لقلة حاجاتها التى تريد إشباعها .

ومع زيادة حاجات الإنسان بدأت مرحلة اقتصاد المقايضة ، والذي كان ينتشر فى المجتمعات البدائية ، ونظراً للصعوبات التى نجمت عن تلك المرحلة تم الصعود إلى مرحلة الإقتصاد النقدي ، والتي بدأت عندما اهتدى الإنسان آنذاك إلى استعمال النقود المعدنية والورقية ، ثم مرحلة الإقتصاد الإئتماني ، وهي مرحلة توافق استعمال النقود الإئتمانية.

ومن هذا التقديم نلاحظ أن النقود مرت بعدة مراحل ، فأولها كان ما قبل ظهورها وهي مرحلة الاكتفاء الذاتى ، ثم مرحلة المقايضة ، ثم ما بعد الاهتداء إليها وهي مرحلة النقود السلعية، ومن بعدها ظهور النقود المعدنية ثم الورقية وذلك

للتخلص من عيوب المقايضة . وعليه فستتم معالجة هذا الموضوع من خلال المطالب الأربعة الآتية :
المطلب الأول: مرحلة نظام المقايضة وصعوباتها.
المطلب الثانى: مرحلة النقود السلعية.
المطلب الثالث: مرحلة النقود المعدنية.
المطلب الرابع : مرحلة النقود الورقية.

المطلب الأول

مرحلة نظام المقايضة و صعوباتها

مرت عمليات التبادل بعدة مراحل فما بعد مرحلة الاكتفاء الذاتى بدأت مرحلة المقايضة ، إلا أن هذا النظام تعرض لعدة صعوبات واجهته وهو يؤدي عملية التبادل، مما أدى إلى التخلي عنه ، وهو ما يحتم علينا فهم هذا النظام ، ثم التعرض لصعوباته من خلال الفرعين التاليين :
الفرع الأول: مفهوم نظام المقايضة.
الفرع الثانى: صعوبات المقايضة.

الفرع الأول

مفهوم نظام المقايضة

يعتبر نظام المقايضة مرحلة متطورة للإنسان ، وللحياة الإقتصادية أيضا ، بحيث أصبح الأفراد ينتجون سلعا تزيد عن حاجتهم إليها ، فبدأت الحاجة تظهر إلى الفائض من السلع ، وازدادت الرغبة في تبادل الفائض من الإنتاج حتى ظهر السوق في شكل مكان يعتاده كل من يمتلك فائضا من منتج معين. و في

حاجة إلى منتج آخر ، والبحث عن يبادل هذا الفائض عن حاجته بفائض آخر هو في حاجة إليه⁽¹⁾، وبالتالي فإن المقايضة تعني مبادلة سلعة بسلعة أخرى أو خدمة بخدمة بصورة مباشرة بدون استخدام وسيط نقدي، وذلك مثل استبدال قمح بشاة ، أو خدمة زراعة مقابل خدمة سقي، أو خدمة حصاد لقاء جزء من هذا المحصول الذي تم حصاده.

وبالتالي فالمقايضة ظهرت مع زيادة حاجات الإنسان وتنوع السلع التي ينتجها، وظهور أول مرحلة من مراحل المقايضة وكانت هي التخصص . فزيادة المنتجات وتنوعها، بدأ ظهور التعاون وتقسيم العمل كوسيلة لإشباع الرغبات. وأدى مبدأ التخصص إلى ظهور مبدأ توزيع الأدوار والمسئوليات حسب كفاءة كل فرد من أفراد المجتمع وقدراته. وهكذا استطاع كل فرد أن يبادل ما يفيض عن حاجته من سلع، يتخصص في إنتاجها، بسلع أخرى يحتاجها، ويتخصص آخرون في إنتاجها . وبذلك عرف الإنسان عملية تبادل المنتجات أو ما يسمى بنظام "المقايضة".

أما قبل مرحلة المقايضة فهي توحى باقتصار العملية الإنتاجية للأفراد على الإكتفاء الذاتي لكل منهم، أي أن الفرد كان ينتج كل ما يحتاجه دون زيادة عن ذلك تكون موضوعا للتبادل، وعندما بدأ التعاون بين الأفراد ضمن قبائل تزايد الإنتاج وعرف الإنسان نوعا من التخصص وتقسيم العمل البسيط، فبدأت كل قبيلة تتفنن و تتخصص في عمل معين ، و تنتج ما يزيد عن حاجتها، وتحقق فائضا من الإنتاج لسلعة معينة أو عدد قليل من السلع ، في حين نجد أن الفرد أو القبيلة في حاجة إلى سلع أخرى. ومن هنا ظهرت المقايضة كطريقة أو كنظام يقوم بتبادل الإنتاج وفقا لحاجات الأفراد والقبائل وهو الأمر الذي يسمح بالتخصص ورغبة الأفراد في تبادل السلع لتحقيق إشباع متنوع، وهذا يظهر

(1) د/محمود محمد نور، أسس ومبادئ النقود والبنوك، كلية التجارة، جامعة الأزهر، مصر، بدون تاريخ، ص ٩.

مدى تحول الهدف من الإنتاج أى من مجرد الإكتفاء الذاتى للفرد أو للقبيلة فقط ، إلى الإنتاج من أجل التبادل فى السوق.
فقد كان التوزيع للإنتاج تلقائياً وداخلياً حسب النظام الإجماعى السائد فى تلك العصور البدائية الأولى لكن احتياجات الأفراد لم تظل ثابتة ورغباتهم جامدة ، ثم إن أساليب الإنتاج لم تبقى بدائية. إذ تغيرت الرغبات ، وتطورت أساليب وفنون الإنتاج ، فانتقل الإنسان إلى مرحلة الإنتاج المتخصص، لينتقل من اقتصاد اللامبادلة إلى اقتصاد المبادلة والمقايضة.⁽¹⁾

لقد تمثل هذا التطور فى تخصص كل جماعة أو قبيلة فى إنتاج سلعة أو مجموعة من السلع ، بل أن التخصص قد مس حتى نفس الجماعة ، وهو ما يسمى بتقسيم العمل ، فالمشتغل بالزراعة يبادل أو يقايض بالقمح الزائد عن حاجته مع مشتغل أو متخصص آخر فى الصيد، كما أن المتخصص فى الصيد الذى يكون لديه فائضاً فى اللحوم يحتاج إلى مشتغل آخر فى الجلد وهكذا.

فالمقايضة إذن هى مبادلة سلعة بأخرى وبشكل مباشر بدون نقود، وكل المؤرخين يقولون بأن الحضارة بدأت بهذه المبادلات المباشرة بدون نقود، وهو التبادل الذى تأخذ فيه سلعة مكان أخرى عند التبادل.

لكن وسائل الإنتاج أخذت فى التطور وزادت كمية الإنتاج وتنوعت المقايضة وأصبحت تعيق عملية وحجم المبادلات فتولدت عدة صعوبات يمكن إيجازها فى الفرع التالى :

الفرع الثانى

صعوبات المقايضة

وبمرور الزمن، ظهرت مساوئ هذا النظام. فكان على كل من يرغب فى إتمام عملية التبادل أن يبحث عن ذلك الشخص الذى تتوافق رغباته معه حتى تتم عملية المقايضة، مما يستغرق بعض الوقت. فظهرت أول مشكلة تواجه هذا النظام متمثلة فى

(1) د/مصطفى رشدي شبيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، ١٩٨٥، ص ٦٢ وما بعدها.

عدم إمكان توافق رغبات المتعاملين، وصعوبة تحقيق فكرة الادخار نتيجة لتعرض العديد من السلع للتلف بمرور الزمن. بالإضافة إلى ذلك، واجه نظام المقايضة صعوبة تجزئة بعض السلع. فكما يوجد عدد من أنواع السلع يمكن تجزئتها إلى كميات صغيرة دون إهلاكها، مثل القمح والفاكهة والزيت، كان هناك عدد آخر من السلع التي يصعب بل يستحيل تجزئتها مثل الدواب والديار.

كل هذه العوامل أدت بطبيعة الحال إلى عدم رغبة المتعاملين في استخدام هذا النظام والبحث عن بديل له نظراً لضياع كثير الوقت والجهد، وهو ما يقلل من فرص التبادل وفيما يلي تحليل لأهم صعوبات المقايضة وهي كالتالي:

١- صعوبة التوافق المزدوج في رغبات المتبادلين:

لا تتوقف عملية التبادل في ظل نظام المقايضة على رغبة شخص واحد للحصول على سلعة أو خدمة ، بل ينبغي أن يكون هناك شخص آخر يملك هذه السلعة ويرغب في مبادلتها ، ولا يكفي هذا الشرط لكي تتم المبادلة ، بل لا بد للشخص الذي تكون لديه هذه السلعة ، أن يكون مستعداً للتنازل عنها مقابل سلعة أخرى عند الشخص الأول.

فمثلاً لنفترض أن شخصاً لديه سلعة قمح يريد مبادلتها

بسمك فإنه لا بد من توافر الشروط التالية:

- ١- وجود شخص آخر يملك سمكاً.
- ٢- وجود الرغبة عند هذا الشخص لمبادلة السمك مقابل القمح.
- ٣- ومن بين هؤلاء الأشخاص شخص يطلب في السمك نسبة تبادل مناسبة من القمح.

وتعتبر هذه الشروط في غاية الصعوبة نظراً لما تتطلبه من توافر رغبتين في آن واحد، أي رغبة لمن يريد مبادلة السمك مقابل تنازله عما لديه من قمح ، ورغبة المتنازل عن السمك مقابل الحصول على القمح، فينبغي إذا تحقيق التوافق في رغبات

المتعاملين ، لأنه قد يوجد شخص يريد قمحا ولكنه لا يمتلك سمكا ، وبالتالي يكون من الضروري البحث عن إيجاد شخص آخر أو أكثر من ذلك لكي تتم عملية المبادلة.

وواقع أن هذا التبادل يكون ممكنا وسهلا في ظل مجتمع اقتصادي بدائي يقوم على أساس الإنتاج من أجل الإكتفاء الذاتي، أما في النظام الاقتصادي القائم على التخصص وتقسيم العمل ويكون الإنتاج ليس بهدف الإكتفاء وإنما بهدف التبادل ، في هذه الحالة يكون عدد السلع مضاعفا في الأسواق ، وتتسع رقعة التبادل ، ويصبح التوافق المزدوج بين الرغبات الذي ينتشر أكثر في نظام المقايضة أمرا في غاية التعقيد لما يشترطه من وقت وجهد للبحث عن هذا التوافق لإتمام عمليات المبادلة.

٢- صعوبة تحديد نسبة التبادل :

وهذا يعني الإفتقار إلى وحدة عامة يمكن بمقتضاها قياس وتحديد قيم السلع والخدمات ، ففي نظام المقايضة تكون كل سلعة لا تتحدد قيمتها في السوق بشكل بسيط وسهل ككمية واحدة بل يجب أن تتحدد قيمتها في أشكال عديدة من السلع والخدمات الأخرى ، ولكي تتم هذه المقايضة يجب معرفة المعدل أو النسبة لكل السلع والخدمات المعروضة في السوق ، وهذا أمر صعب جدا ، بل يصل إلى الإستحالة التامة إذا تعددت السلع والخدمات ، ويقصد بتحديد نسب التبادل إيجاد طريقة بسيطة ودقيقة يجري بواسطتها قياس قيمة كل سلعة بالنسبة لكل من السلع الأخرى.

فمثلا لو كنا أمام خمس (٥) سلع هي : E,D,C,B,A يصبح من الضروري تحديد معدل أو نسبة كل سلعة على حدى من السلع الأربعة الأخرى.

في هذا المجال نحتاج إلى ١٠ معدلات (نسب) للتبادل كما يلي :

السلعة A مع السلعة B ، نكون قد عرفنا معدل السلعة B مع السلعة A

السلعة A مع السلعة C ، نكون قد عرفنا معدل السلعة C مع السلعة A

٤ معدلات

السلعة A مع السلعة D ، نكون قد عرفنا معدل السلعة D مع
السلعة A
السلعة A مع السلعة E ، نكون قد عرفنا معدل السلعة E مع
السلعة A

السلعة B مع السلعة C ، نكون قد عرفنا معدل السلعة C مع
السلعة B
السلعة B مع السلعة D ، نكون قد عرفنا معدل السلعة D مع
السلعة B

٣

معدلات

السلعة B مع السلعة E ، نكون قد عرفنا معدل السلعة E مع
السلعة B

السلعة C مع السلعة D ، نكون قد عرفنا معدل السلعة D مع
السلعة C

٢ معدلات

السلعة C مع السلعة E ، نكون قد عرفنا معدل السلعة E مع
السلعة C

السلعة D مع السلعة E ، نكون قد عرفنا معدل السلعة E مع
السلعة D معدل واحد

١٠ معدلات

المجموع

ويزداد الأمر صعوبة في الواقع العملي لأنه توجد آلاف أو ملايين السلع والخدمات وبالتالي فإنه يصبح من الضروري

معرفة معدل التبادل بين كل من السلع على حدة والسلع والخدمات الأخرى.

٣- صعوبة تجزئة السلع :

بالإضافة إلى الصعوبات السابقة تضاف صعوبة تجزئة السلع في نظام المقايضة ، عندما يملك أحد طرفي المقايضة سلعة كالحمص ويرغب في مبادلتها بقمح فإن المبادلة قد لا تطرح أي مشكلة لأن كلا من الحمص والقمح قابل للتجزئة ، وبالتالي عندما تكون بعض السلع صغيرة الحجم أو يمكن تجزئتها بسرعة إلى وحدات صغيرة فإن هذا لا يطرح مشكلا كبيرا ، ولكن المشكلة تحدث عندما نكون أمام سلع أخرى غير قابلة للتجزئة لكبر حجمها وارتفاع قيمتها ، فإذا كان الشخص يملك حديقة و يرغب في مبادلتها بحصان وخروف وسمك فإنه في هذه الحالة فإن نظام المقايضة يقف عاجزا أمام حل هذه المشكلة وخاصة في توفير هذه السلع الثلاث (حصان وخروف وسمك) في آن واحد ومن طرف واحد ، وإذا توفرت لدى شخصين أو أكثر فكيف يمكن تجزئة الحديقة بين مجموعة أشخاص ، و هكذا فإن صعوبة تجزئة بعض السلع غالبا ما تقف عائقا أمام إتمام عمليات المقايضة.

٤- صعوبة تخزين السلع :

منذ القديم عرف الإنسان التخزين والإحتياط والإدخار للمستقبل ، وبما أن الإنسان كان يعيش في نظام المقايضة وفي ظل غياب النقود فإنه كان يلجأ إلى السلع لتخزينها عندما يبقى له جزء من السلع بعد المقايضة، وهذا المخزون السلعي يتطلب عناية كبيرة ، ويحتاج إلى مساحة واسعة وإلى حراسة وفي هذا تكلفة باهظة الثمن من جهة ، وضعف إمكانيات التخزين أنذاك من جهة أخرى ، وهو ما يجعل قيم السلع تتدهور ، ولا تحتفظ بقيمتها الأولى و قد تتعرض السلعة للمخاطر التالية^(١).

(١) د/حافظ محمود شلتوت ، اقتصاديات النقود و البنوك ، جامعة الزقازيق ، مصر ١٩٩٠ ، ص ١٦.

أ- قد تتعرض هذه السلعة وخاصة تلك الزراعية منها التي كانت تمثل الغالبية في نظام المقايضة للتلف أو العطب أو النقص في قيمتها.

ب- يتكلف الشخص في تخزين هذه السلعة كثيرا من الوقت الذي يحتاج فيه إلى استهلاكها أو مبادلتها بغيرها من السلع.

ج- قد يكون من الصعب إخراج السلعة من المخازن وتحويلها من حالتها التي كانت مخزونة بها إلى حالة تكون فيها صالحة للمقايضة عندما يريد مبادلة هذه السلعة بغيرها من السلع التي يحتاج إليها.

٥- صعوبة إيجاد وسيلة للمدفوعات الآجلة:

تكون أداة المدفوعات الآجلة في نظام المقايضة هي السلع ، وبما أن هناك صعوبة في تخزينها والحفاظ على قيمتها فإن وسيلة الدفع في المعاملات الآجلة عندما تعتمد على السلع تكون تلك السلعة عرضة للمخاطر كانهماض أو ارتفاع قيمتها في عمليات المقايضة مما يجعل أحد الطرفين يتحمل الخسارة عند الوفاء بالدين.

المطلب الثاني

مرحلة النقود السلعية

تعرفنا في ماسبق على نظام المقايضة كبداية للإنسان في معرفته لطرق التبادل ، فقد كان هذا النظام صالحا في ظل اقتصاد بسيط وبدائي قائما على الإكتفاء الذاتي والتبادل البسيط ، ولكنه عرف صعوبات عديدة تم تحليلها وكما فشل في وجه التطورات التي حصلت في زيادة الإنتاج واتساع رقعة التبادل التجاري ، وبدأ الإنسان يبحث للتغلب على عيوب نظام المقايضة ولإيجاد طرق أكثر ملاءمة وكانت أول خطوة للتغلب على صعوبات المقايضة أن اهتدى الإنسان إلى استخدام سلعة معينة تلعب دور النقد ، وكان كل مجتمع يتخذ سلعة من السلع الشائعة والمستهلكة كقنقه ، فاتخذ الصينيون الحرير ، وفي الهند استعملت الماشية كقنود ، بينما استعمل قدماء المصريين القمح كقنود ، واتخذت مجتمعات أخرى أنواعا من الخرز والأحجار الكريمة ، كما صنعت النقود من الصدف والمعادن غير النفيسة مثل الحديد ، النحاس ، البرونز^(١) . وقد كان من نتيجة استعمال بعض السلع كقنود كوسيط للمبادلة التخلص من بعض صعوبات المقايضة مثل صعوبة التوافق المزدوج في رغبات المتعاملين ، كما اختلفت صعوبة نسبة تبادل باستخدام سلعة معينة كقنود وأصبح لكل سلعة نسبة تبادل واحدة بينها وبين النقود السلعية والتي تعتبر مقياسا للقيمة ، وتحظى بقبول الناس في معاملاتهم اليومية.

أما صعوبات المقايضة الأخرى التي أعاققت المبادلات مثل صعوبة تجزئة بعض السلع ، وعدم قابليتها للتخزين وعدم إيجاد وسيلة للمدفوعات الآجلة فلم تتمكن النقود السلعية القضاء عليها فمثلا عند استخدام بعض السلع كقنود لم يكن بعضها قابل للتجزئة ، كالماشية التي استعملت في العصور القديمة ، كما أن بعض السلع عرضة للتلف ويحتاج تخزينها إلى تكاليف كثيرة ولم

(١) ينظر: د/ربيع محمود الروبي، اقتصاديات النقود والمصارف ، دار الحقوق ، مصر ١٩٨٦ ، ص ٢٥ .

(٢) د/فوزي عطوي ، في الاقتصاد السياسي ، النقود و النظم النقدية ، دار الفكر العربي ، بيروت ١٩٨٩ ، ص ١٢٢ .

تستطيع النقود السلعية أن تكون وسيلة للمدفوعات الآجلة وهناك أسباب عديدة جعلت مرحلة النقود السلعية تفشل في توسيع المبادلات وتسهيل أدائها وهي :

- ١- إن السلع التي كانت منتشرة آنذاك لم تحظ بالقبول العام بين جميع أفراد المجتمع ولم يجتهدوا في الحصول عليها.
- ٢- إن السلع التي كانت منتشرة كانت تحل محل النقود تتعرض للتلف والنقص في قيمتها.
- ٣- إن هذه السلع لم تكن متجانسة الوحدات.
- ٤- إن السلع التي استعملت لم تتميز بالثبات النسبي في قيمتها.
- ٥- إن النقود السلعية لم تكن قابلة للتجزئة لشراء بعض السلع الصغيرة.
- ٦- إن النقود السلعية لم تتميز بخاصية هامة هي سهولة الحمل والتخزين.

ومن المعلوم أن هذه الأسباب هي التي لم تجعل النقود السلعية تؤدي دورها بشكل خال من العوائق والتي كانت أول خطوة في طريق الإنسان لاكتشاف النقود ، فقد ذكرنا أن الحرير والماشية والأحجار الكريمة والتبغ ، كل هذه السلع استعملت في أعقاب الحرب العالمية الثانية في ألمانيا ، والتي يمكن أن تكون عرضة للتلف وغير قابلة للتجزئة ، ولا تستطيع أن تحافظ على قيمتها نسبيا ، كما أنها لم تكن مقبولة بين جميع المتعاملين ، وحتى إن كانت مقبولة من طرف جماعة فلا تكون معروفة لدى الجماعات الأخرى ، و بالتالي فإن مرحلة النقود السلعية لم تتوفر على الشروط التي تجعل من هذه السلع تؤدي دور النقود ، وبدأ الإنسان يبحث عما يخلصه من عيوب المبادلات التي ما زالت تحول دون قيام بعض المبادلات الأخرى ، وبدت الحاجة إذا إلى نوع آخر من السلع تحل محل النقود ، وتتوفر فيه ميزات النقود ، وهذا مما أدى إلى استعمال النقود المعدنية.

المطلب الثالث

النقود المعدنية

تدرجت البشرية فى اكتشاف خصائص النقود لاستخدامها فى المبادلات فمن مرحلة المقايضة إلى مرحلة النقود السلعية إلى مرحلة النقود المعدنية بدأت باستعمال معادن عديدة مثل الحديد ، النحاس ، البرونز ، إلا أن هذا لم يلبث كثيرا حتى تم الإهتمام للمعادن النفيسة لاستخدامها كنقود فى التبادل وهذا نظرا لما تتمتع به هذه المعادن (الذهب ، الفضة) خاصة التي صنعت منها هذه النقود من مميزات هامة ، وهذا ما سنتعرض إليه فى الفرعين التاليين :

الفرع الأول : مميزات النقود المعدنية

الفرع الثانى : أشكال النقود المعدنية.

الفرع الأول

مميزات النقود المعدنية

تتميز هذه النقود بعدة مميزات منها: خفة الوزن وصالحه للإدخار وسهولة التحديد ، وقابلة للتجزئة والثبات النسبي وهو ما سنبينه فيما يلي:

- ١- خفة الوزن و ارتفاع القيمة : هذه الميزة تسهل عملية نقلها و حملها، ثم إن هذين المعدنين النفيسين يعتبران من أفضل السلع الوسيطة للمبادلات فهي لا تستهلك بالتبادل لأنها أشياء ثمينة، إذا ما قورنت بالسلع التي استخدمت في النقود السلعية أو عندما استخدمت المعادن غير النفيسة.
- ٢- صالحه للتخزين والادخار : فالنقود المعدنية التي تتكون من الذهب والفضة لا تتعرض للتآكل والتلف مع مرور الزمن كما هو الحال مع النقود السلعية أو المعدنية الأخرى ، ومن النادر أن نجد من بين السلع المعمرة ما يبلغ ارتفاع قيمة مبلغ الذهب والفضة وزنا بوزن^(١) وبالتالي فإن هذه الخاصية تجعل من الذهب والفضة نقودا تصلح لأن تكون مستودعا أو مخزنا للقيمة.
- ٣- يعتبر الذهب و الفضة من المعادن المتجانسة فالقطع المتساوية منها يكون لها قيمة واحدة ، بحيث تكون سهلة التحديد كوسيلة للدفع ووحدة الحساب.
- ٤- تتميز هذه المعادن بقابليتها للتجزئة دون أن تتعرض قيمتها للتدهور، وبالتالي فهي تستخدم في المبادلات الصغيرة والكبيرة.
- ٥- كما أن معدني الذهب و الفضة يتميزان بالثبات النسبي في قيمتهما لفترة كبيرة نسبيا ، وذلك نتيجة الندرة النسبية التي يتميزان بها وضعف المستخرج منهما ، وهو ما يجعل قيمتهما ثابتة نسبيا.

(١) فوزي عطوي ، مرجع سابق ، ص ١٦٧.

وتطورت النقود المعدنية من نقود مختارة من قبل الأفراد إلى نقود إجبارية والتي هي أساس النقود القانونية.

الفرع الثانى

أشكال النقود المعدنية

اتخذت النقود المعدنية ثلاثة أشكال فتطورت من نقود موزونة إلى نقود حسابية (معدودة) ثم نقود مضروبة (مسكوكة) وكانت كما يلي:

١- النقود الموزونة

كانت النقود المعدنية توزن حسب القانون الرومانى عند أى عقد أو معاملة تصفى كعقود الشراء والبيع ، وذلك بحضور شخصية بارزة تدعى حامل الميزان الذى كان يقوم بوزن المعدن النفيس (الذهب) وذلك من أجل إثبات شرعية المعاملات ومنع الغش، ويعطى الكمية اللازمة منه للدائن لتسديد الدين.

وفى ظل الإحتفالات الرومانية كان يتم وزن المعدن النفيس وتتم تصفية الديون وذلك من أجل إثبات للرأى العام أن الدولة كانت حاضرة من أجل الضمان عن طريق حامل الميزان.

وفى الحضارات الأخرى كان هناك حامل الميزان فى الصين، ويوزن الفضة التى كانت يتعامل بها المجتمع الصينى وتتم عمليات تصفية العقود وسداد الديون عن طريق وزن معدل الفضة.

٢- النقود الحسابية:

كان التحول ثقيلًا من أجل أن تصبح النقود الموزونة إجبارية ، كما كان التحول ليس سريعًا بأن تقسم السبائك إلى قطع وأجزاء والتي كان من السهل حسابها أو عدها واستعمالها.

ولكن أكبر عائق كان يواجه النقود الحسابية (المعدودة) هو أنه نستطيع أن نمزج داخلها مواد غير نفيسة ، وهو ما أنتج خطر الغش الذى عرفه التاريخ النقدي المعدني ، وخوف السلطة من مزج المعدن الرديء داخل المعدن الجيد. وهذا الخطر هو الذى

أدى إلى ظهور الشكل الثالث من النقود وهو النقود المضروبة (المسكوكة) فى شكل قطع.

٣- النقود المسكوكة (المضروبة):

خوفا من أخطار الغش والتزوير فى هذه النقود بدأت السلطات تحرص على أن تقوم بضمان سك النقود المعدنية حتى تمنح ضمانا للعمليات المعدنية المسكوكة والتي تكون مطابقة للمواصفات القانونية فلم يعد بإمكان الأفراد سك النقود المعدنية ، بل تولت الدولة حق ضرب النقود وهو ما يضيف عليها طابع الضمان ، وهو مجسد من طرف الدولة والتوجه نحو ربط النقود المعدنية بحياة الدولة ، وأصبحت العملة تعمل على أخذ وجهيها صورة أو إسما أو رمزا لصاحب السلطة وهو يجسد الدولة.

وكخلاصة لتطور النقود المعدنية فقد تم احتكار إصدارها من طرف الدولة ، ولم يعد الأمر فوضى كما هو الحال فى النقود المعدنية الأخرى ولم يترك للأفراد اختيار نقودهم ، ولكن بتولي الدولة سك النقود بدأت تتمتع بالإجبار ، وهو ما يجعلها تحظى بالقبول العام.

المطلب الرابع

النقود الورقية و النقود الكتابية

تطورت النقود من شكل النقود المعدنية إلى النقود الورقية ثم إلى النقود الكتابية و سنتعرض في هذا المبحث النقود الورقية في الفرع الأول والنقود الكتابية في الفرع الثاني.

الفرع الأول

النقود الورقية

لم يكن استعمال الورق النقدي كأداة لسداد الديون حادثاً منفصلاً عن مرحلة النقود المعدنية فقد كان الصرافون الرومان يصدرون إيصالات تمثل النقد المعدني المودع لديهم ، وكان يتم تداولها من شخص إلى آخر ، وكان الصينيون يستعملون أوراقاً نقدية تحمل طابع الدولة وكان الجهابذة العرب يصدرون صكوكاً وسفائح تستعمل كوسائل دفع تظهر ما يقدم لهم أو سداداً لما في ذمتهم من نقود ⁽¹⁾ ولكن هذه الوثائق التي تشير إلى المعدنين (الذهب و الفضة) كانت تعبر عن ملكية الذهب والفضة لحامل الوثيقة.

ويمكن القول إن النقد الورقي يعود إلى القرن السابع عشر ميلادي حينما كان يعهد الأفراد بما لديهم من عملات معدنية أو سبائك نفيسة إلى التجار والصاغة والسيارفة ليحتفظوا بها لهم في أماكن آمنة بعيدة عن مخاطر الضياع ويتلقون مقابل ذلك عمولة الحراسة ، وكان هؤلاء الصاغة والتجار والسيارفة يقومون بتحرير وثائق أو شهادات ورقية لصالح المودعين ، وذلك بإثبات حقهم في ودائعهم ورجوعها إليهم متى طلبوا ذلك ، وكانت هذه الشهادات في بداية الأمر "إسمية" أي باسم صاحب الوديعة وكان إذا أراد المودع أن يقوم بعملية شراء سلعة أو تسديد دين ، كان عليه أن يتقدم إلى المودع لديه وديعته ويستردها مقابل

(1) أحمد السمان ، موجز الاقتصاد السياسي ، الجزء الثاني ، مطبعة جامعة دمشق ١٩٧٥ ، ص ٦٩ .

تقديم الشهادة الورقية إليه ، ويستلم الذهب ويدفعه إلى البائع الذي اشترى منه السلعة أو يقوم بتسديد دين كان في ذمته ، هذا من جهة المشتري ، أما الشخص البائع كان إذا تلقى الذهب ثمنا لسلعته كان عليه أن يتقدم إلى أحد مؤسسات الإيداع المكونة من التجار والصاغة والصارفة ليحتفظ بهذا الذهب مقابل أن يتلقى شهادة ورقية تثبت حقه في ملكية الذهب.

ولكن مع انتشار وتداول شهادات الإيداع الورقية بدأ التخلي عن حمل الذهب من المودع لديهم ثم العودة إليهم مرة أخرى ، وإنما تم استعمال التظهير أي التصديق على ظهر الشهادة كوسيلة لنقل ملكية هذه الشهادة و الدلالة على وجود مقابلها ذهباً ، وهذا مما زاد في ثقة مؤسسات الإيداع ، ومع زيادة الثقة في قدرة هذه المؤسسات على الإستجابة لطلبات أصحاب الودائع وإعطائهم قيمتها في شكل معادن نفيسة متى تقدموا لها ، كما أن زيادة المعاملات أدت إلى زيادة استخدام الشهادات الورقية وقامت مؤسسات التجارة والصاغة والصارفة بإصدار شهادات ليست إسمية وإنما أضيف إليها عبارة "الحاملها" وذلك من أجل تسهيل عملية انتقال ملكية هذه الشهادات بمجرد الحصول عليها بدون أن يكون هناك حاجة للتظهير على هذه الشهادات، وبدأت هذه الشهادات تنوب عن النقود المعدنية النفيسة ولذلك سميت هذه الشهادات بالنقود النائبة.

وكانت قيمة هذه الشهادات تساوي دائماً قيمة الإيداعات الذهبية المودعة لدى مؤسسات إصدار الشهادات وهذا يعني أن التغطية المعدنية للنقود الورقية النائبة كانت ١٠٠ % وكما تسمى بالنقود الائتمانية .

وعندما ظهرت البنوك كان أول بنك قام بإصدار هذه الشهادات الورقية هو بنك أمستردام سنة ١٦٠٩م ، وفي سنة ١٦٥٦م أصدر بنك استكولهم الذي أسس في السويد سندات ورقية تمثل إلزاماً على البنك وقابلة للتداول وتعهد بأداء قيمتها بالنقود المعدنية عند الطلب.

وهي فكرة تجمع بين عملية الخصم وعملية إصدار الأوراق ، فلقد كانت عملية الخصم منتشرة، فكانت المصارف تمنح لكل من يخضم ورقة تجارية مبلغا معيناً من النقود المعدنية ، لكن بنك استكهولم غير هذه المعاملة عن طريق دفع البنك قيمة الخصم بنقود ورقية بدلا من النقود المعدنية وهي أوراق يصدرها البنك متعهدا فيها بدفع مقابلها نقوداً معدنية لحامل الورقة النقدية.

ومع تطور الأحداث وضغطها انتشر استخدام هذه الأوراق وانفصل إصدارها عن إيداع النقود لدى البنك ، وأصبح الإصدار متعلقاً بعمليات القروض التي يمنحها البنك ، حتى جاء القرن التاسع عشر الذي أصبحت فيه كل البنوك تصدر النقود الورقية والتي سميت "البنكنوت" (Bank Note) وبقيت أوراق البنكنوت تتمتع بالقبول من قبل الأفراد اختياريًا ولم يصل المجتمع إلى حالة اعتبار نقود أوراق البنكنوت تتمتع بالقبول الإجمالي حتى منتصف القرن التاسع عشر ، حيث بدأت الدول تتدخل في تنظيم تداول الأوراق النقدية بواسطة فرض الطابع القانوني عليها، وأصبح الأفراد ملزمين قانونياً بقبولها في كل معاملاتهم ولتسديد ديونهم ، وبالرغم أن النقود الورقية أصبحت نقوداً قانونية وإلزامية إلا أنها كانت في البداية قابلة لتحويلها إلى ذهب أو فضة ، و لكن مع قيام الحرب العالمية الأولى ونقص الأرصدة الذهبية في معظم دول العالم بسبب النفقات العسكرية بدأت دول العالم تتخلى عن التحويل وتفرض السعر الإجمالي للنقود الورقية، والذي نتج عنه عدم قابلية تحويل هذه النقود إلى معادن نفيسة ، وبالتالي يمكن القول أن النقود الورقية تطورت فوصلت إلى مرحلة النقود النهائية " أي ليست ورائها نقوداً أخرى تغطيها.

الفرع الثاني

النقود الكتابية

بعد أن تطورت النقود الورقية وأصبحت نقوداً إلزامية قابلة للتحويل تعتمد قيمتها على قبول الأفراد لها بإلزام القانون ، كانت

البنوك تقوم بقبول ودائع الأفراد من تلك النقود الورقية ، وتقدم تعهدا بالدفع في شكل قيود كتابية في سجلات البنك تبين إلتزام البنك بدفع جزء من هذه النقود للمودع أو لأمره عند الطلب ، ويتم تداول هذه النقود عن طريق الشيكات التي تعتبر مجرد وسيلة لتداول النقود الكتابية ، وبذلك وصلت النقود إلى مجرد قيد في دفاتر البنك.⁽¹⁾

والأمر الجديد في النقود الكتابية هو أن تعهد البنك كان يأخذ شكل شهادات ورقية عندما كانت الايداعات من النقود المعدنية (ذهب أو فضة) ويأخذ في النقود الكتابية شكل قيود كتابية في حساب مفتوح باسم المودع للنقود الورقية ، وبإمكان العميل الحصول على نقوده الورقية من البنك الذي أودع فيه نقوده متى شاء، ثم إن هذه النقود الورقية التي يسحبها صاحبها المودع ستعود كلها أو جزء منها إلى البنك مرة أخرى بواسطة عميل لديه حساب في البنك ، وهكذا تتكرر عملية القيد الكتابي لهذه الوديعة الجديدة باسم العميل الجديد ، وهذه العملية أي عملية السحب ثم العودة مرة أخرى الى الدائرة البنكية فيها ضياع للجهد والوقت ، واختصارا لكل هذا فانه أصبح بمستطاع العميل المودع لدى البنك أن يأمر البنك الذي لديه حسابه أو وديعته بتحويل المبلغ الذي يريد سحبه الى حساب الشخص الآخر، وبالتالي فان العملية هنا تتم بمجرد قيود كتابية يجريها البنك في دفاتره ويتم تحويل المبلغ من حساب الشخص الثاني عن طريق القيد في حسابات العملاء عن طريق الشيك الذي يمثل أداة لتداول النقود الكتابية ونلاحظ أن النقود الكتابية هي الودائع الجارية ذاتها وليست الشيكات التي تعتبر وسائل تداول الودائع ، وهذا يبين لنا حقيقة وهي أنه بدون وجود ودائع فليس هناك أي أهمية للشيكات .

وبعد هذا العرض لأنواع النقود يمكن القول إن هذه الأنواع

من النقود ترجع إلى صنفين:
الصنف الأول: النقود الخلقية:

(1) د/ حافظ محمود شلتوت ، مرجع سابق ، ص ٢٨ .

وهي النقود التي لها قيمة ذاتية(١)، كالنقود السلعية: البر والشعير والملح وغير ذلك، إلا أن أبرز هذه الأنواع معدنا: الذهب والفضة ، فهما الأشهر بين النقود السلعية، والأكثر رواجاً في الاستخدام كالنقود(٢).

الصنف الثاني: النقود الاصطلاحية :

وهي ما تعارف الناس على استخدامه وسيطاً للتبادل، وليس لقيمتها العينية أو الذاتية أثر في ذلك غالباً.

وقد كان الفقهاء يمثلون للنقود الاصطلاحية بالفلوس؛ لأنها المستعملة في زمانهم لا يعرف غيرها(٣).

ومما يدخل في النقود الاصطلاحية أيضاً النقود الائتمانية بأنواعها كالنقود الورقية؛ لأنه ليس لها قيمة استعمالية ذاتية.

فالورق النقدي مثلاً ليس له قيمة في ذاته تكسبه القبول، ولو قُدِّرَ أن له قيمة فهو شيء لا يذكر إزاء قيمته التبادلية الشرائية(٤).

(١) ينظر: آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها ص (٣٦١)، مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٦٤٥/٣/٨) (٦٤٥/٢/٩)، (٥٤٧،٦٠٧،٦٧٩/٢/٩) (١٦٥٩/٣/٣).

(٢) ينظر: النقود والبنوك، د/ قريصة ص (٣٤-٣٥)، الإسلام والنقود، د/ رفيق المصري ص (١٨)، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، النقود الإسلامية كما ينبغي أن تكون، عبد الجبار السبهاني، العدد (١٠)، ص (٢٠).

(٣) ينظر: المبسوط (١٣٧/١٢، ١٨٤)، البحر الرائق (١٤٢/٦)، المغني (١١٠/٥)، الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣٩٢/٥).

(٤) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٦٤٥/٣/٨) (٦٤٥/٢/٩)، الإسلام والنقود، ص (٩٥).

المبحث الثالث وظائف النقود

اختلفت آراء علماء الاقتصاد في تقسيم الوظائف التي تؤديها النقود، فقسم بعضهم الوظائف إلى مجموعتين: المجموعة الأولى تمثل الوظائف التقليدية وتتعلق بالتطور التاريخي للنقود، والمجموعة الثانية فهي تلك الوظائف الحركية ذات الطبيعة العامة المتعلقة بتوجيه النشاط الاقتصادي والتأثير على معدل نموه^(١). ويرى باحثون أن للنقود أربعة وظائف كل واحدة من هذه الوظائف تقضي على إحدى صعوبات المقايضة وهذه الوظائف هي: وسيلة للتبادل ووحدة للحساب، ومخزن للقيمة ومعيار للمدفوعات الآجلة، وذكر بعضهم أنها الوظائف الأساسية للنقود.

إن الوظائف الأصلية للنقود جاءت للقضاء على صعوبات المبادلة في ظل المقايضة فكانت مرتبطة بالنشأة و هي ثلاثة: النقود وسيط للمبادلات، النقود مقياس للقيم ، والنقود كمستودع (مخزن) للقيم، أما الوظائف المكملة فهي وظيفة النقود كمعيار للمدفوعات الآجلة ووظيفة النقود و التكوين الرأسمالي.

١- النقود وسيط للمبادلات:

إن اعتبار النقود كوسيط للتبادل، يعنى قبول المتعاملين لها في السوق أي أن تكون مقبولةً قبولاً عاماً من جانب جميع الأفراد. والقبول العام للنقود يتطلب درجة عالية من الثقة في قيمة الوحدة من النقود، وقيمة الوحدة من النقود، لا يقصد بها قيمتها النقدية، حيث إنها ثابتة لا تتغير، بل تمثل قيمة النقود الحقيقية التي تعكس القوة الشرائية لها. والقوة الشرائية للنقود هي عبارة عن كمية السلع والخدمات التي يمكن أن تتم بها عملية التبادل في السوق بواسطة وحدة نقدية وترتبط النقود ارتباطاً عكسياً مع المستوى

(١) د/عبد النعيم محمد مبارك، النقود و الصيرفة و السياسات النقدية، الدار الجامعية ١٩٨٥، ص ٣١ وما بعدها.

العام للأسعار، فكلما انخفض المستوى العام للأسعار، ارتفعت القيمة الحقيقية للنقود والعكس صحيح. وبذلك يرتبط القبول العام للنقود من المتعاملين في السوق على درجة الثقة في قيمتها، فكلما ارتفع المستوى العام للأسعار انخفضت قيمتها واهتزت ثقة المتعاملين فيها والعكس صحيح.

كما تبين لنا أيضاً أن من بين صعوبات المقايضة هي التوافق المزدوج بين رغبات المتبادلين، وهذه الصعوبة قد حدثت من المبادلات، كما عقدت كل عمليات التبادل وذلك بإلزام وجود المتعاملين من حيث المكان والزمان ووجوب وجود السلعة المرغوبة من الطرفين المتبادلين، وعندما ظهرت النقود واستعملت كأداة أو وسيط في المبادلات فقد تم القضاء على هذه الصعوبة التي ذكرنا، و تحولت العملية إلى عمليتين منفصلتين:

- عملية بيع من جهة بواسطة النقود : بيع سلعة ← تسديد بالنقود

- عملية شراء من جهة أخرى بواسطة النقود أيضاً: نقود ← شراء سلعة

ولم يصبح صاحب السلعة (A) في حاجة إلى مبادلة سلعة أخرى (B)، وإنما أصبح كل منهما بإمكانه بيع ما لديه من إنتاج سلعته مقابل الحصول على النقود، وأن يشتري ما يريد بواسطة النقود، ولا تختفي هذه السلعة (النقود) كما هو حال السلع الأخرى المستهلكة من التداول وبالتالي فإن كل تبادل مباشر لسلعتين قد اختلف لصالح تبادلين مقابل نقود ، ولقد نتج عن استخدام النقود كوسيط للتبادل مجموعة من المزايا:

١-سهولة التبادل : بعد ما كانت تتميز المبادلات بالصعوبة أصبح الأمر سهلاً وقد أدى ذلك إلى اختزال الوقت والجهد الذين كانت تتطلبهما عملية المقايضة وهو ما زاد في تشجيع الأفراد على زيادة التخصص و تقسيم العمل من أجل زيادة الإنتاج واتساع حجم المعاملات دون الخوف من عوائق التبادل وتصريف الفائض من الإنتاج.

٢- ازدياد حرية الأفراد في اكتساب القوة الشرائية : لما كانت النقود قوة شرائية عامة فقد جعلت الأفراد يتمتعون بحرية الاختيار الواسعة، بحيث يمكن لحامل النقود أن يقوم بعمليات شراء في أي وقت يريد وفي أي مكان كان وفي اكتساب أي سلعة يريد، وهو ما كان يفتقده في نظام المقايضة التي كانت تفرض عليه شروطا صعبة في عملية التبادل.

٣- زيادة حجم التداول للنقود : في ظل نظام المقايضة لا يمكن لأي سلعة مهما كانت خصائصها أن تتداول بالشكل وبالجم الذي عرفته النقود، فقد زاد الإقراض والإقتراض وزادت كميات الإنتاج، وأصبحت النقود متداولة لكونها تتمتع بقوة إبراء غير محدودة نظرا لما تحظى به من قبول عام سواء عند الدائنين أو المدينين.

٢ - النقود مقياس (معياري) للقيمة:

ويقصد بهذه الوظيفة هي أن النقود وحدة الحساب المستخدمة في تحديد قيمة كل سلعة أو خدمة بالنسبة لغيرها من السلع والخدمات. فالنقود هنا تحدد أسعار السلع والخدمات، فكما أن الطول يحدد بالمتر، والوزن بالكيلو جرام... وهكذا فإن قيم السلع والخدمات تتحدد أيضا بوحدات النقود، وفي ظل الاقتصاد النقدي يتم تحديد أسعار السلع والخدمات عادة باستخدام الوسيط الذي تم به التبادل وهو النقود، ومن الطبيعي أن يعبر هذا الوسيط عن القيم النسبية للسلع والخدمات ووجود مقياس مشترك تناسب إليه قيم الأشياء، فهو يسهل عملية تحديد السلع والخدمات الموجودة فكما أوضحنا سابقا في عوائق المقايضة المتمثل في صعوبة تحديد نسب التبادل فإذا كان لدينا ١٠٠ سلعة مطروحة في السوق للتبادل فيما بينها، ففي ظل نظام المقايضة يكون لدينا لكل من هذه السلعة ٩٩ سعرا مختلفا وهذا لا يعني أن عدد الأسعار يساوي ٩٩٠٠ سعرا مختلفا لهذه السلع، لأنه يتحدد السعر سلعتين أي في كل مرة يتحدد فيها سعر سلعة معينة بالنسبة لسلعة أخرى ويكون من الضروري في ظل هذا النظام معرفة

٤٩٥٠ سعرا (١٠٠×٢/٩٩)، ومع تزايد عدد السلع سيكون هذا المعدل مرتفعا وبفضل استخدام النقود ستتخفض هذه المعدلات إلى ١٠٠ فقط و هي قيمة (سعر) كل سلعة معبرا عنها بالنقود أي وحدة الحساب وبالتالي فإن قيمة النقود داخل البلد تتحدد انطلاقا من المستوى العام لأسعار السلع والخدمات لأن الأسعار هي التعبير أو الترجمة لقيمة السلعة بوحدات نقدية.

إن كل وحدة الحساب عندما تقبل من قبل المجتمع يجب أن تتمتع بالثبات النسبي حتى تبقى مقبولة كمييار لتحديد قيم السلع والخدمات، أي يكون النقد قادرا على شراء نفس الكمية من السلع باستمرار، ولكن هذا ينطبق على وحدات القياس الأخرى بينما وحدة النقود لا تتمتع على الدوام بالثبات وخاصة في عصرنا الحاضر، فقيمة الوحدة النقدية قد تنخفض (أي قدرتها على شراء كمية كبيرة من السلع والخدمات) أو ترتفع (قدرتها على شراء كمية كبيرة من السلع والخدمات) فالنقود يجب أن تتسم بالثبات النسبي لكي تكون مقياسا عاما مرضيا للقيم، ولكن رغم هذا فإن وظيفة النقود كمقياس عام للقيم قد أدت كثيرا من التسهيلات فهي توفر المعلومات اللازمة لإتمام عمليات التبادل ثم وفرت الجهد والوقت، ويتم استغلال كل الموارد لاستخدامها مادام المقياس للمبادلات متوفرا، وليس هناك أدنى صعوبة في تحقيق ذلك.

٣- النقود مستودع (مخزن) للقيمة :

قد عرف الإنسان الإيدار والتخزين منذ القديم و لكن في ظل مرحلة المقايضة من الصعب أن يحتفظ الإنسان بكثير من السلع، ولذلك فإن انتشار استعمال النقود قد دلل هذه الصعوبة وأصبح بإمكان الأفراد الاحتفاظ بالنقود فهي مستودع جيد نظرا لقدرة حائزها الحصول على ما يشاء من السلع ، فبفضل النقود يمكن للفرد أن يقوم بادخار الفائض في شكل نقود لإنفاقها في المستقبل، وبهذا فإن أهمية النقود ظهرت كوسيلة للإدخار أو اختزان القوة الشرائية أو استيداعها من أجل استخدامها في الأجل

وتعتبر النقود سيولة كاملة بل هي السيولة نفسها لأنها أصل من الأصول المالية الذي يمكن استخدامه بشكل فوري ومباشر، لأن السيولة هي السهولة والملائمة في استخدام الأصل للحصول على السلع والخدمات أو لتسديد الديون دون أن تفقد من قيمتها أي شيء، وهذا يبين أن النقود تحمل في ذاتها قوة شرائية مستودعة فيها، وتكون حاضرة عند استخدامها في أي لحظة، ولكن هذا لا يعني أن النقود في عصرنا الحاضر هي الأصل الوحيد الذي تخزن فيه الثروة أو يتم الاعتماد عليه في الادخار، بحيث أن الفرد قد يحتفظ بثروته في أصل آخر أو مجموعة الأصول المالية كالأوراق المالية، (الأسهم و السندات) أو الأصول الثابتة مثل العقارات والأراضي ، إلا أن الاحتفاظ بالثروة في صورة هذه الأصول غير النقود لا تتمتع بالثبات ، فهي قد ترتفع أو تنخفض قيمتها في السوق ، كما أنها لا تتمتع بالسيولة الكاملة لأنها تحتاج إلى وقت لتحويلها إلى نقود أي لا تقوم مقام النقود مباشرة وبشكل فوري، على أن تكلفة الاحتفاظ بالنقود كمخزن للقيم تكون أحيانا مرتفعة، بحيث أن التضخم يؤدي إلى خفض قوتها الشرائية.

وعلى الرغم من تعرض النقود كمخزن للقيم للانخفاض ، إلا أنها تتمتع بالسيولة التامة ، وهذه الصفة يفضلها أغلب الناس، الأمر الذي يدفعهم إلى اختيار النقود كمستودع للقيم أكبر من الأصول الأخرى، فعندما يطلب الأفراد النقود لاختزان قيمهم ، فإن ذلك سيؤدي إلى بيع الأسهم والسندات مما يؤدي إلى انخفاض أسعارها، وبالعكس فعندما يقل الطلب على النقود ويحتفظون بثروتهم في صورة سندات وأسهم فإن ذلك يؤدي إلى ارتفاع أسعارها وهو ما يحدث تقلبات في الدورة الإقتصادية وهو ما يؤكد أهمية وظيفة النقود كمخزن للقيم.

٤- النقود أداة للمدفوعات الآجلة :

عندما يتم استخدام النقود وسيط للتبادل و كقياس للقيم فإنه من الضروري أيضا أن تسدد بها المدفوعات الآجلة أو المستقبلية، وبالتالي فهي مكملة لهاتين الوظيفتين الأصليتين، فالمعاملات المالية التي تكثر في المجتمعات الحديثة ينتج عنها

التزامات نقدية فى المستقبل (كالمعاشات، الأجور، المرتبات والأرباح... الخ) كما يترتب عنها بعض العقود التي تتضمن مدفوعات تسدد فى المستقبل بوحدة نقدية، وكما رأينا أن هناك صعوبة كبيرة للمدفوعات الآجلة بالسلع العينية فى نظام المقايضة، ولذلك فإن استخدام النقود كأداة للمدفوعات الآجلة يقضى على كثير من هذه الصعوبات التي كانت فى الماضى ويفضل الكثير من الأفراد أن تكون وسيلة المدفوعات المستقبلية هي النقود، ويعود السبب فى ذلك إلى أن أصحاب المعاملات لا يتوقعون حدوث تقلبات كبيرة فى قيمة النقود.

إن نجاح قيام النقود بوظيفتها هذه وأدائها بشكل جيد يتطلب تحقيق الإستقرار النسبى للقوة الشرائية فى قيمة النقود، فإذا ارتفعت قيمة النقود فإن ذلك سيلحق أضرارا بالمدينين، وفى ذات الوقت سيحقق للدائنين أرباحا، وعلى العكس إذا انخفضت قيمة النقود فإن ذلك سيجعل المدينين يستفيدون منه نتيجة هذا الإنخفاض، بينما يلحق أضرارا بالدائنين.

فإذا توقع الأفراد حدوث انخفاض كبير فى القوة الشرائية للنقود، فإن المتعاقدين يفضلون استخدام أنواع أخرى من النقود التي تتسم بالثبات النسبى فى قيمتها.

ولقد حدث هذا تاريخيا فى ألمانيا سنة ١٩٢٣ عندما عانت من حالة التضخم المفرط بحيث ارتفعت الأسعار ارتفاعا سريعا، وبالتالي انخفضت قيمة النقود المستعملة (المارك) فى ألمانيا آنذاك، مما ترتب عن ذلك استخدام العملات الأخرى فى العقود الآجلة مثل الدولار الأمريكى، الفرنك الفرنسى، كما أن كل العقود الآجلة فى كل الدول التي مسها التضخم قد كانت تستعمل "شرط الذهب" Gold clause والغرض منه هو قياس قيمة العملات المستخدمة بالنسبة إلى الذهب وفحوى هذا الشرط هو أن يدفع المدين مبلغا معينا من النقود يكافئ كمية معينة من الذهب وقت

الوفاء بالالتزامات ويكون هذا مسجلاً في العقد⁽¹⁾ ويدمج كثير من الاقتصاديين وظيفة النقود مقياس للقيم مع وظيفة النقود كأداة للمدفوعات الآجلة ولا تعالج هذه الوظيفة بصفة منفصلة. والسبب الرئيسي في كون النقود مقياساً للمدفوعات الآجلة، لأن قيمتها لا تتغير كثيراً كبقية السلع، وبذلك يستطيع المقرض بواسطتها أن يسترد مثل ما اقترض.

ولكن هناك بعضاً من الاقتصاديين يبرزون عيباً على قيام النقود بتلك الوظيفة وحجتهم في ذلك هو تذبذب القيمة الشرائية للنقود من خلال ما يطرأ عليها من تضخم أو انكماش، مما ينفي عنها تلك الوظيفة ففي حالات التضخم - وفيها تنخفض القوة الشرائية للنقود وترتفع الأسعار - يكون من صالح المدينين سداد ديونهم خلال هذه الفترة وضد مصلحة الدائنين والعكس يكون في حالات الانكماش - وفيها ترتفع القوة الشرائية للنقود وينخفض المستوى العام للأسعار - حيث يكون من صالح الدائنين قبض ديونهم وضد مصلحة المدينين.

والحقيقة أن ما قاله هذا الرأي فيه نظر لأن إصدار النقود إذا تم بشكل علمي محسوب وذلك بأن تم الإصدار تحت إشراف دقيق من السلطات التنفيذية في الدولة، وكان طبقاً لما تنجم عنه معدلات التنمية الاقتصادية، فهذا يتلاشى كثيراً من عيوب التضخم والانكماش وتقوم النقود بوظيفتها كمقياس للمدفوعات الآجلة على أكمل وجه، أما إن حدث عكس ذلك بأن تم الإصدار دون حاجة ماسة إليه فهنا يقع الاضطراب في المعاملات بين الناس وتفقد النقود وظيفتها كمقياس للمدفوعات الآجلة.

المبحث الرابع

خصائص النقود

يكتنف النقود مجموعة من الظواهر فهي أولاً تعد ظاهرة اجتماعية لأنه من غير المتصور تداول النقود بعيداً عن الأفراد

(١) د/ محمود أحمد عبده ، الموجز في النقود و البنوك، كلية التجارة، جامعة الأزهر ١٩٨٩م، ص ١٨.

والجماعة، كما أن النقود تعد ظاهرة سياسية، لأنها مرتبطة بسيادة الدولة وهيبتها، إذ أن كل دولة حريصة على أن يكون لها عملتها الخاصة، كما أن أحد المظاهر الرئيسية للاستعمار هو التبعية النقدية، ولذا نجد على مر العصور أن الدول الاستعمارية كانت شديدة الحرص على تداول عملتها في الدول المستعمرة، أو ربط عملات تلك الدول تحت مظلة عملة الدولة المستعمرة.

ويلزم لقيام العملة النقدية بوظيفتها كما ينبغي مجموعة من الخصائص، أهمها:

أولاً: أن تمتع النقود بالقبول العام من جميع أفراد المجتمع: وهذه هي الخاصية الأساسية الوحيدة، والتي بتخلفها تفقد النقود أي قيمة لها، ولكن كيفية هذا القبول إما أن يكون اختيارياً من قبل الأفراد وذلك نظراً لثقتهم في وحدات النقد ذاتها التي تصدرها دولتهم، وإما أن يكون هذا القبول إجبارياً، وذلك عندما تقوم الدولة بإضفاء الصبغة القانونية على نقد معين مما يلزم الأفراد بقبولها في حال سداد ديونهم، وفي حال رفضهم قبولها يتعرضون إلى عقوبات يحددها القانون.

ثانياً: أن تكون قابلة للانقسام دون ضياع لقيمتها: بمعنى أن تكون وحداتها الأساسية قابلة للانقسام إلى أجزاء صغيرة حتى يتمكن الأفراد من قضاء معاملاتهم التي تستوجب ذلك، وهذه الخاصية هي أحد الأسباب الرئيسية في عدول الأفراد عن بعض أنواع النقود السلعية كالحيوانات نظراً لعدم قابليتها للتجزئة وذلك مما يصعب من عمليات التبادل التي تكون خلال حياتهم اليومية.

ثالثاً: التجانس :

يشترط في النقد أيضاً حتى يؤدي وظائفه بشكل جيد أن يكون متجانساً، وهذا يعني أن وحدات النقد متماثلة، وتكون كل وحدة من وحداتها بديلاً تاماً للآخرى، ولا يكون لدى الفرد تفضيل لوحدة نقدية على أخرى، أي أنه عندما يقرض شخص مبلغاً من النقود لشخص آخر فإنه لا يشترط عليه ردها بعينها

ولكنه يقبل ردها بالمثل⁽¹⁾. كما يفضل أن تتماثل وحدات النقد في سمكها وشكلها وفي النقوش المرسومة عليها حتى يسهل التعرف عليها ويصبح مستقرا في أذهان الأفراد الحاملين للنقود معدل مبادلة سلعهم بعدد معين من وحدات النقد، وعندما لا يتوفر هذا فإنه من الصعب التعرف على وحدات النقد الجيدة، وتخفض أهمية النقد غير المتجانس في قياس القيم وهنا تقوم صعوبة استخدام النقد كوسيط للمبادلات، مما ينجم عنه اضطراب المعاملات بين الأفراد وحوادث كثيرة من الاختلافات بينهم، أيضاً في النهاية قد يكون هناك أكثر من سعر للسلعة أو الخدمة الواحدة. **رابعاً: قابليتها للدوام:** بمعنى أنها لا تتلف في المدة القصيرة، نتيجة للتداول من يد إلى أخرى، أو لمجرد مرور الزمن عليها، ولذلك فإن النقود السلعية تعد نقوداً رديئة نظراً لتعرضها للتلف سواء عن طريق التداول أو بمضي المدة عليها.

خامساً: ندرتها النسبية: عندما يتخذ أي شئ مختار نقداً فإن قيمته النقدية يجب أن تعادل قيمته السلعية في السوق، ولكن هذا يتأثر بعوامل العرض والطلب لمعدل تبادله بالسلع الأخرى يعني بندرته النسبية، وبالتالي فإن النقد يجب أن يكون مصنوعاً من مادة لا يتأثر سعرها بالإخفاض و الإرتفاع من لحظة لأخرى نتيجة تغير عرضها، لأن قلة عرضها يرفع من قيمتها وزيادته يخفض من قيمتها، ومن ثم فإن معدلات إنتاج المعدن النفيس كالذهب لا تعرف هذه التقلبات الكبيرة، وبالتالي فلقد شاع استخدامه كنقد زماً طويلاً لأن صعوبة الحصول عليه وندرته المتميزة لا تؤثر في الكمية المعروضة منه، ولذا فإن السلعة المتخذة كنقد يجب أن تكون ندرتها النسبية مستقرة فلا يكون هناك إنتاج وفير منها حتى لا تنخفض قيمتها بسرعة، ولا يكون إنتاجها ضعيفاً حتى ترتفع قيمتها بشكل كبير ويصاب الاقتصاد

(1) د/محمد سلطان أبو علي، اقتصاديات النقود والبنوك، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، ١٩٩١م، ص ١٨.

بالإنكماش وأضاف بعض الإقتصاديين صفة المعرفة للنوع و الحجم و الشكل .

حتى تكون نقوداً جيدة لابد من توافر تلك الخاصية فيها، وقد كانت تلك الخاصية متحققه بذاتها في ظل تداول النقود الذهبية والفضية نظراً لظروف الطبيعة، أما والحال قد تغير وأصبحت خاصية الإصدار من قبل السلطات النقدية في الدولة ولذا فإن عملية الندرة تتحقق عن طريق ما تفرضه السلطات الحاكمة من قيود على عملية الإصدار.

سادساً: أن تتمتع بثبات نسبي في قيمتها: وهذا شرط افتراضي لأنها بدونها تفقد النقود كثيراً من وظائفها، ويظهر هذا الأمر جلياً في كونها مقياساً للقيمة ومخزناً لها وكأداة للمدفوعات الأجلية، أما بالنسبة لوظيفة كونها وسيطاً للمبادلات فنقل أهمية هذه الخاصية بالنسبة لتلك الوظيفة.

وقلنا بالثبات النسبي لأن الثبات المطلق لا يتحقق في أي نوع من النقود، حتى بالنسبة للذهب والفضة، ولكن المهم من تلك الخاصية هو أن لا تتغير قيمة النقود خلال فترات قصيرة، لئلا تضطرب حياة الناس ومعاملاتهم.

سابعاً: سهولة حملها: أيضاً من شروط النقود الجيدة هو أن تكون سهلة الحمل، وذلك بخفة وزنها وصغر حجمها، وإلا تعرض الناس للسرقة. فقد كان من صعوبات المقايضة أن الفرد المتبادل يكون أحياناً مضطراً إلى الإحتفاظ بكمية كبيرة من سلعة ما يصعب حملها ونقلها وتخزينها وبفضل اختراع النقود أصبح وبالإمكان حمل ونقل قوة شرائية كبيرة في صورة أوراق نقدية لا يكلف حملها أي نفقات ويتمتع حاملها بقوة شرائية تنتقل معه في كل مكان وزمان، وهو نقيض ما لو كانت النقود مصنوعة من سلعة أخرى مثل ما هو الأمر في مرحلة المقايضة مثل سلعة (الطماطم، الشعير... الخ) فإن الأفراد سوف يعانون من نقلها وحملها، كما تكون هذه السلع أيضاً كبيرة الحجم، أما النقود الآن فهي صغيرة الحجم كبيرة القيمة.

ثامناً : أداة عامة غير محددة و ليست مخصصة وهذه الخاصية تميز النقد عن غيره من الأوراق مثل سند الشراء أو تذكرة أو بطاقة هاتف لأنه عندما يكون لدينا تذكرة سفر أو تذكرة مطعم أو بطاقة هاتف تكون لهذه الأدوات قوة شرائية ، ولكنها مخصصة لغرض معين ، ومن ثم فهي ليست عامة ولا نهائية و بالتالى تتمتع النقود بخاصية عدم التخصيص وهذه الخصائص ليست على سبيل الحصر وإنما كلما تحقق المزيد منها كلما كانت النقود أكثر نجاحاً في الاستخدام، وأكثر انتشاراً في المجتمعات.

الفصل الثانى النظم النقدية

يقصد بمفهوم النظام النقدي فى معناه البسيط هو مجموعة القواعد والإجراءات التى تضبط عملية إصدار وسحب النقود فى المجتمع:

ومن خلال دراستنا للتاريخ النقدي تبين أن هناك نوعين من النقود وهى النقود المعدنية والنقود الورقية، ونظراً لأن النظام النقدي يركز على كمية معينة من النقد بحيث يكون على أساسها وحدة التحاسب، لذا فإن النظم النقدية يمكن تقسيمها إلى نوعين رئيسيين هما: النظام النقدي المعدني، والنظام النقدي الورقي، وأيضاً لأن كل نوع من هذين النظامين يتفرع بداخله إلى أفرع لذا سنتناول كل واحد من هذين النوعين فى مبحث مستقل على النحو التالى:-

المبحث الأول: النظام النقدي المعدني.

المبحث الثانى: النظام النقدي الورقي.

المبحث الأول

النظام النقدي المعدني

بعدما استقر العمل بمعدني الذهب والفضة كأساس للعمليات التبادلية وترك باقي المعادن الأخرى، وتبين لنا مما سبق أن الأخذ بهذين المعدنين لم يأت من فراغ وإنما لما لهما من مميزات يستأثران بها عن غيرهما من المعادن الأخرى، وقد استقرت المعاملات خلال العمل بهذين المعدنين، ولكن وكما سبق أنه نظراً لعدم وجود تنظيم اقتصادي بين هذين المعدنين أو عدم وجود نسبة تبادلية يتم على أساسها تداول هذين المعدنين، لذا حدث خلل في الحياة النقدية ولفض هذا التشابك اختارت كل دولة النظام الذي يناسبها، فالبعض منها كالولايات المتحدة وفرنسا أخذ بنظام المعدنين ولكن مع تحديد القيمة التبادلية بينهما، والبعض الآخر كإنجلترا مثلاً أخذ بنظام المعدن الواحد، على أنه أياً كانت مميزات هذا النظام أو ذلك، فسنتناول هذين النظامين والأنظمة المنبثقة عنهما في المطالبين التاليين:

المطلب الأول: نظام المعدن الواحد.

المطلب الثاني: نظام المعدنين.

المطلب الأول

نظام المعدن الواحد

يقصد بقاعدة المعدن الواحد أو نظام المعدن الواحد: هو أن تحدد الدولة معدناً واحداً سواء أكان الذهب أم الفضة، وبمقتضاه ترتبط القيمة الاقتصادية لنقود هذا البلد بالقيمة الاقتصادية لهذا المعدن الواحد، أو بمعنى آخر هو أن ترتبط وحدة نقد هذا البلد بهذا المعدن، وبمقتضاه تتعادل المقدرة الشرائية لوحدة النقود مع القدرة الشرائية لكميات معينة من هذا المعدن.

والأخذ بقاعدة المعدن يعني شيئان هامان:

الأول: هو أن وحدة النقد المختار تكون لها قوة إبراء غير محدودة في هذه الدولة.

الثاني: حرية الأفراد في تحويل أي كمية من هذا المعدن إلى العملة النقدية لهذا البلد.

ومن الناحية التاريخية يتبين أن نظام الفضة أقدم من نظام الذهب وقد ساد قروناً طويلة إلا أنه في خلال القرن التاسع عشر انحسر تدريجياً هذا النظام وأخذت الدولة بنظام المعدنين، إلا أنه في أواخر القرن التاسع عشر اقتصرت الدولة على نظام الذهب وبالتالي هو الذي ساد جميع أنظمة العالم. ليس كنظام نقدي محلي ولكن كأساس للنظام النقدي العالمي، ولقد عرف العالم ثلاث صور لقاعدة الذهب والذي يجمع بين هذه الصور هو توافر الشروط التالية:

- قيام الدولة بتحديد قيمة عملتها الوطنية بوزن معين من الذهب.
- حرية العلاقة بين عرض نقود الدولة وبين الذهب الذي تحوزه، وذلك دون تدخل مقصود منها يؤثر على هذه الحرية.
- توافر حرية كاملة لحركات تصدير واستيراد الذهب.

متى توافر الشروط السابقة يمكن القول بأن هذه الدولة متبعة لنظام الذهب، والذي يتمثل في الصور التالية:

الأولى: نظام المسكوكات الذهبية:

ويمثل هذا النظام الشكل الأول لقاعدة الذهب، وفي ظله تحتوي الوحدة النقدية على وزن معين من الذهب الخالص يساوي

قيمتها الاسمية، وعليه فإما أن تتداول هذه المسكوكات بمفردها، أو تتداول إلى جانبها أوراق نقدية نائبة، أو أوراق اختيارية مساعدة ولكن في جميع الحالات تبقى المسكوكات هي النقد النهائي أو الأساسي. مع الحرية الكاملة لاستبدال العملات إلى ذهب.

ولتحقيق تشغيل هذا النظام سواء على المستوى المحلي أو في علاقته بالنظم النقدية الأجنبية يجب فيه تحقيق مجموعة من الشروط تتمثل في الآتي:-

- ١) **وجوب تعيين نسبة ثابتة** بين كمية النقد المستخدمة (كالجنيه المصري مثلاً) وكمية معينة من الذهب ذات وزن و عيار ودرجة نقاوة معينة.
 - ٢) **توافر حرية كاملة لصهر المسكوكات الذهبية** إلى ذهب، أو تحويل السبائك الذهبية إلى مسكوكات دون تكلفة تذكر.
 - ٣) **يجب أن تتوافر حرية كاملة** لتحويل العملات المتداولة في السوق إلى ذهب وبالسعر القانوني الثابت.
 - ٤) **توفر أدوات دفع أخرى** بالإضافة إلى المسكوكات الذهبية . فإذا كانت المسكوكات الذهبية تتمتع بخاصيتي القانونية والنهائية . فهناك أدوات دفع أخرى تستخدم في المعاملات مثل النقود الورقية والنقود الائتمانية .
- وبالرغم من أن النقود الورقية والائتمانية كانت معروفة قبل تطبيق قاعدة الذهب ، فاستمرارها بعد تطبيق هذه القاعدة كان أمراً طبيعياً كأداة تمويل مساعدة للمسكوكات الذهبية في تسوية المعاملات .
- ٥) **التكافؤ** بين قيمة الذهب كسلعة والقيمة الاسمية للذهب كنقود ، إذ يؤدي عدم التكافؤ إلى عدم الاستقرار في نقود القاعدة النقدية . ويرى البعض أن هذا التناقض في آلية قاعدة الذهب (الذهب كسلعة والذهب كنقد) هو من المميزات الأساسية لقاعدة الذهب . ففي ظل المنافسة الكاملة سيترتب على ذلك حدوث خلل أو عدم تكافؤ قصير الأجل بعده يعود التوازن لحالته الأولى .

٦) حرية تصدير واستيراد الذهب: ومن ثم يصبح السوق الداخلية للذهب جزء من السوق الدولية لا يختلف فيها ثمن الذهب كمعدن عن ثمنه على الصعيد العالمي .
وقد صاحب نظام المسكوكات السابق سيادة مبدأ حرية التجارة ومع حرية التجارة وحرية استيراد وتصدير الذهب يتحدد سعر الصرف بين العملات عند مستوى ثابت لا يتغير.
وقد شاع استعمال هذا النظام في الفترة ما بين عام ١٨٢١م، وبداية الحرب العالمية الأولى سنة ١٩١٤م. ويعود أسباب التخلي عن هذه الصيغة إلى توسيع النشاط الاقتصادي والتبادل التجاري وارتفاع حجم الإنفاق الحكومي لتمويل نفقات الحرب، ومقابل قلة كميات الذهب المتاحة لمواجهة التوسع في استخدامه ولذلك اعتمدت الصيغة الآتية (١).

الثانية: نظام السبائك الذهبية:

بقيام الحرب العالمية الأولى وما تولد عنها من مصاعب، قد حال دون استمرار عملية سك الذهب، على النحو الذي كان معروفاً سابقاً، نظراً للمخاوف التي تولدت عند الناس، مما جعلهم يتسابقون في اكتناز الذهب، كذلك وجود كثيراً من المخاطر والمحاذير التي تحيط بعمليات نقل الذهب، كل هذه الأمور أدت إلى اختفاء المسكوكات الذهبية من التداول، ولكن ظلت مع ذلك النقود مرتبطة بالذهب.

وبعد أن وضعت الحرب أوزارها، اكتشف العالم صعوبة العودة إلى نظام المسكوكات السابق، نظراً لاتساع استعمال الأوراق النقدية، وما وضح من مزاياها على الصعيد التجاري في سرعة التداول.

وبالتالي كان لابد من البحث عن نظام نقدي جديد يقتصد في استخدام الذهب وقد اهتدى العالم إلى فكرة السبائك الذهبية، وفي ظلّه يمنع الأفراد من تحويل ما بأيديهم من أوراق نقدية إلى ذهب،

(١) د/صبحي تادريس قريصة، مرجع سابق. ص ٨٤ .

ولكن بشرط أن تبلغ تلك الأوراق النقدية حداً معيناً، لأن الدولة أصبحت مستعدة للتحويل إلى سبائك ذهبية، بشرط أن لا يقل وزن السبيكة منها عن (٤٠٠ أوقية) ذهب مثلاً.

ويقصد بهذا النظام أن الأوراق النقدية لم تعد قابلة للتحويل إلى ذهب في شكل قطع أو عملات ذهبية، ولكن في شكل سبائك ذهبية لا تقل وزن السبيكة منها عن القدر الذي حدده القانون. وهو عادة قدر كبير للمعاملات الضخمة. ومن ثم فإنه يؤدي إلى اختفاء المسكوكات الذهبية من التداول، وعلى وجه الخصوص التداول الداخلي، مع بقاء النقود مرتبطة بالذهب.

وفي ظل نظام السبائك الذهبية، يبقى الذهب مقياساً للقيمة إلا أنه لا يحتفظ بوظيفته كوسيط للتبادل. وهذا من شأنه أن يؤدي إلى توفير في استعماله على المستوى الداخلي واقتصاره على الاستعمال الخارجي.

ويتطلب هذا النظام توفر عدة محاور رئيسية:

١- يقتصر تداول الذهب على مجال المبادلات الدولية دون الداخلية. ففي الداخل يجرى تداول أنواع أخرى من النقود لتسوية المعاملات الداخلية. فيتم إصدار واستخدام نقود ورقية. وتتمتع النقود الورقية بصفتي القانونية والنهائية، وتقبل إجبارياً في المعاملات ولا يجوز تحويلها إلى ذهب. أما في نطاق المعاملات الدولية، تستخدم السبائك الذهبية في تسوية المدفوعات الدولية بدون أي قيود أو ضوابط.

٢- منح حرية سك الذهب لحساب الأفراد الخاص، ولا يسمح له إلا للمؤسسات النقدية فقط وذلك نظراً لاختلاف قيمته السلعية عن قيمته النقدية.

٣- وضع قيود على حرية تصدير الذهب. حيث يمنع تصدير الكميات الصغيرة من الذهب، ويقتصر التصدير على الكميات الكبيرة اللازمة لتسوية المعاملات الدولية.

وهذا النظام كان نتيجة حتمية للتغيرات التي أحدثتها الحرب العالمية الأولى. فقاعدة السبائك الذهبية تهدف في المرتبة الأولى

إلى الاقتصاد والتوفير في استخدام الذهب كأداة لتسوية المعاملات الاقتصادية في داخل الدولة ، والاحتفاظ به لاستعماله في الأغراض الصناعية وتسوية المدفوعات الدولية فحسب .

وقد أدى ذلك النظام إلى تركيز الاحتياطي الذهبي في يد السلطات النقدية في الدول الغنية ، وتم التحكم في عرض الذهب والرقابة على هذا العرض . أضف إلى ذلك ما حققه هذا النظام من مزايا للدول الصناعية الغنية التي أخذت به ، وأعاد الثقة إلى عملاتها الوطنية عن طريق اقتراض ارتباطها بالذهب .

وبالتالي يتبين إنه في ظل نظام السبائك الذهبية يبقى الذهب مقياساً للقيم ولكنه يفقد وظيفته كوسيط للتبادل، الأمر الذي يخرج من نطاق التداول العام، ويدخله في خزائن المصارف المركزية لكي تستطيع بواسطته تثبيت قيمة العملة الورقية.

أيضاً إن هذا النظام وإن كان يخرج صغار المتعاملين من حلبة التعامل إلا أنه لا يحرم كبارهم سواء أكان للاكتناز أو للقيام بعمليات المضاربة، ونظراً لهذه السلبية الأخيرة فقد قامت السلطات النقدية بتعديل نظام السبائك الذهبي وأسمته (بنظام السبائك المعدل) وفي ظله حددت السلطات النقدية الأغراض والتي على أساسها تتم عملية التبادل وبالتالي أصبحت السلطات النقدية تقوم بفحص طلبات الجمهور فحصاً دقيقاً، وإذا تبين لها أن عملية التحويل إلى ذهب، الغرض منها المضاربة أو الاكتناز فكانت تمنع ذلك ولكن هذا النظام لم يعمر طويلاً حيث بدأت في عام ١٩٢٥ وانتهى عام ١٩٣١ عندما تخلت معظم الدول عنه وكان آخر تلك الدول خروجاً منه الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٣٣م.

من خلال ما سبق يتضح أن هناك فروقاً عدة يستقل بها نظام السبائك الذهبية عن نظام المسكوكات الذهبية تتمثل في الآتي:-

١) وضع مجموعة من القيود على إمكانية تحويل النقود إلى ذهب في نظام السبائك.

٢) وقف عمليات تحويل السبائك الذهبية إلى مسكوكات، وبالتالي اختفاء القطع الذهبية من التداول.

٣) تخفيف نسبة الإسراف في اكتناز الأفراد للذهب. وفي النهاية نجد أن هذا النظام وعلى الرغم من اندثاره إلا أنه ساعد على تركيز نسبة الاحتياطي الذهبي في أيدي البنوك المركزية والحكومات، مما أعطى نوع من الحرية للإدارة النقدية في القيام بمهامها، إلى جانب ممارسة قدر من الرقابة على حركات الذهب.

الثالثة: نظام الصرف بالذهب:

تزامنت قاعدة الصرف بالذهب مع قاعدة السبائك الذهبية ، واختص بها الدول الفقيرة في أوربا الوسطى والشرقية والكثير من المستعمرات في آسيا وأفريقيا . فقد أخذت بها الدول التابعة (المستعمرات وأشباه المستعمرات) عندما كان الاقتصاد الأم للدولة المتبوعة يأخذ بقاعدة السبائك الذهبية .

وجوهر هذه القاعدة يتمثل في ارتباط العملة الوطنية على المستوى المحلي والدولي ، بالذهب بطريقة غير مباشرة ، وذلك من خلال عملة أجنبية قابلة للتحويل إلى ذهب . والتحويل يتم على مراحل : فالعملة الوطنية – تقتصر على تسوية المعاملات الوطنية – غير قابلة بذاتها للتحويل مباشرة إلى الذهب – لتسوية المعاملات الخارجية – ولكنها تحول أولاً إلى عملة أجنبية معينة مرتبطة بها ، عادة عملة الدولة المتبوعة . ثم في مرحلة ثانية تكون تلك الأخيرة قابلة للتحويل إلى ذهب . فالعملة الورقية للبلد التابع تغطي بأرصدة من الذهب أو من عملات أو من عملات وأوراق مالية أجنبية خاصة بالبلد المتبوع . ويلتزم البنك المركزي (بنك الإصدار) في البلد التابع بتحويل أوراق البنكنوت

لمن يتعاملون مع الخارج إما إلى الذهب . أو إلى عملة البلد المتبوع الذي هو على قاعدة الذهب . وعليه لا يتداول الذهب في تسوية المعاملات الخارجية ، وذلك على خلاف قاعدة السبائك الذهبية . ويتمثل ميكانيزم هذا النظام على النحو التالي :

- ١- يقتصر التداول الداخلي على النقود الصادرة من بنك الإصدار ، فهي وحدها التي تتمتع بخاصيتي القانونية والنهائية .
- ٢- تغطى هذه النقود بعملات وأوراق أجنبية مضمونة بالذهب لأغراض التداول الخارجي ، أي يمكن تحويلها إلى ذهب . فإذا كانت الدولة غير مستعمرة فلها حرية اختيار العملة الأجنبية التي تتبعها عملتها الوطنية . أما إذا كانت الدولة مستعمرة فإنها ترتبط ، على نحو حتمي بعملة الدولة المتبوعة .
- ٣- إذا كانت الدولة لا تحوز احتياطياً كافياً من الذهب أو عملات أجنبية قابلة للتحويل إلى ذهب لتغطية احتياجاتها من النقود الورقية المصدرة ، تقوم إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية بمنحها قروضاً بالإسترليني أو الدولار تسمح لها بتكوين غطاء كاف للإصدار .
- ٤- بالنسبة للمستعمرات التي لديها رصيد ذهبي أو عملات أجنبية . فإنها تقوم بإيداع هذا الرصيد في البنك المركزي للدولة المتبوعة (الأم) ، وتحصل في مقابله على عملة هذه الدولة المضمونة بالذهب ، على أساس سعر صرف ثابت بين العملتين . كما تلتزم بأن تضع هذا الرصيد الخارجي تحت حاجة المتعاملين مع الخارج .
- ٥- يتم تسوية المعاملات الخارجية للدولة التابعة باستخدام العملات الأجنبية للدولة المتبوعة وبالعملات الأخرى المضمونة بالذهب .

إذن فالقاعدة النقدية الأساسية لهذه الدول تتمثل في العملات الأجنبية المضمونة بالذهب . وهذا النظام له عيوب كثيرة تتمثل

في :

(أ) التبعية السياسية والاقتصادية والنقدية : فقد ساهم نظام الصرف بالذهب في إحكام تبعية الاقتصاد التابع للاقتصاد المتبوع ، وتصرف هذا الأخير فيه باعتباره جزء من إقليمه

(ب) استنفاد الموارد الذهبية للمستعمرات : إذ كانت الدولة التابعة تقوم بإيداع جزء من هذه الموارد في خزائن البلد المتبوع مقابل الحصول على عملتها الورقية .

(ج) أضف إلى ذلك أن هذا النظام قد سهل نقل وتجميع وتعبئة الفائض في الاقتصاد التابع ، الذي حققه خلال الحرب ، إلى الاقتصاد المتبوع . أي استثمار الفائض المتحقق في المستعمرات في الاقتصاد الأم بدلاً من استخدامه في بناء الطاقة الإنتاجية في الاقتصاد التابع .

(د) نشأت علاقة مديونية بين الدولة المتبوعة والتابعة لصالح الأخيرة ، خلال الحرب العالمية الأولى ، حيث قدمت الدولة التابعة العديد من الخدمات والمواد الأولية والسلع المصنعة للدول المتبوعة ، وكان يجب أن تسدد هذه الديون بالذهب أو بعملات قوية ، إلا أن استبدال الذهب بعملة الدولة المتبوعة التي تعرضت إلى تخفيضات كبيرة في قيمتها أدى إلى إنقاص حجم الديون مما عرض مصالح الدولة التابعة للخطر .

(هـ) تصدير التضخم : ساهمت قاعدة الصرف بالذهب في تصدير التضخم من إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية إلى باقي أنحاء العالم .

(و) الصعوبات النقدية التي تواجه دولة النقد الأجنبي : يترتب على ذلك انتقال هذه الصعوبات إلى الدولة التابعة .

الخلاصة: إن عملة الدولة فى هذا النظام كانت مرتبطة ارتباطاً غير مباشر بنظام الذهب، ومن أمثلة ذلك مصر حينما كانت مرتبطة بنظام الإسترليني فى الفترة الواقعة ما بين عامى ١٩٢٥-١٩٣١، وكانت إنجلترا تسير خلال هذه الفترة على نظام السبائك الذهبية، والارتباط بعملة دولة معينة لم يكن وليد الصدفة وإنما كان نتيجة تبعية تلك الدولة إما سياسياً أو اقتصادياً. ومع أن هذا النظام حرر الدول من الاحتفاظ بالذهب فى خزائنها، إلا أنه فى المقابل كان يتحتم على تلك الدول الاحتفاظ بجزء كبير من عملات الدولة التابعة لها أو أدونات وسندات خزائنها، وهذا النظام وإن يسر للدولة التابعة معاملاتها الخارجية إلا أنه فى الباطن كان يخفي مساوئ كثيرة أهمها هو أن الدولة التابعة كانت لا تستطيع أن تصدر للخارج إلا عن طريق تلك الدولة المتبوعة وبذا أصبحت تلك الدول عقوداً من الزمن وهي مجرد مصانع أولية لتصدير المواد الخام لتلك الدول الصناعية ناهيك عن التبعية النقدية حيث أصبحت عملات تلك الدول عرضة للتذبذب سواء بالارتفاع أو الانخفاض ليس بناءً على سياسات دولتها وإنما بسبب تذبذب العملة الأصل. على أن أهم ما يميز هذا النظام هو وجود سعر صرف ثابت بين العملتين، عملة الدولة التابعة وعملة الدولة المتبوعة، وأخطر ما فيه هو احتمال أن تواجه الدولة المتبوعة لصعوبات نقدية تؤثر فى عملتها، أو تجبرها على الخروج كلياً من نظام الذهب، وهذا ما حدث بالفعل خلال فترات الكساد العالمى سنة ١٩٣١-١٩٣٣م، فبعد أن أوقفت إنجلترا تحويل الجنيه الإسترليني إلى ذهب فى ٢٠ سبتمبر ١٩٣١، وتلتها الولايات المتحدة فى ١٩ أبريل ١٩٣٣، قضى على قاعدة الصرف الذهبى وعلى قاعدة الذهب نفسها.

المطلب الثاني

نظام المعدنين

فيما سبق كانت العملة المحلية تتحدد قيمتها النقدية وفقاً لمعدن واحد وهو الذي تتخذه الدولة أساساً لنظامها، أما في ظل هذا النظام فإن الدولة تتحدد قيمة عملتها بالنسبة لمعدنين هي الذهب والفضة، بمعنى أن عملتها النقدية تتحدد وفقاً لوزن رمسي بالنسبة لمعدن الذهب، وأيضاً تتحدد وفقاً لوزن رسمي بالنسبة لمعدن الفضة، ويشترط لقيام هذا النظام أن تقوم الدولة بتحديد نسبة تبادلية بين معدني الذهب والفضة ومن أهم القوانين التي أخذت بهذا النظام فرنسا في عام ١٨٠٣، حيث حددت معدلاً تشريعياً للذهب والفضة على أساس ١: ١٥.٥ وقابلية كل منها للوفاء بالديون، أو التحويل إلى المعدن الآخر، أو إلى العملة المحلية التي تصدرها الدولة.

ومن أهم مبررات الأخذ بهذا النظام هو الخشية من عدم توافر كميات كافية من أحد المعدنين.

ولكن الواقع أظهر أن الدول التي أخذت بهذا النظام وجدت في التطبيق مصاعب كبيرة، لأنه مثلاً لو كانت النسبة بين المعدنين هي ١: ١٥ وهذه النسبة هي نفس النسبة القائمة في السوق حالياً، وفي هذه الحالة تكون النسبة القانونية والتي حددها المشرع ١: ١٥ تعادل نفس النسبة التجارية الموجودة في السوق.

ولكن نفترض أنه اكتشفت مناجم جديدة للفضة على أثرها زادت كميات الفضة الموجودة في السوق وبالطبع في المقابل ستزداد نسبة التعادل بينها وبين الذهب ولنفترض أنها أصبحت تساوي ١: ١٧، في هذه الحالة ستكون النسبة القانونية أقل من النسبة السوقية وبذا تظهر النقود الجيدة والنقود الرديئة فالنقود الثابتة قيمتها (الذهب) تعد نقوداً جيدة، أما التي انخفضت قيمتها (الفضة) تعد نقوداً رديئة، وفي هذه الحالة سيقوم الأفراد بتسديد ما عليهم من ديون بنقود فضية وليست ذهبية، وبذا تختفي النقود الذهبية من التداول.

ومن البديهي أن يقول البعض أنه يمكن علاج هذا الخلل القائم عن طريق سن تشريع جديد يعيد تلك النسبة القانونية إلى نطاقها الصحيح بحيث تتناسب مع النسبة التجارية الموجودة في السوق حالياً.

هذا صحيح، ولكن سن تشريع جديد يحتاج إلى وقت، كما أن المشرع لن يستطيع أن يتابع بدقة التغيرات التي تحدث في الأسعار التجارية بالنسبة للمعادن النفيسة، كما أن التغيرات الكثيرة ستحدث زعزعة في النظام النقدي ومن ثم الحياة الاقتصادية وهو ما لا ترغب أية دولة فيه.

قانون جريشام:

من الشائع لدى الاقتصاديين نسبة القانون القائل بأن " النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة " إلى السير توماس جريشام (١٥١٩-١٥٧٩م) مستشار الملكة اليزابيث.

لكن هذه الحقيقة كانت معروفة منذ زمن طويل قبل جريشام، حيث أشار إليها الكتاب اليونانيون في كتاباتهم، كما ذكرها أوريسم في القرون الوسطى في كتابه عن النقود. وملخص هذا القانون هو أن السير توماس جريشام قد لاحظ في إنجلترا أنه كلما ضربت نقود جديدة لتحل محل النقود القديمة المتحاثثة، فإن النقود الجديدة لا تلبث أن تختفي وتبقى النقود الرديئة، مما حدا به إلى القول بأن النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة.

والسبب في ذلك أنه لما كانت للنوعين من النقود قيمة قانونية، فإن الأفراد مخيرون في تسديد ما عليهم بأي النقود، ولذا فإنهم يحرصون على الدفع بالرديئة، والاستيفاء بالجيدة ولذا فإن النقود الجيدة تختفي من التعامل ولا تبقى سوى الرديئة، ولكن ماذا سيفعل بتلك النقود الجيدة، إما أن تكون لغرض الاكتناز، أو صهرها إلى سبائك ذهبية، أو التسوية بها في المعاملات الخارجية حيث لا يقبل فيها إلا الجيدة، أو أن تستعمل في الأغراض الصناعية حيث كمية الذهب الخالصة فيها أكثر، هذا هو ملخص قانون جريشام والحقيقة أن هناك ملاحظتين هامتين على هذا القانون:

أولاهما: الحقيقة أن هذا القانون أقرب منه أن يكون اتجاهًا عاماً من أن يكون قانوناً ، لأنه لو كان قانوناً لعمل في كل الأحوال ولكن الواقع يقضي بغير ذلك .
فمثلاً لو كانت الكمية التي سكت منها النقود الرديئة قليلة لا تكفي لأجبر الأفراد على تغطية جزء من مدفوعاتهم بالنقود الجيدة.

أيضاً الأفراد لو أجبروا الآخرين على الدفع بالجيدة وخاصة لو كانت الكمية الرديئة قليلة على الرغم من الاعتراف القانوني بها، إلى حد التوقف عن التعامل بها.
وأخيراً لو اعتاد الأفراد على التعامل بالنقود الرديئة لفترة طويلة لدرجة أنهم لا ينتظرون إلا كونها وسيطاً للمبادلات فحسب بغض النظر عن أية قيمة ذاتية أو تجارية لها في هذه الحالة لن تطرد النقود الرديئة الجيدة من التعامل.
ثانيهما: لا حاجة إلى قصر هذا القانون على النقود المعدنية، والتي توجد فيها الجيدة والرديئة، إذ أنه هذا يعتبر قانون عام حيث إن فقد أي ثقة في أي وسيط للمبادلات، من شأنه سرعة تداول هذا الوسيط لأن الأفراد سيلجأون للتخلص منه متى وقع في أيديهم وذلك قبل أن تتدهور قيمته.

المبحث الثاني

النظام النقدي الورقي (الائتماني)

بأقول عصر الذهب وانهيأه أصبحت النقود الورقية إلزامية لا تقبل التحويل لأي من المعدنين، وبذا انفصمت العلاقة بين وحدة النقد الورقي وبين ما كانت تساويه من معدن، وأصبح الذهب يعد أحد الأصول المختلفة التي تمثل عناصر غطاء أوراق البنكنوت وبذا أصبحت مكونات النظام النقدي والائتماني المعاصر تشتمل على النقود الورقية الائتمانية، ولمزيد من البيان سنتكلم عنه على النحو التالي:

النقود الورقية الائتمانية:

انهارت قاعدة الذهب تماماً بأشكالها المختلفة باندلاع الحرب العالمية الثانية فقد كان يتم تمويل الحرب من خلال

إصدار كميات كبيرة من أوراق البنكنوت بالإضافة إلى التوسع في الائتمان، وما صاحب ذلك من شعور الأفراد بعدم الأمان في تلك الفترة مما دفعهم إلى سحب أرصدهم من الذهب في البنوك، ناهيك عن التكاليف الباهظة التي يتطلبها الاحتفاظ بالنظام الذهبي، كل هذه العوامل ساهمت بشدة نحو الأخذ بنظام نقدي جديد يركز على النقود الورقية.

و أهم خصائص النقود الورقية الإلزامية ما يلي (١):

١- ليس للأوراق الإلزامية قيمة في حد ذاتها، أي لا يوجد لها قيمة ذاتية كالنقود السلعية.

٢- غير قابلة للتحويل إلى ذهب أو فضة.

٣- القوة الشرائية للورقة النقدية غير ثابتة طالما أن بوسع الحكومة إصدار الكمية المطلوبة عند الضرورة، ويقوم نظام النقود الورقية الإلزامية على تدخل الحكومات والسلطات النقدية ويأخذ هذا التدخل صور معينة أهمها (٢):

- شراء المعدن بثمن محدد حتى لا ترتفع قيمة الوحدة النقدية بالنسبة لذلك المعدن وفي الوقت نفسه تبيع السلطات النقدية المعدن بثمن محدد.

- المراقبة والتحكم في عرض النقود لتحقيق التوازن الاقتصادي.

- الإسراف في إصدار الأوراق الإلزامية لأغراض إيرادية بحتة.

وهناك معارضين لهذا النظام في اعتقادهم أن النظام الورقي يقود الاقتصاد إلى هاوية التضخم النقدي، وبالتالي قد يؤدي إلى انهيار النظام النقدي بكامله كما حصل في ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى، ويترتب على التضخم اتساع الفجوة بين دخول الأفراد وإلحاق الضرر بالطبقات الفقيرة وأصحاب الدخل

(١) د/إسماعيل محمد هاشم . مذكرات في النقود و البنوك . دار النهضة العربية . بيروت

. ١٩٩٦ . ص ٣٧ .

(٢) نفس المرجع . ص ٣٧ .

الثابت، ومع ذلك نجد من يقف إلى جانب النظام النقدي الورقي ويرد أنصار هذا النظام بالنقاط التالية(١):

١- لا يمكن اعتبار التضخم صفة ملازمة للنظام النقدي الورقي، بل إن المسؤولية عن حدوث التضخم تقع على القائمين على إدارة هذا النظام، فهم المسؤولون عن الإفراط في إصدار النقود الورقية الإلزامية.

٢- إن إتباع النظام النقدي الورقي لم يأت اختياراً بل فرضته ظروف الحرب العالمية الأولى وحاجة الحكومات إلى المزيد من النقود لتغطية نفقات الحرب، ثم الظروف الاقتصادية وزيادة حجم المبادلات والحاجة المتزايدة إلى النقود لتغطيتها.

٣- إن هذا النظام يتميز بمرونة في العرض يفتقر إليها النظام الذهبي إذ يمكن مواجهة الانكماش الاقتصادي عن طريق ضخ المزيد من النقود الورقية في التداول

هذه هي أهم الانتقادات التي وجهت لهذا النظام، إلا أنه يمكن القول بأن النقود الورقية تقوم بجميع وظائفها خير قيام، وهذا هو ما أعطاها إجازة الاستمرار إلى اليوم.

كما أن المدافعين عن النظام الورقي يرون أنه انعكاس للمقدرة الذهنية للإنسان في توجيه النشاط الاقتصادي للدولة وليس للمقدرة الآلية بواسطة كمية المعادن النفيسة التي تمتلكها الدولة.

(١) د/ ضياء مجيد. مرجع سابق . ص ٧٤.

الفصل الثالث

السياسة النقدية والتضخم

قبل الدخول في تفاصيل السياسة النقدية سنتعرف على مفهوم النظرية النقدية، حيث إن لكل منهما تعريف يختلف عن الآخر، فالنظرية النقدية تهتم عموماً بتحليل العلاقات التي تقوم بين مجموعة من المتغيرات النقدية على مستوى الاقتصاد القومي، فهي تمثل جانباً مهماً من جوانب الاقتصاد الكلي.

فمثلاً إذا كان الاقتصاد القومي يعاني من حالة تضخم أو انكماش، فإن النظرية النقدية تهتم بمحاولة تفسير تلك الظواهر الاقتصادية، وطرق معالجتها، بوسائل السياسة الاقتصادية الملائمة، سواء أكانت سياسة مالية، أم سياسة نقدية، أم هما معاً. وبناءً على ما تقدم فإنه يمكن التفرقة بين النظرية والسياسة في المجال النقدي، والنظرية النقدية تنظر إلى المشكلة الاقتصادية نظرة علمية مجردة، وفي ظروف معينة، ثم تبين ما ينبغي أن يكون عليه النظام الاقتصادي.

أما السياسة النقدية فهي تبحث فيما تتخذه السلطات النقدية من مجموعة الإجراءات والوسائل التي تطبقها إدارة النقد والائتمان وتنظيم السيولة اللازمة للاقتصاد الوطني، لتحقيق أهداف استقرار النشاط الاقتصادي في الداخل. والمحافظة على قيمة العملة بالخارج.

إذا السلطات النقدية في الدولة تكون مهمتها التوفيق بين تحقيق أقصى مثالية بما أوصت به النظرية النقدية، ولكن في حدود الإمكانيات المتاحة لدى مطبقي السياسة، أو بمعنى آخر التوفيق بين ما توصي به النظرية النقدية وما تنفذه السياسة النقدية.

أيضاً هناك فرق بين السياسة المالية والسياسة النقدية، فهما وإن كانا معاً تضمهما السياسة الاقتصادية، إلا أن مجال تأثير السياسة المالية يتمثل في سوق الإنتاج، عن طريق أدواته الرئيسية المتمثلة في الضرائب والانفاق، أما السياسة النقدية، فإن مجالها التأثير في سوق النقد عن طريق النقد والائتمان.

بعد كشف النقاب عن مجموع المصطلحات السابقة نود أن نتكلم بمزيد من التفصيل على كل من السياسة النقدية والتضخم، ونظراً لأنه من خلال معالجتنا لموضوع السياسة النقدية سيتشابهك معنا موضوع التضخم إلا أننا سنرجأ البحث فيه بعد الانتهاء من السياسة النقدية وذلك لكي نعالجه على انفراد نظراً لأهميته ، وأخيراً نتبعه بنظام النقد الدولي .

ولذا فإن موضوعات هذا الفصل سنتناولها في المبحثين التاليين:

المبحث الأول: السياسة النقدية.

المبحث الثانى: التضخم.

المبحث الأول السياسة النقدية

تعريف السياسة عموماً :

يقصد بها في اللغة التدبير (١) لأمر عام في جماعة ما تدبيراً يغلب فيه معنى التحسين والإصلاح .

أما تعريف السياسة النقدية في اصطلاح الاقتصاديين فيعني أنها : "مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة كل من النقود والائتمان و تنظيم السيولة العامة للاقتصاد . ويتعبير آخر ، السياسة النقدية هي مجموعة القواعد و الأحكام التي تتخذها الحكومة أو أجهزتها المختلفة للتأثير في النشاط الاقتصادي من خلال التأثير في الرصيد النقدي" (١) .

أو هي عبارة عن : "تلك الإجراءات التي تستخدمها الدولة للتأثير في عرض النقود لإيجاد التوسع أو الانكماش في حجم القوة الشرائية للمجتمع .

إذا فالسياسة النقدية هي مجموعة الإجراءات والقواعد والأحكام التي تتبعها الدولة بغرض التأثير والرقابة على الائتمان بما يتفق وتحقيق مجموعة أهداف السياسة الاقتصادية .

ولمزيد من الإيضاح حول هذا الموضوع سنتناوله في مطلبين :

المطلب الأول: أهداف السياسة النقدية.

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية.

المطلب الأول

أهداف السياسة النقدية

مما سبق تبين إن من أهم أهداف السياسة النقدية هو التأثير في عرض النقود، سواء كان ذلك بصورة مباشرة عن طريق التحكم في عملية الإصدار النقدي، أو بصورة غير مباشرة عن طريق خلق النقود وغرض الائتمان التي يقوم بها الجهاز

المصرفي، من خلال عمليات السوق المفتوحة، وسعر إعادة الخصم، وتغيير نسبة الاحتياطي النقدي القانوني. والسياسة النقدية في الدولة إما أن تتجه نحو التوسع في عرض النقود بهدف زيادة القوة الشرائية للمجتمع، أو أن تتجه نحو التقليل من عرض النقود، بهدف تخفيض القوة الشرائية للمجتمع.

ومن المفترض أن الاتجاه التوسعي في السياسة النقدية يؤدي إلى زيادة القوة الشرائية لدى الأفراد، مما ينتج عنه زيادة الطلب والاستثمار، وبالتالي كثرة الإنتاج وقلّة البطالة. أما الاتجاه العكسي الآخر وهو الاتجاه الانكماشية فمن شأنه أن يؤدي إلى تخفيض القوة الشرائية لدى الأفراد، مما ينتج عنه قلّة الطلب والإحجام عن الاستثمار، وبالتالي قلّة الإنتاج وزيادة معدل البطالة.

والسياسة العامة للدولة في تفضيلها الأخذ بإحدى السياستين سواء التوسعية أو الانكماشية، فهي بدورها تبغي تحقيق مجموعة من الأهداف سواء الداخلية أو الخارجية وهذه أهمها :

- ١- تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار.
- ٢- العمالة الكاملة.
- ٣- تحقيق معدل عال من النمو للاقتصاد.
- ٤- توازن ميزان المدفوعات.

جاءت هذه الأهداف الرئيسية لتطور معرفة دور السياسة النقدية، ففي البداية قبل الثورة الكينزية كانت السياسة الوحيدة الموجودة بيد السلطات النقدية هي السياسة النقدية، وكان هدفها الوحيد هو تحقيق استقرار الأسعار ومكافحة التضخم، وبعد أزمة ١٩٢٩ جاءت الكينزية بسياسة أخرى بديلة هي السياسة المالية وظهر هدف آخر لها وهو تحقيق العمالة الكاملة .

وفي منتصف الخمسينات أصبح هناك هدفاً آخر للسياسة النقدية هو تحقيق معدل عال من النمو، وفي السنوات الأخيرة ظهر هدف رابع للسياسة النقدية وهو توازن ميزان المدفوعات . وسنقوم بتفصيل هذه الأهداف النهائية في الفروع التالية :

الفرع الأول

استقرار المستوى العام للأسعار

يبرز هدف السياسة النقدية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي بوضوح هدف استقرار الأسعار، فعدم الاستقرار في الأسعار يعرض البنيان الاقتصادي لهزات أو أزمات كبيرة بسبب تقلبات الرواج والكساد، فتتعرض العملة لتدهور قيمتها في حالة التضخم، كما تحدث البطالة في حالة الكساد، كما يخلف أضرارا وخيمة على عملية التنمية الاقتصادية في البلدان المتخلفة اقتصاديا .

ومن خلال استقراء التاريخ نجد أن معالجة استقرار الأسعار لم يتم حتى في الدول الرأسمالية إلا عن طريق تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية. ويعتبر هدف تحقيق الاستقرار هو الهدف الأكثر أهمية بالنسبة للسياسة النقدية وخاصة في البلدان المتخلفة ما تعانیه من تضخم بصورة أكثر حدة من الدول المتقدمة.

إلا أنه لا بد من الإشارة إلى أن هناك ارتفاعات في الأسعار تكون من الناحية الاقتصادية، إذ تساعد على توسع وزيادة النشاط الاقتصادي، وخاصة في الدول ذات النظام الاقتصادي الحر، لأن انخفاض أو جمود الأسعار يؤدي إلى حالة من الركود الاقتصادي.

وعليه وكهدف رئيسي التأكيد على أهمية الاستقرار النسبي وليس المطلق في قيمة النقود، وكهدف ينبغي أن تسعى إلى تحقيقه السياسة الاقتصادية والسياسية النقدية في معظم البلدان وعلى اختلاف درجة تطور نظامها الاقتصادي واختلاف طبيعته الاجتماعية(١).

الفرع الثاني العمالة الكاملة

(١) د/ناظم محمد النوري الشمري، النقود والمصارف، مدرسة الكتب للطباعة

والنشر، جامعة الموصل، العراق ١٩٩٥، ص ٧٥ - ٧٦.

تهدف معظم دول العالم المتقدم والنامي إلى الوصول للعمالة الكاملة حيث تعمل قوانينها وتشريعاتها لتحقيق أقصى عمالة ممكنة ومازالت تمثل هدفا للسياسة الاقتصادية بصفة عامة والسياسة النقدية بصفة خاصة ولكن ما هو المقصود بالعمالة الكاملة؟

إن مصطلح العمالة الكاملة يكتنفه الغموض، وهناك نقاش حاد حول تعريف من هو العاطل عن العمل، لأنه في الواقع ليس كل من لا يعمل يعد عاطلا عن العمل، لأن هناك فرق بين القعود عن العمل والبطالة، فقد لا يعمل الفرد في وقت ما لسبب ما مثل المرض أو الإحالة على التقاعد أو في فترة التكوين أو عدم القدرة على العمل إلى غير ذلك، فهؤلاء الأشخاص يكونون خارج قوة العمل ولكن ليسوا بالضرورة ضمن قائمة العاطلين عن العمل (البطالة)، ولكن البطالة تحدث عندما لا يجد كل قادر عن العمل وراغب فيه فرصة عمل، ويعرف الاقتصاديون العمالة الكاملة بأنها مستوى العمالة الذي يتحقق من الاستخدام الكفء لقوة العمل، مع السماح لمعدل عادي من البطالة ينتج أساسا عن التغيرات الديناميكية والظروف الهيكلية للبنيان الاقتصادي، ونجد في الاقتصاد الأمريكي مثلا أن مرحلة العمالة الكاملة تتحقق عندما تصل نسبة العمالة إلى ٩٤ أو ٩٥ % من إجمالي قوة العمل، وتتحقق العمالة الكاملة عندما يكون لكل شخص لديه مهارة ويرغب في العمل منصب عمل، وتظهر أهمية العمالة الكاملة في أنها وسيلة وليست غاية، لأن الوصول إلى تحقيق العمالة هو الوصول إلى إنتاج السلع والخدمات التي يحتاجها المجتمع ويطلبها، ولذلك تبقى العمالة الكاملة هدفا طويلا للأجل ترسمه الحكومات تسعى جاهدة للوصول إليه نظرا لما للبطالة من مضر على الاقتصاد فهي تعبر عن هدر في طاقات المجتمع الإنتاجية وضياح في موارد الإنتاج، وكلما زاد انتشارها كلما قلت فرصة تعظيم النمو الاقتصادي، كما أنها لها سلبيات اجتماعية أخرى كالإحباط والفشل لدى الأفراد العاطلين عن العمل،

ولمحاربة البطالة وتحقيق هدف العمالة الكاملة يجب أن تلمس إجراءات السياسة النقدية تنشيط الحياة الاقتصادية، لزيادة الاستثمار وبالتالي زيادة العمالة .

على أن معالجة البطالة وتحقيق العمالة الكاملة يختلف من البلدان الرأسمالية المتقدمة إلى البلدان المتخلفة، وعلى الرغم من وصول البلدان المتقدمة إلى نمو اقتصادي كبير وتحقيق الرفاهية الاقتصادية إلا أنها لا تزال تعاني من البطالة وهناك طاقة إنتاجية غير مستغلة منها .

أما البلدان المتخلفة فلا زالت تعاني من ضعف استغلال الطاقة الإنتاجية العاطلة وعدم القدرة على توفير إمكانيات عمل لاستيعابها، هذا يتزامن مع برامج التنمية الاقتصادية واستقبال التيارات التضخمية المستوردة والهيكلية... الخ .

نستنتج مما تقدم أن السياسة النقدية لها دور مهم في تحقيق العمالة وتخفيض البطالة عن طريق تقوية الطلب الفعال، فعندما تقوم السلطات النقدية بزيادة العرض النقدي تنخفض أسعار الفائدة فيقبل رجال الأعمال على الاستثمار فتتخفض البطالة، وبالتالي زيادة الاستهلاك ثم زيادة الدخل .

الفرع الثالث

تحقيق معدل عال من النمو للاقتصاد

كانت النظرية الكلاسيكية تنظر إلى أن تحقيق هدف النمو الاقتصادي هو متضمن في تحقيق هدف العمالة الكاملة، وهو أمر دفعهم لعدم وضع سياسات اقتصادية (مالية كانت أم نقدية) للوصول إلى ذلك .

إلا أنه بعد الحرب العالمية بدأ النمو الاقتصادي يشغل بال المفكرين والساسة ويسيطر على اهتمامهم، ومن ثم بدا الاهتمام بدور السياسات الاقتصادية ومنها دور السياسة النقدية في النمو

الاقتصادي وفي الخمسينات أصبح النمو الاقتصادي من أهداف السياسة الاقتصادية بصفة عامة، والسياسة النقدية بصفة خاصة . إن تحقيق هدف العمالة الكاملة بصفة مستمرة يستلزم نموا مستمرا في الاقتصاد الوطني بحيث يكون كافيا لتشغيل الإضافات السنوية في الأيدي العاملة الجديدة والعاطلة سابقا . بينما يرى فريدمان أن وضع معدل عال للنمو الاقتصادي كههدف محدد أو مرغوب فيه ليس أمرا محققا، وذلك في قوله : « ليست هناك طريقة في المجتمعات الحرة للقول مقدما أن هناك معدلا محددًا للنمو ترغبه أو تحتاج إليه، أو القول أن هناك معدل عال وآخر منخفض، ولكن معدل النمو هو الناتج الكلي لكل مجهودات الأفراد الذين نجحوا في تحقيق طموحاتهم بالمعدل السليم » ولكن إذا نظرنا إلى دور السياسة النقدية في تحقيق معدل عال لنمو الاقتصاد الوطني، نجد أنها باستطاعتها أن تعمل على تحقيق ذلك، كما أنها تساعد في المحافظة على النمو، ولكن هناك عوامل أخرى غير نقدية يجب توافرها لتحقيق هذا المعدل العالي، كتوافر الموارد الطبيعية والقوى العاملة ذات الكفاءة ، وتوافر عوامل وظروف سياسية واجتماعية ملائمة، ولذلك فإن دور السياسة النقدية يجب أن يعمل بالتنسيق مع هذه العوامل، وكذلك مع سياسة مالية ملائمة غير مناقضة لدور السياسة النقدية . وعند كلامنا عن النمو الاقتصادي كههدف للسياسة النقدية يجب أن نلاحظ التفرقة بين النمو والتنمية، فالتنمية تعني تغير في السنوات الأخيرة ليحقق ثلاثة أهداف أساسية وهي :

١- القضاء على الفقر وعلاج أسبابه.

٢- تحسين نوعية الحياة.

٣- دعم القدرة على النمو.

وأما النمو فيعني معدل تغير الناتج الكلي الحقيقي، إذن فكلاهما مرتبطان بدرجة التطور الاقتصادي، فالنمو الاقتصادي مركز على التغير في الناتج الكلي الحقيقي، أما التنمية فتشمل

التغير الهيكلي في الناتج، وتوزيع ثمار النمو الاقتصادي لتحسين معيشة الأفراد ككل .

وهكذا درج الاقتصاديون على استعمال كلمة النمو للتعبير عن التطور الاقتصادي في البلدان المتقدمة، أما مصطلح التنمية فيستعمل عند الحديث عن التطورات في الدول المتخلفة أو ما يسمى بالدول الساعية للتقدم .

ومشكلة الدول المتخلفة عندما تريد تحقيق التنمية الاقتصادية تتمثل في قصور مواردها الداخلية وخاصة المالية لتوفير التمويلات اللازمة للاستثمارات المخططة في التنمية، وضعف القدرة على تنمية رأس المال المادي والبشري، وهذا يتطلب تحقيق معدل مرتفع للادخار، وبالتالي فإن دور السياسة النقدية هو تحقيق معدل مرتفع للادخار والتأثير على معدل الاستثمار في السلع الرأسمالية من خلال زيادة الفرص الائتمانية، ويجب أن لا تقع هذه السياسات في تفضيل التضخم باعتباره يساعد على تخفيض البطالة، وزيادة معدلات التشغيل حتى يمكنها الوصول إلى مرحلة الانطلاق التي تضع اقتصادياتها على طريق النمو الذاتي السريع^(١) .

الفرع الرابع

تحقيق توازن ميزان المدفوعات

يعرف ميزان المدفوعات بأنه سجل يدون فيه كل المعاملات الاقتصادية التي تتم بين مقيمين في بلد معين وبلاد أخرى خلال فترة زمنية معينة وعادة ما تكون سنة^(٢) وينتج على هذه المعاملات في حالة الاستيراد أن ندفع ثمن السلع والخدمات المستوردة من الخارج، أو أنها تحصل على ثمن سلعها وخدماتها في حالة التصدير للخارج .

(١) د/محمد زكي الشافعي، التنمية الاقتصادية، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٠، ص ٥٤ .

(٢) د/إسماعيل شلبي، التجارة الدولية، جامعة الزقازيق، مصر، ١٩٨٢، ص ٩٥ .

وتسجل في جانب المدفوعات دفع أثمان السلع أو الخدمات التي يتم استيرادها من الخارج، بينما ما يتحصل عليه من خلال عملية صادرات الدولة من السلع أو الخدمات فيسجل ضمن المتحصلات من ميزان المدفوعات ، وتعمل الدول على توازن الجانبين في جميع الأحوال حتى يتساوى طرف الدائنية مع طرف المديونية.

ولكن هناك اختلاف بين الاقتصاديين في نظرتهم إلى تحديد السياسة الواجب اتباعها لتحقيق التوازنين، فالتوازن الداخلي للاقتصاد يختلف عن التوازن الخارجي، فيمكن أن يتحقق التوازن الداخلي عند الوصول إلى العمالة مع المحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار، أما التوازن الخارجي فيتحقق عند توازن ميزان المدفوعات للبلد، وإذا نشأ تناقض بينهما فإن الميزان الداخلي يأخذ عادة أولوية على الميزان الخارجي، ومع وجود هدفين، فإنه من الضروري عادة توافر أداتين من أدوات السياسة كحد أدنى لتحقيق كلا الهدفين بالكامل، وكل أداة سياسة ينبغي أن تتزاج مع الهدف الذي تكون فيه أكثر فاعلية^(١). ويرى بعض الاقتصاديين أن السياسة المالية تنجح في تحقيق التوازن الداخلي بينما السياسة النقدية تنجح في تحقيق التوازن الخارجي .^(٢) تهدف السياسة النقدية إلى تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات ومعالجة الخلل الذي قد يطرأ عليه من فائض أو عجز، وذلك عن طريق تخفيض معدلات الفائدة في الدول التي ميزان مدفوعاتها في حالة فائض وخاصة الدول المتخلفة.

(١) دومنيك سلفاتور، الاقتصاد الدولي، سلسلة ملخصات شوم، ترجمة محمد رضا،

ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ١٩٩٣، ص ١٨٩.

(٢) د/حمدي عبد العظيم، السياسات النقدية والمالية في الميزان، مرجع سابق، ص ١١٧.

(٣) مجلة التمويل والتنمية، عدد سبتمبر ١٩٩٨، ص ٢٢ .

(٤) د/محمد سيد عابد، التجارة الدولية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية مصر ١٩٩٩، ص ٣٨٦ .

أما فى حالة تحقيق ميزان المدفوعات عجز تلجأ الدولة الغنية إلى زيادة معدلات الفائدة، حتى تشبع تدفق رؤوس الأموال الأجنبية علما أن هذا التحرك لرؤوس الأموال إلى داخل الاقتصاد يعمل على التقليل من حدة العجز فى ميزان المدفوعات. هذا بالإضافة إلى تحقيق موازنة بين التدفقات المالية من نفقات وإيرادات على مستوى الاقتصاد الكلى، وكذا موازنة بين الاستثمار والاستهلاك من جهة مع تحقيق نوع من الاستقرار فى العملة.

الفرع الخامس التناقض فى الأهداف

إن تحقيق الأهداف الاقتصادية النهائية المذكورة سابقا فى آن واحد يعتبر من الصعوبة بمكان، بل أن تحقيق أحد الأهداف يواجه تعارضا مع هدف آخر، ويحتاج البلد إلى أداة السياسة الفعالة لكل هدف تنشده، وأحيانا يمكن أن تكون أداة واحدة تحقق أكثر من هدف، ولكنه من النادر بصفة عامة أن تحقق دولة كل الأهداف كاملة وفى نفس الوقت بأداة واحدة، أو عدد من الأدوات المتاحة لها دون أن يحدث تعارضا بين الأهداف وهذا ما سنبينه فى ما يلي :

١. فعندما تريد السلطات النقدية تحقيق هدف استقرار الأسعار مع هدف زيادة العمالة فنجد أن هناك صعوبة فى تحقيقهما معا فى نفس الوقت، لأن محاولة زيادة العمالة تقتضى سياسة نقدية سهلة التى تؤدي إلى زيادة عرض النقود وتخفيض أسعار الفائدة، وهذا يؤدي إلى زيادة الإنفاق الاستثمارى والاستهلاكى، وهو كثيرا ما يكون سببا فى رفع مستوى الأسعار، بل إن انخفاض الأسعار لا يشجع رجال الأعمال على زيادة الاستثمارات والتوسع فيها، وهذا لا يدفع إلى زيادة العمالة، ولذلك ينظر أحيانا إلى أن ارتفاع الأسعار تدريجيا عامل إغراء لمزيد من الاستثمارات وزيادة الأرباح، ولهذا نجد أن هدف استقرار

الأسعار وتحقيق العمالة الكاملة هدفان يعتبر من الصعب تحقيقهما في آن واحد.^(١)

٢- يمكن أن يحدث تناقض أو تعارض بين هدف زيادة العمالة وهدف تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، وبالتالي فإن اتخاذ سياسات نقدية وحتى مالية توسعية سيؤدي إلى انخفاض أسعار الفائدة لتشجيع الاستثمار، وهو ما يؤدي أيضا إلى تدفق كبير لرأس المال قصير الأجل، وهذا يجعل ميزان المدفوعات يختل ويزداد عجزه، كما أن زيادة الصادرات يفرض أن تكون السلع المحلية قادرة على منافسة السلع الأجنبية، وأن تكون أسعارها منخفضة ومع سياسة نقدية توسعية للوصول إلى العمالة الكاملة سيرتفع الدخل ويزداد الميل للاستيراد، وترتفع الأسعار المحلية مع اقتراب الاقتصاد من العمالة الكاملة، وتكون استجابة حركات رؤوس الأموال جاهزة للانخفاض في أسعار الفائدة، ونادرا ما يؤدي تحقيق هدف العمالة الكاملة إلى توازن ميزان المدفوعات .

٣- أما إذا اجتمع هدف محاربة التضخم مع هدف آخر هو تحسين ميزان المدفوعات، فلا يوجد تعارض بينهما، فإذا ما صاحب التضخم عجز في ميزان مدفوعات لدولة ما، فإن كبح التضخم بسياسة نقدية أشد تقييدا يؤدي إلى تدفق أكبر لرأس المال قصير الأجل إلى داخل البلد، أو تدفق قليل خارجه، وهذا يجعل العجز في ميزان المدفوعات ينخفض، أو يزال تماما .

٤- أما تحقيق هدفي تخفيض مستوى العمالة ومعدل للنمو الاقتصادي فلا يوجد أيضا بينهما تضارب، لأنه لا يمكن تحقيق معدل عال للنمو إذا كانت البطالة منتشرة، فكلاهما يخدم الآخر، فمحاربة البطالة سيرفع معدل النمو، كما أن رفع معدل النمو يقضي على البطالة .

٥- أما عن هدف استقرار الأسعار وتحقيق النمو، فهذان الهدفان يكونان علي علاقة متعارضة والتي تثير جدلا كبيرا، فهناك اتجاه يبين أن النمو الاقتصادي في الأجل الطويل لا يتحقق ما لم

(١) يشار إلى هدف العمالة الكاملة وهدف استقرار الأسعار بالميزان الداخلي وهدف التوازن في ميزان المدفوعات بالميزان الخارجي .

يحدث استقرار في مستويات الأسعار، بينما هناك نظرة أخرى إلى أن ارتفاع مستوى الأسعار تدريجياً لتحقيق الاستثمارات، وبالتالي دفع عجلة التنمية، كما أن هناك فريق ثالث يرى أن ارتفاع مستويات الأسعار (أو التضخم) يكون عاملاً غير مساعد على تحقيق معدل سريع للنمو ومع ذلك فإن هذا يكون مرافقاً له .

لذا فإنه من خلال تلك التناقضات التي يمكن أن تحدث بين الأهداف الداخلية للسياسة النقدية والأهداف الخارجية، التأكيد على ما سبق من أنه على الحكومات أن تنتهج السياسة التي تلائمها طبقاً لظروفها الاقتصادية، وبذا تختلف السياسة من دولة إلى دولة، حيث إن كل دولة تأخذ من النظريات ما يتناسب معها، وليس معنى نجاح تلك السياسة في دولة ما أن هذا يكون فرض عام، لأن التطبيق على أرض الواقع عامل مهم في نجاح تلك السياسة أو فشلها .

من خلال ما تقدم يتبين لنا أن تخطيط سياسة نقدية لتحقيق أهداف اقتصادية، ليس في متناول كل دولة أن تحقق ذلك، بل إن الأمر يحتاج إلى دراية شاملة بالأهداف والأدوات المستخدمة لتحقيقها، كما يجب الانتباه إلى أن تحقيق أحدها المذكورة لا يكون منتجاً لمشكلة اقتصادية أخرى أكبر من الأولى، لأنه كما ذكرنا من النادر أن تتحقق كل الأهداف دفعة واحدة وبأداة واحدة دون أن تتعارض فيما بينها، ولذلك فإن استعمال الأداة اللازمة لمزاوجتها مع تحقيق هدفها يكون عاملاً مساعداً على تجنب الأضرار غير المرغوب فيها في تحقيق هذه الأهداف .

ومن الجدير بالذكر أن السياسة النقدية في الاقتصاديات المخططة تختلف عنها في الاقتصاديات الرأسمالية والاقتصاديات النامية من حيث رسم وتنفيذ تلك السياسة التي تخدم الأهداف عاكسة في الوقت نفسه الاختلافات الأساسية في ملكية رأس المال والتنظيم الاقتصادي والفلسفة السياسية والاقتصادية، إذ تتميز السياسة النقدية في النظام الاشتراكي بالثبات ولا تتغير إلا في مدد زمنية محددة، مجسدة بذلك الخطط المالية الشاملة، أما السياسة النقدية في البلدان الرأسمالية ولا سيما المتقدمة منها فهي عملية مستمرة تتصف بالمرونة في مواجهة التغيرات التي تحدث في اقتصاد السوق باستمرار، أما بخصوص السياسة النقدية في البلدان النامية فدورها يختلف لوجود أهداف مضافة لها تخدم

اغراض النظام الاقتصادي السائد ، الذي لم يتكامل بعد تكوينه المالي والنقدي بدرجة كافية توفي بمتطلبات النمو والاستقرار الاقتصاديين والسعي لتحقيق تنمية سريعة ومتوازنة (١).

المطلب الثاني

أدوات السياسة النقدية

من خلال التطبيق العملي للحكومات للسياسات النقدية قد تعترضها كثيراً من المشاكل الاقتصادية، وهذا يفرض عليها مواجهتها باستخدام حزمة من أدوات السياسة النقدية لمواجهة تلك المصاعب، وفقاً لظروف كل حالة وما يتناسب معها، هذه الأدوات منها ما هو تقليدي ومنها ما هو حديث.

أولاً: الأدوات التقليدية للسياسة النقدية:

وتتمثل في سعر إعادة الخصم، وعمليات السوق المفتوحة، ونسبة الاحتياطي النقدي القانوني (سيأتي شرحها تفصيلاً في الجزء الثاني المتعلق بالبنوك)

ثانياً: الأدوات الحديثة للسياسة النقدية:

وهي أدوات لا تعتمد على التأثير في حجم النقود كما في الأدوات السابقة والتي قد تكتنفها بعض الصعوبات ولذلك تلجأ البنوك إلى وسائل أكثر مرونة وهي تتمثل في الآتي:

أولاً: الإقناع المعنوي:

وهو عبارة عن تلك الجهود التي يقوم بها البنك المركزي من أجل إقناع البنوك التجارية وغيرها من البنوك والمؤسسات المالية في المجتمع، باتباع سياسة معينة مرغوب فيها فيما يتعلق بالائتمان الذي تمنحه لعملائها.

وكل ذلك يتم عن طريق النداءات والرجاءات بالتعاون والاقتراعات والتحذيرات سوء الشفعية أم الكتابية، حول كيفية استخدام احتياطاتها النقدية في حالة الحاجة إليها .

تستخدم هذه الوسيلة عندما يلاحظ أن ميكانيزم السوق لا يتماشى مع المصلحة العامة ويستخدمها البنك المركزي في التأثير على البنوك التجارية كي تسير في الاتجاه الذي يرغبه. وذلك عن طريق قيام البنك المركزي بمناشدة البنوك التجارية بزيادة أو

(١) د.عبد المنعم السيد علي ، اقتصادات النقود والمصارف في النظم الرأسمالية والاشتراكية والاقطار النامية مع اشارة خاصة للعراق - الجزء الثاني ، الجامعة المستنصرية ، ١٩٨٤ ، ص ٢٠٩ .

خفض حجم الائتمان في مجال معين بوسائل منها الاقتراحات والتحذيرات الشفهية أو الكتابية.

فإذا لاحظ البنك المركزي أن التوسع في حجم الائتمان من طرف البنوك التجارية ينعكس سلباً على المصلحة العامة، فعندئذ يطلب من هذه البنوك تخفيض حجم الائتمان دون اللجوء إلى تطبيق سياسة سعر إعادة الخصم أو السوق المفتوحة أو نسبة الاحتياطي القانوني، ونظراً للعلاقة المتينة بين البنك المركزي والبنوك التجارية باعتباره بنك البنوك والملجأ الأخير للإقراض، فعندئذ تكون البنوك التجارية ملزمة بالإقناع الأدبي وبالتالي فإن الإقناع الأدبي هو عبارة عن مجرد قبول البنوك التجارية بتعليمات وإرشادات البنك المركزي أدبياً بخصوص تقديم الائتمان وتوجيهه حسب الاستعمالات المختلفة^(١).

كما قد يضغط البنك المركزي على البنوك التجارية بهدف تشجيع القطاع الزراعي لكي تزيد من إقراضها إليه على حساب القطاعات الأخرى مثلاً تنفيذ سياسة نقدية توسعية للقطاع الأول لتحفيزه للعمل، كما يمكن للبنك المركزي أن يضغط بسياسة انكماشية عامة لفرض الإقناع المعني (الأدبي) على البنوك التجارية لكي تسير وفق سياسته. وغالباً ما تأخذ البنوك التجارية برأي البنك المركزي لكونه الملجأ الأخير للحصول على موارد نقدية.

ثانياً: إصدار التوجيهات:

وهي عبارة عن تلك التوجيهات والتعليمات التي توجه مباشرة إلى البنوك التجارية، وذلك بفرض بعض القيود حول حجم نوع معين من أنواع الائتمان، كالصناعات غير الأساسية، أو التمويل لأغراض المضاربة في سوق الأوراق المالية، أو شراء السلع الاستهلاكية.

^١ - ضياء ومجيد الموسوي ، الإصلاح النقدي، دار الفكر، الجزائر، ط١/ ١٩٩٣ ،

أو في المقابل من الممكن أن يطلب البنك المركزي من البنوك التجارية، استخدام جزء من أصولها السائلة في شراء السندات الحكومية، أو إلزامها بحفظ جزء من ودائعها الخاصة في خزينة البنك المركزي نظير فائدة منخفضة، فوق ما تودعه من نسبة الاحتياطي القانوني.

ثالثاً: الإعلام:

ويكون هذا عن طريق إعلان البنك المركزي عن سياسته أمام الرأي العام سواء عن الحالة العامة للاقتصاد القومي، أو ما يناسبها من سياسة ائتمانية وكل ذلك عن طريق الحقائق والأرقام، فهذا الإعلام يعد من وسائل السياسة النقدية التي قد يتبعها البنك المركزي من أجل الرقابة على الائتمان وتوجيه النظام المصرفي، والتي لا يمكن في المقابل تجاهلها من قبل البنوك التجارية والعمل على خلافها.

وأصبح الإعلام في الوقت الحاضر يعبر عن الحالة التي يمر بها الاقتصاد سواء كانت تضخم أم انكماش أمر لا غنى عنه، لأنه بهذا الإعلام يكسب ثقة الرأي العام ووقوفه إلى جانبه وكذلك تفهم

البنوك التجارية وتعاونها في تحقيق تلك السياسة لأنها جزء أصيل من المجتمع.

ومن الجدير ذكره في الأخير هو أن الاقتصاد كلما كان متقدماً ازداد استخدامه للأدوات الكمية للسياسة النقدية من سياسة سعر إعادة الخصم إلى سيادة السوق المفتوحة إضافة إلى نسبة الاحتياطي القانوني نتيجة توفر سوق مالية ونقدية متقدمة ببنيتها الفنية الكاملة وعلاقتها وعمق تواصلها.

في حين وعلى العكس مما ذكرناه آنفا نجد في الدول النامية الاعتماد بشكل كبير على الوسائل الكيفية (المعنوية) في السياسة النقدية وذلك على حساب الأدوات الكمية نظراً لعدم وجود سوق مالية ونقدية متقدمة فيها.

المبحث الثانى التضخم

يعد التضخم أحد المخاطر الصعبة التى تواجه مطبقي السياسة النقدية وذلك لأن معالجته من قبل صانعي السياسة بزيادة الإصدار النقدي الجديد تؤدي إلى زيادة مخاطره والتضخم لا يسلم منه أي اقتصاد، فقد تتعرض له الاقتصاديات الرأسمالية والاشتراكية وكذلك الدول النامية.

وإذا كان التضخم يعني الارتفاع المستمر في الأسعار فإن الانكماش يعني الانخفاض المستمر في الأسعار.

وكل الذي مر بالدول منذ الحرب العالمية الثانية حتى الآن في معظمها موجات تضخم، ولمزيد من البيان حول هذا الموضوع سنتناوله بشيء من التفصيل من خلال المطالب الأربعة التالية:

المطلب الأول: تعريف التضخم وأنواعه.

المطلب الثاني: أسباب التضخم.

المطلب الثالث: آثار التضخم.

المطلب الرابع: وسائل معالجة التضخم.

المطلب الأول

مفهوم التضخم وأنواعه

لم يتفق الاقتصاديين على تعريف للتضخم بل تعددت تعريفاتهم كل حسب رؤيته وسنعرض بعضاً من تلك التعريفات على النحو التالي:

فمنهم من عرفه: بأنه الحالة التي يكون فيها تيار النقود أو الطلب على السلع والخدمات بصفة عامة أكبر بشكل متواصل، وربما متزايد من قيمة الحجم المتاح.

بينما عرفه آخر: أن التضخم هو زيادة الطلب على العرض زيادة محسوسة ومستمرة مما يؤدي إلى حدوث سلسلة من الارتفاعات في الأسعار سواء كان متوقفاً أو غير متوقع.

وعرفه آخر: هو اتجاه تصاعدي في المستوى العام للأسعار سببه وجود طلب فائض عن عرض السلع والخدمات، لعدم استجابة العرض للزيادة.

وعرفه آخر: بأنه زيادة الطلب النقدي على العرض زيادة غير متوقعة.

وعرفه آخر: بأنه ارتفاع متواصل في الأسعار نتيجة لزيادة الطلب الكلي عن العرض الكلي.

ونظراً لأن التضخم ظاهرة نقدية لأنه لا يمكن حدوثه في اقتصاد يتسم بالمقايضة، ولذا فإننا نميل إلى التعريف الذي يقول " بأن التضخم هو الارتفاع المستمر في الأسعار مع التدهور المستمر في النقود " .

ومن مجموع التعاريف السابقة يتبين أن هناك شبه اتفاق في مجموعها على أن التضخم هو الارتفاع المستمر في الأسعار، وطالما كان هناك ارتفاع في الأسعار فإن قيمة النقود ستقل، وكلما زادت الحكومة من الإصدار كلما تدهورت قيمتها أكثر فأكثر .
أنواع التضخم :

جری بین عدد من الباحثين الخلط ما بين أنواع التضخم وبين أسبابه أو مصادره وهناك فرق كبير بينهما لأن الأسباب أو المصادر تعد منابع التضخم الرئيسية والتي منها يبدأ العلاج أما الأنواع فهي خرجت وتبلورت إلى الواقع وأصبحت مظهراً أو نوعاً لاختلالات سابقة، ولذا في بحثنا هذا سنتعرف أولاً على أنواع التضخم، وبعد الانتهاء منها سنتناول المصادر أو الأسباب.

* أما عن أنواع أو مظاهر التضخم فهي أربعة:

أولاً: التضخم الصريح.

ثانياً: التضخم المكبوت.

ثالثاً: التضخم الزاحف .

رابعاً: التضخم الراكض.

أولاً وثانياً: التضخم الصريح والتضخم المكبوت:

ويقصد بالتضخم المكبوت تدخل السلطات العمومية لتسير حركة الأسعار، متخذة في ذلك مجموعة من الإجراءات، تهدف إلى وضع حدود قصوى للأسعار ، من أجل الحد من نقشي

التضخم، بالرقابة على الصرف وتحقيق فائض في الميزانية، ونظام البيع بالبطاقات. أما التضخم الصريح فهو على عكس المكبوت إذ يسمح للقوى التضخمية بممارسة ضغوطها على الأسعار فترتفع الأسعار نتيجة زيادة الطلب على السلع والخدمات أو زيادة تكاليف الإنتاج، أو زيادة الكتلة النقدية. والفارق بينهما هو تدخل الدولة، فإذا لم تتدخل الدولة وتركته حراً طليقاً في الاقتصاد القومي فهذا يسمى بالتضخم الصريح.

أما إذا تدخلت الدولة ووضعت بقوة القانون حداً أعلى للأسعار لا يمكن تجاوزه حتى لا تواصل الأسعار ارتفاعها المستمر فهذا يسمى بالتضخم المكبوت.

والدولة بالنسبة للتضخم المكبوت وإن كان نجاحها يعد ظاهراً سواء بالنسبة للقضاء على السوق السوداء، أو بالنسبة للحد من ارتفاع الأسعار وإبقائها عند مستوياتها المناسبة إلا أنه ستظهر مشاكل عدة أخرى منها:

- وجود ندرة واضحة في السلع التي تدخلت الحكومة للحد من ارتفاع أسعارها، وذلك نتيجة لزيادة الطلب عليها من قبل الجمهور عند الأثمان القانونية.
- منع الأثمان من ممارسة وظيفتها كوسيلة لتوزيع الموارد الاقتصادية على مختلف الاستخدامات الممكنة، حيث سيتوسع الأفراد في المنتجات التي تعد أسعارها مرتفعة بالنسبة لباقي السلع الأخرى ويعزفون عن الثانية.
- في حال زيادة أمد كبت الأسعار، سيضعف الحافز لدى الأفراد عن العمل والإنتاج، وإلى تغيب نسبة كبيرة عن العمل. ولذا فإن كبت الأسعار لا يزيل المشكلة وإنما يؤجلها فقط، وإن على الدولة في حالة المعالجة لا تكتفي فقط بكبت الأسعار وإنما عليها أن تبحث عن حل المشكلة من جذورها وليس من أطرافها فقط، وغن تدخلت بالتسعير فيكون مؤقتاً إلى حين الوصول إلى حل ناجز وفاعل وليس مؤقتاً.

ثالثاً: التضخم الزاحف:

وهو ارتفاع متواصل للمستوى العام في الأسعار بمعدلات صغيرة. وهو سبب تسميته بالزاحف لأن نسبة ارتفاع الأسعار تتزاحم ببطء متواصل، ويعرف هذا النوع في بعض الدراسات بالتضخم الدائم.

وهذا النوع من أخف أنواع التضخم النقدي، لأن نسبة ارتفاع مستوى الأسعار تتراوح فيه ما بين ١ % إلى ٥ % سنوياً.

وقد انقسم الاقتصاديون فيما يسببه من ضرر هذا النوع وخطورته على اقتصاديات الدول إلى فريقين:
الأول: يهون من خطورة هذا النوع، ويرى أنه لا يشكل خطراً على الاقتصاد، بل يراه نافعاً حيث يكون دافعاً للنمو الاقتصادي .

الثاني: يشدد من خطورة هذا النوع، لأنه قد يخرج عن التحكم، فتتسارع نسبة الارتفاع في مستوى الأسعار، أو أن الارتفاع في معدل الاسعار لفترة طويلة يخرج عن كونه تضخماً زاحفاً .
رابعاً: التضخم الراكض:

وهو اشد أنواع التضخم ضرراً على الاقتصاد يجعل المدخرات النقدية تفقد قيمتها ، كما تفقد النقود وظائفها كمخزن للقيمة وكوسيط للمبادلة وكمقياس للقيمة، ويتدهور ميزان المدفوعات وتفقد الدولة مواردها من الاحتياطيات والعملات الأجنبية وكل هذا يعود إلى عدة عوامل:
الحركة المتزايدة واللامحدودة في كل من الأجور والأسعار.

الإصدار النقدي وعرض السيولة القانونية دون رقابة فعالة من قبل السلطات وهو أخطر أنواع التضخم، إذ فيه ترتفع الأسعار، يعقبه ارتفاع في الأجور والنفقات الذي يعقبه ارتفاع آخر في الأسعار، وهكذا كحلقة مفرغة إلى أن ترتفع الأسعار يوماً بعد يوم الأمر الذي ينجم عنه أن تفقد العملة قيمتها، واستبدالها بعملة أخرى.

المطلب الثاني أسباب التضخم

أسباب التضخم أو مصادره فهي تعني المنابع الأصلية له، ومعرفتها مهمة لأن منها يبدأ العلاج الحقيقي للتضخم، وهي ليست واحدة بل متعددة فالبعض قال أن السبب الحقيقي للتضخم يستتر خلف عامل الطلب، ومنهم من قال بأنه يستتر خلف عامل العرض، أما البعض الآخر فقال إنه لا هذا ولا ذاك ولكن المشكلة تكمن في الهيكل البنائي للاقتصاد القائم. ولمزيد من التوضيح سنتناول تلك الأسباب بالتفصيل على النحو التالي:

أولاً: التضخم الناشئ عن زيادة الطلب:

هذا النوع من التضخم يحدث عندما يكون الطلب الكلي على السلع والخدمات من قبل المشتريين أكبر من العرض الكلي منها.

ومرجع هذا التحليل هو " فيكسل " السويدي " وكينز " الإنجليزي، وذلك من خلال محاولتهم لصياغة النظرية الكمية، لأنهما قررا أن كمية النقود ترتبط بمستوى الأسعار مباشرة، وبطريقة تناسبية في التغير وأن التضخم يحدث عندما تزداد هذه الكمية، ويتوقف عندما تحدد هذه الكمية، وأن معدل ارتفاع الأسعار يكون متكافئاً مع معدل التغير في كمية النقود. وكينز في تحليله فرق بين أمرين: -

الأول: مرحلة التشغيل غير الكامل (الجزئي):

وفي هذه الحالة فإن زيادة كمية النقود لن تقابلها موجة تضخمية بزيادة في الأسعار نظراً لأن الاقتصاد القومي في هذه الحالة يستطيع أن يواجه مثل هذه الزيادة بزيادة مماثلة في الإنتاج نظراً لأنه لم يصل بعد إلى مرحلة التشغيل الكامل.

الثاني: مرحلة التشغيل الكامل:

وفي هذه الحالة يكون الاقتصاد قد وصل إلى مرحلة التشغيل الكامل وبالتالي فإن الزيادة في كمية النقود، يكون سببها استثمار إضافي مرجعه إلى التقدم التقني، أو الإنفاق الحكومي أو إنفاق اجتماعي، فإن مثل هذه الزيادة لن تؤدي إلا إلى زيادة في

الطلب الكلي، ونظراً لأن الجهاز الإنتاجي في الدولة قد وصل إلى مرحلة التشغيل الكامل، فإنه لن يستطيع أن يواجه مثل هذه الزيادة بزيادة في المعروض من السلع والخدمات ومن هنا يحدث الخلل من خلال الزيادة في الطلب وعدم استجابة العرض لتقليل هذه الزيادة، وبالتالي فإن امتصاص مثل هذه الزيادة من الطلب النقدي لن تكون إلا عن طريق رفع الأسعار .

أيضاً بجانب ما تقدم إلى العوامل ذات الطبيعة الانفاقية، فإن هناك عاملان يؤثران على الطلب ويدفعانه إلى أن يكون ضغوطاً تضخمية هما **العامل النفسي**: هو عبارة عن رغبة المجتمعات في محاكاة بعض المجتمعات الأخرى نحو التمتع بظروف اجتماعية أفضل، هذه المحاكاة تدفع إلى تعدد الاحتياجات الفردية والجماعية مما يجعل حجم الرغبات يتجاوز إمكانية الإشباع.

أما العامل الآخر فهو **العامل الخارجي**: ويحدث عندما يظهر فائض في حجم التجارة الخارجية، مما يعني زيادة وسائل الدفع، وبالتالي زيادة حجم دخول الأفراد والمشروعات، مما يزيد من معدل الاستهلاك وبالتالي زيادة الاستيراد.

وأخيراً فإن على السلطات النقدية ألا تقوم بعملية الإصدار النقدي الجديد إلا في مقابل تنمية اقتصادية حقيقية تؤدي إلى زيادة الإنتاج وإلا حدث الجانب السلبي وهو الزيادة في الطلب التي ينجم عنها الزيادة في الأسعار وبالتالي حدوث التضخم.

ثانياً: التضخم الناشئ عن زيادة التكلفة:

إذا كان المصدر السابق للتضخم هو عبارة عن الزيادة الناشئة عن زيادة الطلب، فإن هذا المصدر عبارة عن الزيادة الناشئة في تكلفة عناصر الإنتاج، وبالتالي زيادة أسعار السلع والخدمات وهو ما يعرف بالتضخم التلقائي. فمثلاً أي ارتفاع في مستوى أجور العمال أو أسعار الفائدة سيترتب عليها بالطبع زيادة المنتج النهائي المتمثل في السلعة أو الخدمة.

لكن السؤال الآن هو عن الأسباب التلقائية والتي يمكن أن تحدث ارتفاعاً في مستوى الأسعار وبالتالي تضخماً تلقائياً ؟

- الإجابة هم هذا هي نفقات الإنتاج فأي زيادة تحدث فيها فتلقائياً في المقابل ترتفع أسعار المنتجات وبالتالي مستوى الأسعار.

ومن الأسباب التلقائية للتضخم أن ترتفع أسعار المواد الأولية أو الوسيطة المستوردة والتي تعتمد عليها بعض الدول اعتماداً أساسياً في منتجاتها، يؤدي إلى زيادة مباشرة في نفقات إنتاج السلع أو الخدمات، التي دخلتها وبالتالي الزيادة في مستوى الأسعار، وهو ما يطلق عليه بالتضخم المستورد " .

- أيضاً ما تسعى إليه المشروعات الاحتكارية من زيادة نسبة مئوية تضيفها إلى نفقة إنتاجها كربح متوسط أو كعائد على استثماراتها نتيجة لاحتكارها واعتقادها في الطلب غير المرن على منتجاتها، مما ينجم عنه في النهاية إلى الزيادة في الأسعار.

- إلا أن أهم الأسباب التلقائية عن طريق دفع النفقات هو الزيادة في معدلات أجور العمال حيث إن رفع الأجور سيؤدي إلى رفع أسعار المنتجات وبالتالي رفع مستوى الأسعار وليس معنى أن الزيادة بنسبة ٢٠% في الأجور سيؤدي إلى ارتفاع الأسعار بنفس النسبة ولكن الذي يمكن تأكده هو أن مستوى الأسعار سيرتفع.

إلا أن ارتفاع أجور العمال لا يمكن أن يحدث أثره في ارتفاع الأسعار إلا بناء على رد فعل أصحاب الأعمال وهو يأخذ أحد أمرين:

الأول: إذا قام أصحاب الأعمال بنقل عبء الزيادة في الأجور على عاتق المستهلكين كاملاً، في هذه الحالة سترتفع أسعار المنتجات وبالتالي مستوى الأسعار.

الثاني: إذا كان رد فعل أصحاب الأعمال أقل جموداً وتحملوا جزءاً من ارتفاع معدلات الأجور ونقلوا الجزء الآخر على

عائق المستهلك في مثل هذه الحالة لن ترتفع الأسعار بشكل كبير.

وكل هذا يتوقف على مدى المرونة على منتجات أصحاب الأعمال . إلا أنه في الغالب أن يعتمد أصحاب الأعمال على الخيار الأول، أما إذا قابلت الزيادة في الأجور زيادة في الإنتاج نتيجة للتقدم في فنون الإنتاج فإن مثل هذه الزيادة في الأجور ستعوضها الزيادة في الإنتاج وبالتالي لن يحدث خلل في الأسعار.

ثالثاً: التضخم الناشئ عن البنيان الهيكلي:

أيضاً من أسباب التضخم أنه قد يكون راجعاً إلى البنيان الإنتاجي فمثلاً البنيان الإنتاجي في البلاد النامية يتميز بكثرة النشاطات الأولية، وخاصة الزراعي، وفي المراحل الأولى للتنمية فيها يتم التركيز على بناء الخدمات الأساسية (كالنقل والمواصلات والطاقة مثلاً) وعلى بناء وتطوير القطاع الصناعي، ونظراً لأن الإنفاق على تلك الاستثمارات يترتب عليه زيادة في دخول الأفراد، وبالتالي الزيادة على السلع الزراعية وبخاصة الغذائية منها، ونظراً لعدم تلبية القطاع الزراعي لمعظم هذه الطلبات، حيث التركيز منصب على الخدمات الأساسية والقطاعات الصناعية من ناحية، وقلّة مرونة نمو القطاع الزراعي من ناحية أخرى.

ولذا فإن النتيجة المترتبة على ذلك هي الزيادة في أسعار المنتجات الزراعية في المراحل الأولى للتنمية. ويتوقف ارتفاع الأسعار، على معدل الزيادة السكانية من ناحية، ومعدل دخول الأفراد من ناحية، ومعدل نمو الإنتاج الزراعي من ناحية أخرى.

المطلب الثالث

آثار التضخم

نتيجة للإصدار المتزايد للنقود والارتفاع المستمر في الأسعار، فإن حدة التضخم تزداد وبالتالي تدهور قيمة العملة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، ولذا فإنه يمكن القول بأن آثار التضخم لا تقتصر فقط على قطاع الاقتصاد الداخلي بل تمتد لتشمل ميزان المدفوعات أو القطاع الخارجي لاقتصاد الدولة.

ولمزيد من التوضيح سنتناول تلك الآثار بمزيد من التفصيل
الآثار الاقتصادية للتضخم
يترتب عن التضخم مجموعة من الآثار الاقتصادية يمكن إيضاحها فيما يلي:

١. أثره في جهاز الأثمان

إن التضخم عندما يؤدي إلى ارتفاع أسعار بعض السلع وارتفاع البعض الآخر بنسب أقل، فهذا يعني في نفس الوقت زيادة في هوامش الأرباح وتوافر التمويل الذاتي للقطاعات الإنتاجية والتي تتمتع سلعها المنتجة بارتفاعات متزايدة في الأسعار بالمقارنة مع القطاعات الأخرى التي تتمتع سلعها بارتفاع الأسعار بأقل درجة من السلع الأولى وهذا يعني أن يحدث نمو متزايد في القطاعات المنتجة للسلع الاستهلاكية والخدمات حيث يمكنها أن تحصل على دخول مرتفعة (أجور) أو عوائد متزايدة (أرباح وفوائد)، حيث يمكن لتلك الصناعات أن تشبع تلك الاتجاهات الحركية عن طريق الزيادة في الأسعار وبذلك ينعكس تدهور جهاز الثمن على جهاز الدخل ويفقد هذا الأخير وظائفه كمنظم ومصحح لعرض عناصر الإنتاج.

٢. أثره في تغيير هيكل الإنتاج

إن ما يترتب على التضخم من ارتفاع مستويات الأسعار والأجور والأرباح في القطاعات الإنتاجية المخصصة للاستهلاك أو التي تتمتع بطابع المضاربة، سوف تجذب إليها رؤوس الأموال العامة على حساب الأنشطة الإنتاجية والاستثمارية التي هي ضرورية لتحقيق النمو الاقتصادي، بحيث أن الصناعات الأساسية أو الثقيلة سوف تتجمد نظراً لكونها ستتحمل عبئ ارتفاع الأجور وفي الوقت نفسه لا تجد رؤوس أموال كافية لتوسيع طاقتها الإنتاجية، وكل هذا

يتنافى مع المظاهر التضخمية السائدة في السوق وبالنتيجة يعاني الاقتصاد عندئذ من انخفاض في معدلات النمو.

٣. أثره في جهاز النقد الداخلي

يؤدي التضخم إلى إضعاف الحافز على الادخار وبالتالي تحول الأفراد إلى الاستهلاك وهذا نتيجة انعدام ثقتهم في العملة، فيزيد التفضيل السلعي على التفضيل النقدي وهو ما يؤدي إلى ميل الأفراد إلى توزيع ثروتهم على الأصول الحقيقية، كما أن زيادة المعروض من النقود يؤدي إلى الحد من ارتفاع الأسعار المتعلقة بالفائدة، وكل زيادة في سعر الفائدة تشجع الإدارات وهذا نتيجة ارتفاع معدلات القروض ومنه ارتفاع في الأسعار الناتجة عن ارتفاع تكاليف عناصر الإنتاج.

٤. أثره في القطاع الخارجي

إن حالة ميزان المدفوعات يمكن أن تحدّد إن كان الاقتصاد يمرّ بمراحل تضخمية فحالة العجز تنشأ بسبب زيادة الطلب على الاستيراد وانخفاض حجم الصادرات، فالزيادة التضخمية في الإنفاق القومي وبالتالي الدخول النقدية يترتب عليها زيادة في الطلب على السلع المحلية وحتى المستوردة ولو كان الاستيراد طليقا سوف يزيد حجمه وترتفع مدفوعاته ويضغط على امتصاص موارد الدولة من النقد الأجنبي، أما إذا كان الاستيراد مقيدا فيقل ما يمكن تسربه من فائض القوة الشرائية إلى الخارج فيزيد الطلب على السلع المنتجة محليا وهذا يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، بالإضافة إلى أن التضخم يميل إلى رفع تكاليف إنتاج سلع التصدير مما يضعف من مركزها التنافسي في الأسواق الخارجية.

٥. أثره في توجيه رؤوس الأموال

يؤدي التضخم إلى توجيه رؤوس الأموال إلى فروع النشاط الاقتصادي التي لا تقيد التنمية في مراحلها الأولى، فتتجه إلى إنتاج السلع التي ترتفع أسعارها باستمرار، وهي عادة السلع الترفيحية التي يطلبها أصحاب الدّخول العالية، كما يتّجه قسم هام من الأموال إلى تجارة الاستيراد والمضاربة على أسعار الأراضي الزراعية وكذلك المضاربة التجارية كما أيضاً يترتب على استمرار ارتفاع الأسعار خلل في تنفيذ المشروعات التنموية بسبب صعوبة تحرير تكاليف إنشاء المشروعات، الأمر الذي يؤدي معه إلى عجز بعض القطاعات في الحصول على الموارد اللازمة لإتمام مشروعاتها المطلوب الرابع

وسائل معالجة التضخم

لا يمكن ترك التضخم بدون معالجة وتختلف طرق المعالجة بالنسبة للدول المتقدمة عنها في الدول النامية وتتمثل وسائل المعالجة بالنسبة للدول الرأسمالية المتقدمة في الآتي:
أولاً: وسائل السياسة المالية:

أولى خطوات معالجة الفجوة التضخمية هو العمل على تضيقها أولاً حتى لا تتسع ويحدث مزيد من الارتفاع في الأسعار.

ويكون ذلك عن طريق إنقاص الطلب الفعلي لدى الأفراد بالحد من الإنفاق الكلي من قبل الحكومة والمشروعات، ثم بعد ذلك وضع وسائل المعالجة والوسيلة الوحيدة لمعالجة هذا الأمر هو منع جزء مناسب من القوة الشرائية لدى المستهلكين من الوصول إلى السوق سواء بتأجيل دفع جزء منها، أو عن طريق فرض الضرائب.

* ولتطبيق هذه الوسيلة على أرض الواقع تتم بالسبل التالية:-

- زيادة معدل الضرائب على الدخل وبخاصة الكبيرة منها ويتم هذا عن طريق وضع نظام ضريبي تصاعدي، حتى يتجنب فيه أصحاب الدخل الصغيرة.

- أو عن طريق زيادة الادخار الاختياري: ويتم هذا بواسطة شهادات الادخار التي تصدرها الحكومة.

ثانياً: وسائل السياسة النقدية:

وهي تعتبر من الأدوات الحديثة كوسيلة من وسائل معالجة التضخم، وهي من الأهمية بمكان وخاصة في ظل سرعة دوران النقود، ومن أولويات هذه الوسيلة كطريقة لمعالجة التضخم، هو الحد من عمليات الإصدار النقدي، والتأثير في سرعة تداولها ولذا فإن عملية الإصدار لا بد أن تخضع للمراقبة الشديدة وأن تكون بعد دراسات ومشاورات.

كما أن وسائل السياسة النقدية هي الوسائل المعروفة لديها والتي في مكنتها التأثير من خلالها على معدل السيولة النقدية سواء في حالات التضخم حيث تقوم بقبضها أما في حالات الانكماش حيث تقوم ببسطها.

ومن هذه الوسائل التي تستخدمها في معالجة التضخم، هي رفع معدل الخصم من قبل البنك المركزي، ورفع معدل الاحتياطي الإجباري، وسياسة السوق المفتوحة.

كما يدخل ضمن هذه السياسة مراقبة سياسة الائتمان؛ حيث إنها لا تقوم بمنح القروض التي يكون الغرض منها المضاربة في سوق الأوراق المالية.

وأخيراً فإن تخفيض قيمة العملة قد يكون حلاً للخروج من حالة التضخم بهدف تشجيع الصادرات والحد من الواردات.

ثالثاً: سياسة مراقبة الأسعار وتجميد الأجور:

والهدف من هذا هو منع الآثار التراكمية للتضخم التي ترجع إلى زيادة الإنفاق، ولذا فإنه لا بد أن تكون هناك مراقبة للأسعار أو على الأقل تحديد نسبة مئوية لزيادتها.

أما بالنسبة لتجميد الأجور، فهو يعد من الادخار الإجباري الذي تقوم به بعض الدول في فترات الأزمات كالحروب وذلك بهدف منه زيادة التضخم.

هذا عن الدول الرأسمالية المتقدمة أما بالنسبة للدول النامية فإنه نظراً لأنها تلجأ في سياستها التنموية إلى التمويل عن طريق التضخم، بهدف الإسراع في عمليات التنمية، ولذا فعليها أن تقوم بمجموعة من الإجراءات لنجاح استخدامها للتمويل بالتضخم، حتى لا يمثل خطراً يعصف بكيانها الاقتصادي، وأهم هذه الإجراءات:

- ١) أن توجه الزيادة في الإصدار النقدي الجديد، أو التوسع في الائتمان المصرفي لتمويل استثمارات منتجة.
 - ٢) العمل على الحد من ارتفاع الأسعار المصاحبة للتضخم، حتى لا يتحول إلى تضخم يعرقل عملياتها التنموية.
- ولتحقيق هذا يستلزم التنسيق بين السياسات النقدية والمالية والاستثمارية حتى يمكن السيطرة على الأسعار بالوسائل الآتية:
- زيادة العبء الضريبي على الأموال غير الموجهة للاستثمار، حتى لا تحدث فجوة تضخمية من هذه الأموال بزيادة الطلب على السلع والخدمات.
 - الحد من الائتمان المصرفي، ويفضل أن يكون هذا الائتمان موجهاً إلى مشروعات بعينها.
 - الرقابة على أسعار السلع الاستهلاكية حتى لا يشكل ارتفاع أسعارها خطراً على العملة الوطنية.
 - منع التضخمات ذات الطبيعة التراكمية، وذلك بمراقبة الأجور ومنع ارتفاع الأسعار .

الفصل الرابع النظرية النقدية

كان الفكر الكلاسيكي يرى أن النظرية النقدية إنما هي تلك النظريات التي تبحث في قيمة النقود أي في المستوى العام للأسعار، وتحدد قيمتها النقدية، بقوتها الشرائية، وهي تزيد إذا انخفض مستوى الأسعار، وتنخفض إذا ما زاد مستوى الأسعار، وهذا مبني على اعتقادهم بفكرة حياد النقود، حيث إن وظيفتها الأساسية هي كونها وسيطاً للتبادل وترجع جذور هذا الفكر إلى وقت بعيد حيث من الممكن أن نجد جذورها في كتابات الرومان القدامى، وإن لم يكن منطوقها كما هي عليه الآن، حيث ظهرت لها صياغة أخرى ولكن بصورة مبسطة في القرن السادس عشر، ولكنها ظهرت بصورتها الواضحة على يد "كانتليون" و"هيوم" في نهاية القرن الثامن عشر، إلا أن أكثر التعبيرات شيوعاً إنما يرتبط بالاقتصاد الأمريكي "إيرفينج فيشر"، ثم حدثت تطورات بعد ذلك في هذه النظرية سنذكرها من خلال البحث في الفكر التقليدي، ولكن هذه الأفكار التقليدية لقيت معارضة شديدة من قبل أصحاب الفكر الحديث وعلى رأسهم "كينز" خاصة وأن النقود لم تصبح لها القدسية الخاصة والتي كانت لها في ظل قاعدة الذهب، كما أن وظائفها تعددت والتي من أهمها أنها أصبحت مخزناً للقيمة وبذا لم تعد قاصرة على كونها وسيطاً للتبادل كما كان يعتقد أصحاب الفكر التقليدي، ونظراً لأهمية هذا الموضوع سنتناوله بالتفصيل من خلال النظريات الرئيسية والتي حاولت البحث في كيفية تحديد قيمة النقود وذلك في المباحث التالية:

المبحث الأول: النظرية النقدية في الفكر التقليدي .

المبحث الثاني: النظرية النقدية في الفكر الحديث .

المبحث الثالث: النظرية النقدية المعاصرة .

المبحث الأول

النظرية النقدية فى الفكر التقليدي

يقصد بالنظرية النقدية الكلاسيكية تلك النظرية التي نشأت وتطورت بفضل جهود الاقتصاديين فى المدرسة الكلاسيكية والتي تبلورت فيما بعد وأصبحت تعرف باسم نظرية كمية النقود

وتهدف النظرية النقدية إلى التعرف على العوامل المحددة لقيمة النقد فى أي لحظة من الزمن وعلى اختلاف المفاهيم والتفسير لها ، يجمع معظم الاقتصاديين على أن جوهر النظرية هو تفسير التغير فى كمية النقود وانعكاس ذلك على المستوى العام للأسعار خاصة والمتغيرات الاقتصادية الأخرى عامة وكانت النظرية النقدية محل دراسة العديد من المدارس الاقتصادية فما هو تحليل الكلاسيك للنقود وما هو دور النقود عند الكلاسيك.

جوهر النظرية :

لقد كانت (النظرية النقدية) Monetary Theory من بين أهم النظريات التي فسرت الأزمات الاقتصادية بإرجاعها إلى التوسع والانكماش فى النقود والائتمان، بل إن الجميع تقريباً يتفقون على أن الجانب النقدي هو المسبب الأساسى لكل الأزمات الاقتصادية، مع الإقرار بان سلوك التغيرات فى كمية النقود يتأثر هو الآخر بتحركات المتغيرات غير النقدية كالإنتاج والدخل والاستخدام ومستوى الأسعار والفائدة وتوزيع الدخل والثروة، حيث يلاحظ وابتداءً من النظرية النقدية الكمية الكلاسيكية خلال القرون الرابع عشر حتى العقد الثالث من القرن العشرين، ومفكريها ابتداءً من J.Podin (1530- 1596)، و Lock. J و Mill J.S. و Ricardo و Hume D. و Cantillon R.

Fisher I.، ومن بعدهم الكلاسيك المحدثين Neo classic) وبالرغم من فصلها بين الجانب النقدي والحقيقي) الذي اثبت الواقع عدم صحته فيما بعد) إلا أنها اقرّت بان التغيرات فى

كميات النقود وفي سرعة تداول النقود سينعكس تأثيرها في الجانب النقدي (المستوى العام للأسعار)، الذي هو متوسط أسعار السلع والمنتجات (الجانب الحقيقي) من الاقتصاد، وعليه يفترض (من وجهة نظر ريكاردو) ان يكون الإصدار النقدي خاضعا لغطاء معدني يعادل ١٠٠ % من قيمة الإصدار من اجل الحد من الزيادة لعرض النقد الذي لا يناسب المطلوب من المنتجات.

لقد اعتبر الكلاسيك أن التوازن الاقتصادي يتحقق دائما بصورة تلقائية عند مستوى التشغيل الكامل و من بينهم ادم سميث و دافيد ريكاردو و جون باتيست ساي كما اعتقدوا اعتقادا تاما بان اثر التغيرات في كمية النقود يتصف بالحياد التام^(١). ولهذا فان الثروة الحقيقية في نظر الكلاسيك تتمثل في السلع الاستهلاكية والاستثمارية أما النمو الاقتصادي فيقاس بالقدرة على زيادة السلع الحقيقية واهتموا اهتماما خاصا بمشكلة النمو الاقتصادي في الأجل الطويل والادخار والاستثمار وتوازنهما والسبب في ذلك هو المشكلة التي تطرح حول تغير قيمة النقود مع الزمن.

وبالتالي ترى النظرية الكلاسيكية أن أي شخص أو أي مشروع حينما يحصل على نقود من جراء معاملاته فانه -حسب رأي المدرسة الكلاسيكية- لن يحقق منه أي نفع حقيقي حتى يقوم بإنفاقها كلها ويستبعد الكلاسيك اختزان النقود لأنه تصرف غير رشيد. إذن فالطلب على النقود في نظر الكلاسيك يكون من اجل المعاملات فقط^(٢).

**ولمزيد من الإيضاح سنلقي الضوء على هاتين النظريتين:
أولاً: متطابقة فيشر:**

"متطابقة فيشر" أو "معادلة التبادل" هي مسميات واحدة مفادها أن قيمة المبادلات التي تحدث خلال فترة زمنية معينة

(١) د/سامي خليل ، النظريات والسياسات المالية والنقدية، شركة كاظمة للنشر والتوزيع ، الكويت ، ١٩٨٢، ص١٢١.

(٢) د/موسى ادم عيسى ، مصدر سابق ، ص٩٨.

تساوي مجموع المبالغ النقدية التي استخدمت خلال هذه الفترة، وتأخذ هذه المعادلة الصورة التالية:

$$ن \times س = ك \times م .$$

حيث ن = كمية النقود المتداولة.

س = سرعة تداولها.

ك = كمية المبادلات.

م = المستوى العام للأسعار.

وهذه المعادلة تعني في صورتها الأولية أن كمية النقود مضروبة في سرعة تداولها تساوي كمية المبادلات مضروبة في المستوى العام للأسعار.

وهي بهذا الشكل لا تعدو أن تكون مجرد متساوية طرفاها صحيحان، وبهذا فهي لم تأت بجديد، كما أنها تقوم على افتراض ضمني وهو أن وحدة النقد لا تستعمل سوى مرة واحدة، أي أن سرعة تداول النقد تساوي نفس وحدة المبادلة في الاستعمال، وهو افتراض غير واقعي بالمرّة.

ولذا ظهرت صورة أخرى لهذه المعادلة لمعالجة هذا الخلل والتحلل من هذا الافتراض، وبذا تصبح الصورة الجديد على النحو التالي:-

$$ن . س = ك . م .$$

أي أن كمية النقود مضروبة في سرعة دورانها تساوي كمية المبادلات مضروبة في المستوى العام للأسعار، أيضاً المعادلة لم تأت بجديد سوى أنها متساوية، كما أن النقود لا تقتصر على النقود القانونية فقط بل تشمل نوع الآخر له صلة وثيقة وهي النقود المصرفية، ولذا فإنها بهذه الإضافة تكون على النحو التالي:

$$ن س + ن س = ك م .$$

حيث إن (ن س) الأولى ترمز للنقود القانونية، أما (ن س) فهي ترمز للنقود المصرفية، ومجموعهما معاً يساوي كمية المبادلات مضروبة في المستوى العام للأسعار .

ومعادلة التبادل بهذا الشكل ما هي إلا متساوية أيضاً، حيث أن طرفاها متساويان دائماً، لأنها تعبر عن أن مجموع المبالغ النقدية التي استعملت في شراء السلع والخدمات خلال فترة

يتعادل مع مجموع قيم السلع والخدمات التي بيعت خلال هذه الفترة.

وبذا فهي ترى أن هناك علاقة سببية بين التغير في كمية النقود كعامل مستقل والمستوى العام للأسعار كعامل تابع، وعلى هذا تصبح معادلة التبادل بعد إعادة ترتيب المتغيرات على النحو التالية:

$$N_s + \bar{N}_s = M$$

ومعلوم أن قيمة النقود هي مقلوب مستوى الأسعار، ولاستنتاج قيمتها مباشرة، فإنها تصبح مقلوب المعادلة السابقة:

$$\frac{1}{M} = \frac{1}{N_s + \bar{N}_s}$$

وهذا يعني أن التغير في قيمة النقود (—) يتمشى عكسياً مع التغير في كميتها وبنفس النسبة. الفروض التي بنيت النظرية:

(١) إن مستوى الأسعار متغير سلبي بصفة مطلقة، فهو نتيجة وليس سبباً، حيث إنه لا يتغير من نفسه، وإنما يتغير بواسطة عوامل أخرى في المعادلة، مثل كمية النقود، وسرعة دورانها، وكمية المبادلات، فهذه العوامل تؤثر في مستوى الأسعار والعكس غير صحيح.

(٢) إن كمية النقود هي المتغير المستقل، حيث إن كميتها المعروضة تتحدد على أساس مشاركتها في عملية المبادلة، وتسوية المعاملات الجارية، كما أن الطلب عليها مشتق من الطلب على السلع والخدمات التي تشتري بواسطتها، وهي بناء على هذا الفكر ليست سوى وسيطاً للمبادلات، وأنها لا تستخدم في أغراض أخرى.

٣) ثبات الحجم الكلي للمبادلات: وهذا الغرض يعتمد على أن الاقتصاد القومي وصل إلى مرحلة التشغيل الكامل، وإنه سيظل كذلك في المدى القصير، وهو افتراض غير واقعي حيث لا يمكن التسليم بثبات كمية المبادلات.

٤) الحجم الكلي للمبادلات عامل مستقل، فهو لا يتأثر بالتغير في كمية النقود، وإنما يتوقف على عوامل أخرى منها الموارد الطبيعية، والتطور التكنولوجي، وحجم السكان، وبالتالي فإن أي تغير في كمية النقود لن يكون له تأثير على حجم المعاملات.

٥) ثبات سرعة تداول النقود: ولاشك أن تداول النقود ليس بهذا الجمود، حيث أن عادات الأفراد، وحجم السكان، والحالات النفسية للمنتجين والمستهلكين لها أثر فعال في سرعة تداول النقود.

الانتقادات التي وجهت للنظرية:

لقد قامت نظرية فيشر على مجموعة من الافتراضات، وأن صحتها متوقفة على صحة هذه الافتراضات، فهل صحيح أن سرعة تداول النقود ثابتة، وأن المستوى العام للأسعار سلبي بصفة مطلقة، وأن الحجم الكلي للمبادلات ثابت، لقد اعترف فيشر نفسه أن واحد أو أكثر من هذه الافتراضات في الفترات الانتقالية قد لا يكون صحيحاً، يضاف إلى ذلك الانتقادات التالية:

١) معادلة المبادلة ليست من نظريات النقود، وهذا لا يعد قدحاً في كونها ليست بنظرية ولكنها أداة من أدوات التحليل الاقتصادي يستنبط منها مجموعة العوامل المؤثرة في المستوى العام للأسعار.

٢) إن المستوى العام للأسعار قد يكون سبباً في إحداث تغييرات في كمية النقود أو في سرعة تداولها أو في حجم المبادلات، فعندما ترتفع الأسعار ويعتقد الأفراد إنه بداية لارتفاع أكثر، فسيعمدون إلى زيادة إنفاقهم من المشتريات قبل أن تنخفض قيمة النقود أكثر فأكثر، وهذا يعني أن المستوى العام للأسعار أصبح هو المتغير المستقل وأن كمية النقود هي المتغير التابع، وهو ما يقده في معادلة المبادلة ويتناقض معها.

- ٣ (هذا الانتقاد وجهه " كينز " لهذه النظرية، وهو يتحصل في افتراضها تحقيق التوظيف الكامل أو العمالة الكامل، حيث أن أي زيادة في كمية النقود ستخفض من قيمتها ويزيد من المستوى العام للأسعار، ولكن كيف يكون الحال إذا قابل الزيادة كمية النقود زيادة في حجم السلع والخدمات، وهو أمر يمكن في حال عدم تحقق العمالة الكاملة، ففي مثل هذه الحالة لن تؤدي الزيادة في كمية النقود إلى رفع المستوى العام للأسعار وخفض قيمة النقود، بل ستؤدي إلى استقرار الأسعار.
- ٤ (أنها تتجاهل سعر الفائدة، لأن سعر الفائدة له أهمية قصوى في نظرية كمية النقود، وإن أي نظرية تتجاهل أثر سعر الفائدة لا يمكن اعتبارها نظرية على الإطلاق.
- ٥ (أنها يفترض تطبيقها في حالة الاقتصاد الساكن، أما في حالة الاقتصاد الديناميكي أو الحركي فهي غير صالحة له، ونظراً لأنه في الحياة الواقعية لا تبقى الأشياء الأخرى ثابتة على ما هي عليه، فالنظرية غير قابلة للاستخدام لدراسة التقلبات والدورات الاقتصادية أو في ظل الاقتصاد الحركي.
- ٦ (النظر الى النقود كوسيط للتبادل فقط وان دورها محايد في النشاط الاقتصادي، يعد افتراضاً مبسطاً للغاية، حيث ان للنقود وظائف اخرى هامة مثل استخدامها كمخزن للقيمة واعتبارها متغيراً اقتصادياً هاماً له تأثير على النشاط الاقتصادي.
- ٧ (ان معادلة التبادل تمثل مطابقة صحيحة بحكم تعريفها. وهي ان حجم المدفوعات النقدية تتساوى مع حجم الايرادات من المعاملات التي تمت في النشاط الاقتصادي وهي بهذه الصورة لا توضح العلاقة السببية. أي ان هذه المتطابقة غير قادرة على توضيح أي من هذه المتغيرات مستقلة وايهما هو المتغير التابع. ومن ثم لا يمكن الجزم بان التغير في كمية النقود ستؤدي الى

تغير مناسب في مستوى الأسعار وبنفس الاتجاه. حيث اهتمت هذه النظرية جانب الطلب على النقود.^(١)

إلا أن الكلمة التي يمكن أن توجه في صالح نظرية كمية النقود، هي عندما تصبح التغيرات في قيمة النقود كبيرة جداً، ومع ذلك تبالغ السلطات النقدية في عملية الإصدار ففي مثل هذه الحالة تطبق هذه النظرية وبشكل فوري.

ثانياً: طريقة الأرصدة النقدية (معادلة كمبردج):

حاولت هذه المعادلة تجنب الانتقادات التي وجهت للطريقة السابقة ولكنها لم تخرج عن الإطار التقليدي أو ما يسمى بالنظرية الكمية، إلا أنها تتضمن تغييراً جوهرياً في أسلوب الدراسة، حيث إنها ركزت على جانب الطلب على النقود أكثر مما ركزت على حركتها.

وقد ظهرت هذه الطريقة في أوروبا على يد الاقتصادي الإنجليزي " ألفريد مارشال " وقد خلفه في تطويرها "بيجو" وتسمى هذه المعادلة بطريقة الأرصدة النقدية أو بمعادلة كمبردج حيث إن مارشال كان أستاذ الاقتصاد السياسي بجامعة كمبردج ثم خلفه بعد ذلك " بيجو " .

ويرجع مارشال الطلب على النقود أو ما يسمى بالتميزيل النقدي بصفة أساسية إلى دافع الدخل، والذي يتمثل فيما يقوم به الأفراد من الاحتفاظ به من أرصدة نقدية سواء كانوا منتجين أو مستهلكين لمقابلة ما يقومون بشرائه من سلع وخدمات استهلاكية أو استثمارية.

وعلى هذا يكون اقتصاديو كمبردج أكدوا وظيفة أخرى للنقود وهي كونها مخزناً للقيمة بجانب وظيفتها وسيطاً للتبادل وبهذا أخذوا في اعتبارهم دافع المعاملات ودافع الاحتياط للاحتفاظ بالأرصدة النقدية، وبالتالي فإن الطلب بدافع المضاربة أهمل من خلال هذه النظرية.

وعليه فإن طلب المجتمع للأرصدة النقدية مع عرض النقود يقومان بتحديد المستوى العام للأسعار، كما أن ما يحتفظ به

(١) د/عبد الله طاهر، د/موفق علي خليل، النقود والبنوك والمؤسسات المالية، ص ٩٤.

المجتمع في لحظة معينة من أرصدة نقدية يمثل نسبة معينة من قيمة هذه المعاملات التي تتم خلال فترة زمنية معينة.

لقد قدم الكلاسيك الجدد وهم " مارشال و روبنسون و بيجو " طلباً جديداً على النقود كمخزن للقيمة أي أداة للوفاء بالمدفوعات الآجلة.

حيث يرغب الأفراد في الاحتفاظ بالنقود في صورة أرصدة نقدية حاضرة وهذه النسبة أطلق عليها (مارشال) (ك) .

وقال بان مستوى الأسعار يكون مستقراً إذا تساوت الكمية المطلوبة من النقود مع الكمية المعروضة وفقاً للمعادلة التالية:

$$ن \times س = م \times ق$$

حيث: (ن) هي كمية النقود.

س: سرعة التداول .

م: متوسط الأسعار

ق: الناتج القومي .

وقيمة الناتج القومي النقدي تساوي حاصل ضرب م \times ق ، ورمز لها بالرمز (ي) ليعبر عن الدخل القومي النقدي، عندها تصبح المعادلة كالتالي:

$ن \times س = ي$ ومن ذلك فإن $ن = ي / س$ ، ويرمز إلى مقلوب سرعة التداول بالرمز (ك) فتصبح المعادلة: $ن = ك \times ي$.

وبناء عليه فإن (م) أي المستوى العام للأسعار = كمية النقود(ن) /مقلوب سرعة التداول (ك) \times الناتج القومي (ق).^(١) وهذه المعادلة تعني: أن قيمة النقود (أي مقلوب المستوى العام للأسعار) تتناسب طردياً مع النسبة التي يحتفظ بها الأفراد على شكل نقدي لأن ذلك يعمل على رفع قيمة النقود(أي ينخفض المستوى العام للأسعار) ويميل الاقتصاد إلى الاستقرار والتوازن والعكس صحيح .

(١) د/ فؤاد هاشم عوض، اقتصاديات النقود والتوازن النقدي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١، ص ٨١.

بمعنى آخر فان التغيرات في رغبة الأفراد أو ميلهم للاحتفاظ بأرصدة نقدية سائلة يؤدي إلى التأثير على حجم الإنتاج ثم على حجم الدخل وأخيرا على المستوى العام للأسعار فالتأثير على الأسعار وفق هذا التحليل تأثير غير مباشر.^(١)

ويقرر (مارشال) أن البديل عن الاحتفاظ بالأرصدة النقدية يتمثل في إنفاقها على شراء السلع والخدمات وان رغبة الأفراد في التخلي عن شراء السلع والخدمات سيؤدي إلى زيادة عرضها ثم انخفاض أسعارها استنادا إلى الرغبة في الاحتفاظ بأرصدة نقدية من الدخل النقدي يمثل انخفاض رغبة الأفراد في التوجه نحو شراء السلع أي تفضيلهم اقتناء السلع بدل الأرصدة النقدية السائلة.^(٢)

وبذلك يكون مارشال قد ربط بين كمية النقود والإنفاق النقدي من خلال الطلب على النقود أي انه أكد على وظيفة النقود باعتبارها مخزنا للقيمة .
أما أبرز الاختلافات بينها وبين معادلة فيشر:

١. تقرر معادلة فيشر وجود علاقة ميكانيكية بين كمية النقود وبين المستوى العام للأسعار وهي علاقة طردية وتناسبية بينما تقرر معادلة الأرصدة النقدية وجود علاقة بين كمية النقود والدخل النقدي بحيث تؤثر التغيرات النقدية على حجم الإنتاج ثم على المستوى العام للأسعار .
٢. تتفق المعادلتان في أن العلاقة بين الطلب على النقود والمعروض منها يحددان التوازن الاقتصادي لأن هذه العلاقة تحدد بدورها المستوى العام للأسعار سواء كان بصورة مباشرة (بحسب ما يقرره فيشر في معادلة المبادلة) أو بصورة غير مباشرة (بحسب ما يقرره مارشال في أرصدة النقدية) .

٣. في الصيغة الكلاسيكية المحدثة اهتمت سرعة دوران النقود بالكامل واستعيض عنها بفكرة الطلب على النقود حيث

(١) د/ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، مرجع سابق، ص ٢٥٠-٢٥١.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٥٢.

يعرف بأنه الطلب الناشئ عن الرغبة للاحتفاظ بالارصدة النقدية Cash Balances لاغراض التبادل ولاغراض احتياطية كمستودع للقيمة، ولهذا يطلق على هذا الصيغة اسم منهج الارصدة النقدية Cash Balance Approach الذي يأخذ في الاعتبار وظيفة النقود كمستودع للقيمة بالاضافة الى وظيفتها كوسيلة تبادل.^(١)

٤. تقرر معادلة المبادلة لـ (فيشر) وجود علاقة ميكانيكية او تلقائية بين كمية النقود من جهة والمستوى العام للأسعار من جهة اخرى وهي علاقة طردية وتناسبية، في حين تعترف معادلة الارصدة النقدية لـ (مارشال) بوجود علاقة بين كمية النقود والدخل النقدي، بحيث تؤثر التغيرات النقدية على حجم الانتاج ثم على المستوى العام للأسعار، وهنا يظهر الاختلاف مع معادلة المبادلة لان الاخيرة لا تعترف بالتغيرات في حجم الانتاج الناشئة عن التغيرات في عرض النقود.

٥. اهتمت معادلة المبادلة لـ (فيشر) بتحليل التغيرات في مكونات عرض النقود مع إهمال التغيرات في مكونات الطلب علي النقود. لهذا نلاحظ إن معادلة الارصدة النقدية اهتمت بتحليل مكونات الطلب على النقود مع اهتمام اقل بتحليل عرض النقود، واعتبار ان التفضيل النقدي يعد عاملاً أساسياً في التأثير في النشاط الاقتصادي.^(٢)

مما سبق يتضح أن المعادلتين السابقتين لا يختلفان كثيراً بعضهما عن بعض في بحث نفس الظاهرة، وهو مستوى الأسعار وعلاقته بكمية النقود مع اختلاف طريقة البحث.

فمعادلة فيشر تهتم بفكرة الإنفاق وبسرعة تداول هذا الإنفاق، أما معادلة كمبردج فتهم بالمال المحتفظ به سائلاً، أو عدم الإنفاق، أو ذلك الجزء من الدخل المطلوب الاحتفاظ به في شكل نقود سائلاً.

(١) د/عبدالمنعم السيد علي، د/نزار سعدالدين العيسى، النقود والمصارف والاسواق

المالية، دار الحامد للنشر، عمان، ط١/ ٢٠٠٤، ص٢٣٩.

(٢) د/ناظم محمود الشمري، النقود والمصارف، مرجع سابق، ص١٨٩.

وبالتالي فإن الطريقة الأولى تهتم بالعوامل المحددة لعرض النقود وتأثيرها على كميتها.

أما معادلة كمبردج فهي تفضل تركيز الجهد على العوامل التي يتشكل منها طلب الأفراد على النقود.

وأخيراً فإنه بالتأمل في النظريتين يتبين أنهما يتوصلان إلى نتيجة واحدة، وذلك في أنه حالة التوظيف الكامل، فإن النتيجة التي تصل إليها معادلة الأرصدة النقدية تتفق مع النتيجة التي تصل إليها معادلة "فيشر" .

فالنظريتان يبينان أن الأسعار تتغير بنفس نسبة التغير في كمية النقود وفي نفس الاتجاه، وإن اختلف أسلوب التحليل.

أهم الانتقادات التي وجهت لنظرية معادلة الأرصدة النقدية:

١ - إن نظرية الأرصدة النقدية لا تتناول بالتحليل كل محددات الطلب على النقود. وعلي وجه الخصوص إنها لا تأخذ في الاعتبار طلب الأفراد للنقود بدافع المضاربة والتي لها بالتالي تأثيرها على مقدار الطلب الأرصدة النقدية.

٢ - تشترك نظرية الأرصدة النقدية مع النظرية الكمية لفيشر في افتراض ثبات كل من (ك)، (س) وعليه فإنها تحمل نفس الانتقادات التي وجهت إلي صيغة فيشر.

٣ - يضاف إلي ما سبق إن نظرية الأرصدة النقدية لا تشرح القوى الحقيقية التي تفسر التغييرات في مستوى الأسعار، فهي تهمل المتغيرات الهامة مثل الدخل و الادخار و الاستثمار، فهي توضح إن التغييرات في طلب النقود سوف تؤدي إلى تغييرات في قيمة النقود إلا أنها لا تذكر بوضوح العوامل الجذرية التي تؤدي إلى التغييرات في الطلب على النقود.

وبناءً على ما تقدم وبالرغم من هذا القصور في نظرية الأرصدة النقدية إلا أنها ليست كلها عديمة الفائدة. فالإيضاح الخاص كيف إن التغييرات في قرارات الأفراد في الاحتفاظ بجزء من دخولهم الحقيقية في شكل ارصدة نقدية يؤثر على مستوى الأسعار؟ لاشك أنها مساهمة قيمة في تفهم مشكلة قيمة النقود. والفائدة الواضحة من نظرية مدرسة كامبردج تكمن في إرجاع

قيمة النقود للتغيرات فى طلب النقود. وكذلك فأنها تجيب على التساؤل الخاص: " لماذا يحتفظ الأفراد بارصدة نقدية ".
وخلص القول إن النظرية الكمية للنقود (عند الكلاسيك) كان لها الفضل فى التنبيه إلى خطورة الدور الذى يلعبه الإفراط النقدي فى خلق الموجات التضخمية، كما إنها تلقي لنا الضوء على جوانب هامة وخطيرة لتفسير ارتفاع الأسعار فى البلدان المتخلفة، وعلى الأخص جانب الاختلال الذى يحدث بين كمية النقود و حجم السلع والخدمات، وهو اختلال يكتسب أهمية خاصة لفهم المناخ العام لظاهرة التضخم.^(١)

لكن هذا لم يمنع من توجيه عدة انتقادات لهذه النظرية تكمن أساسا فى عدم صحة الافتراضات التى قامت عليها، وهو ما أثبتته التجارب و الوقائع، فمثلا خلال الكساد كبير عام (١٩٢٩ - ١٩٣٣) ثبت عدم صحة تفسير هذه النظرية لظاهرة التضخم، إذا لم تؤدي زيادة كمية النقود خلال هذه الفترة المذكور إلي ارتفاع الأسعار، فقد حاولت الحكومة الأمريكية مكافحة الكساد العظيم عن طريق خلق عجز فى الميزانية، و تمويله بإصدار كميات جديدة من البنكنوت فزادت من احتياطات البنوك التجارية و شجعت الأفراد علي الاقتراض لكن الجزء الأكبر من الزيادة فى النقود استقر فى أيدي الجمهور فى شكل عاطل ولم يتوجه نحو الإنفاق، لأنهم كانوا يتوقعون انخفاض اكبر فى الأسعار بالشكل الذى أدى إلي انخفاض سرعة دورانها.

(١) سعيد هتهات، دراسة اقتصادية وقياسية لظاهرة التضخم فى جزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير فى العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، قسم الاقتصاد، ص ٥٦.

المبحث الثاني النظرية النقدية في الفكر الحديث

العوامل التي مهدت لظهور النظرية الكينزية:

لقد ظل الفكر الكلاسيكي سائداً ومقبولاً من جانب الاقتصاديين حتى بداية الثلاثينات من القرن الماضي، وبينما أن هذا التحليل يدعم مبدأ "حياد النقود". وأن التوازن الاقتصادي العام إنما يتحدد بتفاعل القوى الداخلة في إطار النموذج العيني ذلك أن العرض يخلق الطلب المساوي له عند أي مستوى من العمالة، نظراً لأن كل ادخار يتحول حتماً إلى استثمار بفعل تلقائية حركات سعر الفائدة.

لكن ظهر عجز هذه الفلسفة الاقتصادية بأحداث الكساد العظيم سنة ١٩٢٩، واستلزمت هذه الأحداث ثورة حقيقية في الفكر الاقتصادي، تغير فيه حقل الدراسة و أدوات التحليل المستخدمة، وهنا ظهرت النظرية الكينزية التي قدمت حلاً مقترحة لحل تلك المشكلة لأزمة.

وقد بدأ التحليل الكينزي بنقد التحليل التقليدي ورفض قانون ساي للأسواق الذي يتضمن أن العرض يخلق الطلب المساوي له وتلقائية التشغيل الكامل، وخلص التحليل الكينزي إلى أن مستوى التشغيل والإنتاج إنما يتوقف على الطلب الكلي الفعال، و أن الطلب لا يتحدد تلقائياً عند المستوى الذي يحقق التشغيل الكامل لموارد المجتمع الإنتاجية.

نظرة كينز للسياسة النقدية :

ولقد وجه كينز اهتمامه إلى دراسة الطلب على النقود لذاتها ودرس علاقته بمستوى الإنفاق الوطني ونادى بأن حياد الدولة في ظل هذه الظروف لم يعد مقبولاً، ومن ثم فلا بد من تدخلها لإنعاش الطلب الكلي للقضاء على مخلفات الأزمة حيث ربطت النظرية الكينزية بين الدخل والإنفاق من خلال تعادل كمية النقود وبين الطلب على النقود، بالإضافة إلى أن التوازن بين الاستثمار

والادخار (توازن سوق السلع) مع التوازن في السوق النقدي يحقق التوازن الاقتصادي العام^(١).

ولهذا اقترح كينز بعض السياسات منها (زيادة كمية

النقود) التي تسمى سياسة النقود الرخيصة "أي الزيادة في عرض النقود مما يؤدي إلى تنشيط الطلب والذي يؤدي بدوره إلى تحسين المستوى العام للأسعار" والتمويل عن طريق التضخم.

ومن هنا يتضح أن السياسة النقدية عند كينز ليست

بالمحايدة بل هي إيجابية إذ لن يقتصر تأثير النقود على المستوى العام للأسعار في كافة الأحوال، بل يمتد إلى مستويات الدخل والتشغيل وذلك انطلاقاً من فرضية أن حالة التوظيف الكامل حالة ضمن حالات عديدة يمكن أن يتوازن عندها الاقتصاد الوطني، وهكذا تكون النظرية الكينزية قد عكست المرحلة الثانية من تطور النظرية النقدية، ولكن تم بموجبها إدماج النظرية النقدية في النظرية الاقتصادية الكلية^(٢)، حيث بحث كينز أثر النقود على مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، بدلاً من اقتصر مجال بحث النظرية على تفسير قيمة النقود (العوامل التي تحكم تغير المستوى العام للأسعار)، والتي هي حسب كينز مجرد انعكاس لظاهرة أخرى أكثر أهمية وهي مستوى العمالة و الدخل الوطني وبالتالي مستوى الطلب الفعال، و الذي هو "جزء من الطلب الكلي المتوقع الذي يحقق للمنظمين أكبر ربح ممكن"^(٣)، وبدأ الاهتمام يتحول من مجرد البحث عن أسباب تغير المستوى العام للأسعار إلى دراسة معالم سلوك النقود وأثره على مستوى النشاط الاقتصادي كما أوضح كينز إمكانية نجاح السياسة النقدية في

(١) جميل الزيدانين - السياسات في الجهاز المالي - دار وائل للنشر - عمان،

١٩٩٩، ص ٨٨ - ٨٩.

(٢) د/ سهير محمد معتوق: النظريات والسياسات النقدية، مرجع سابق، ص ١٦٢ -

١٨١.

(٣) د/ إسماعيل محمد هاشم، مرجع سابق، ص ١٤٨.

علاج مشكلات التضخم والكساد، وقد فسر عمل هذه السياسة من خلال اعتماد السلطات النقدية لسياسة السوق المفتوحة وبالتالي التأثير على كمية النقود المعروضة سواء بالزيادة أو بالنقص وهذا وفقاً للظروف الزائدة والأهداف المرغوب فيها، الأمر الذي ينعكس على سعر الفائدة، باعتبار ظاهرة نقدية تتحدد بتلاقي قوى العرض والطلب، ومن ثم التأثير على الإنفاق الاستثماري والذي بدوره يؤثر على الدخل الوطني، ومن ثم التأثير على مستوى النشاط الاقتصادي ككل.

وبذلك يكون كينز على النقيض من نظرية التقليديين للفائدة من أنها ثمن الادخار، نظر كينز إلى الفائدة كثمن للنقود، أي كثمن للتنازل عن السيولة (وليس كما يرى التقليديون كثمن لتأجيل الاستهلاك)، و يترتب على ذلك أن الفائدة شأنها كأى ثمن آخر تتحدد بعرض و طلب النقود (١).

و يمكن للبنك المركزي التحكم في سعر الفائدة عن طريق التحكم في كمية النقود المعروضة ، وبالتالي التأثير على مستوى النشاط الاقتصادي، فزيادة عرض النقود تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة وهذا يؤدي إلى زيادة الاستثمار عن طريق المضاعف يؤدي إلى زيادة الاستهلاك و يزداد الدخل و العمالة، ويحدث العكس إذا عرض النقد.

وهكذا يلاحظ بان النقود في المنظور الكينزي لا تطلب فقط لاداء المبادلات (كما قال الكلاسيك قبل ذلك) وانما تطلب ايضاً لذاتها وبذلك عدت مخزناً للقيمة، وبذلك استطاع كينز أن يدخل فكرة جديدة تقول: " إن النقود كما تطلب من اجل المبادلات والاحتياط ،فإنها قد تطلب لذاتها وسمى هذا النوع من الطلب على النقود (دافع المضاربة).

وعادةً ما يحتفظ الافراد بالنقود كونها تمنحهم ترف الاختيار بين عدة استعمالات، وهي ميزة لا توفرها الموجودات والسلع الأخرى. وكون النقود تمثل تامة السيولة، يمكن الاستفادة

(١) د / إسماعيل محمد هاشم، المرجع السابق ، ص ١٦٣ .

منها كمخزن للقيمة، ومن ثم فيمكن الإشارة الى إمكانية طلب النقود لذاتها (عكس ما قال الكلاسيك) نظراً للمنفعة الذاتية للنقود فضلاً عن المنفعة المتولدة عنها عند استخدامها في اقتناء المشتريات ولهذا السبب يميل الافراد الى الاحتفاظ السيولة، او ما اطلق عليه كينز تفضيل السيولة وتجدر الاشارة الى ان احد الفروق الجوهرية لنظرية كينز في النقود تتمثل في ان الطلب على النقود لا ينحصر لاغراض التبادل فقط (كما اشار الكلاسيك) وانما تطلب كونها تمثل شكلا من أشكال الاحتفاظ بالثروة (١). وأخيرا ينبغي التأكيد على ان إضافة وظائف اخرى للنقود وفقاً للتحليل الكينزي يُعد نقطة تفوق له، اذ ليست وظيفة النقود كمخزن للثروة (كون الأفراد يحتفظون بنقودهم لانجاز معاملتهم الجارية) فقط بل لاشباع حاجاتهم السلوكية Precautionary في المستقبل وكذلك لاغراض المضاربة Speculation في الأسواق المالية.

السياسة التدخلية وتفضيله للسياسة المالية:

كما أوضح كينز أن الاقتصاد القومي لا يتصف بالتصحيح الذاتي دائماً، فالقوة التصحيحية التلقائية تتسم بالضعف، كما أن الاقتصاد القومي أساساً غير مستقر ، ومن ثم فالتدخل الحكومي ضرورة لا مفر منها للتأثير على المستوى العام للنشاط الاقتصادي وتصحيح الخلل في آليات السوق ، وذلك من خلال تعديل الحكومة لوضعها المالي أي الانتقال بدور الدولة من مرحلة الدولة الحارسة إلى مرحلة الدولة المتدخلة ، ومنه كانت النظرية الكينزية نقطة تحول في الفكر الاقتصادي والسياسة المالية.

ووفقاً للتحليل الكينزي، فإن توازن التشغيل الكامل لا يتحقق تلقائياً كما تذهب إليه النظرية التقليدية، وإنما قد يتحقق

(١) د/ سامي خليل، النظريات والسياسات النقدية والمالية، مرجع سابق، ص ٧٧-٧٨.

التوازن عند مستوى أقل من التشغيل الكامل، وبالتالي يخلص التحليل الكينزي إلى أن الانحراف عن التشغيل الكامل هو الوضع المعتاد في النظام الاقتصادي، بمعنى أن هناك قدر من البطالة الإجبارية تظهر في سوق العمل^(١). و نتيجة لكل هذا تخلت السياسة المالية عن قواعدها التقليدية (سلفة الذكر) و اتخذت مفهوماً وظيفياً وأصبحت ذات معنى أوسع من المعنى السابق ، فهي تعني وفقاً للمفهوم الكينزي ، مجهودات الحكومة لتحقيق الاستقرار وتشجيع النشاط الاقتصادي ، فتعدت أهدافها النطاق المالي لتساهم في تغيير البنيان الاقتصادي والاجتماعي للدولة ، ولذلك أطلق عليها اسم السياسة المالية المتدخلة لتمييزها عن السياسة المالية المحايدة ، وأصبحت الدولة هي المسؤولة في نهاية الأمر عن سلامة وقوة الاقتصاد الوطني ككل ، كما أصبحت السياسة المالية أداة رئيسية ومسئولة عن تحقيق التوازن الاقتصادي عند مستوى التوظيف الكامل للموارد الإنتاجية عن طريق التأثير على الطلب الفعال في الاقتصاد و تتمتع السياسة المالية في هذا الشأن بالقدرة على التأثير المباشر على مستوى النشاط الاقتصادي.

ففي أوقات الكساد حيث يقل الطلب عن المستوى الذي يحقق التشغيل الكامل لعوامل الإنتاج ، وبالتالي فإن السياسة المالية بشقيها الإيرادات والنفقات تعمل على زيادة الطلب عن طريق تيار الإنفاق العام مع الالتجاء إلى العجز المنظم في الميزانية واستخدام الضرائب استخداماً يشجع الطلب الخاص على الاستهلاك والاستثمار بما يضمن زيادة التشغيل والإنتاج مما يؤدي إلى الخروج من حالة الكساد أو تخفيف حدتها.

أما في فترات التضخم، حيث يزيد الطلب زيادة تفوق قدرة الاقتصاد الوطني على إنتاج السلع والخدمات عن مستوى التشغيل الكامل، وبالتالي يتعرض الاقتصاد الوطني لموجات عارمة من ارتفاع الأسعار ، وعليه فإن السياسة المالية تعمل في هذه الحالة

^١ - عبد الفتاح قنديل، سلوى سليمان، مرجع سابق، ص ١٤٦.

على خفض وتقييد الطلب عن طريق ترشيد الإنفاق العام وزيادة الضرائب مع تكوين فائض في الميزانية لامتصاص القوة الشرائية الزائدة وحجزها عن التداول ، وهكذا يمكن ضبط وقف التضخم أو على الأقل التقليل من حدته إلى الحد الذي لا يشكل خطر ، وبالتالي أصبحت السياسة المالية تستخدم لمواجهة التقلبات الدورية غير المرغوبة في النشاط الاقتصادي ، فتغير الإنفاق الحكومي أو الضرائب سوف يؤديان إلى تغيير ملموس في الطلب الكلي، وبالتالي مستوى الناتج والتشغيل وذلك على الرغم من وجود أثر المزاحمة* ، كما أنّ الميزانية المتوازنة لا تعني بالضرورة حياد السياسة المالية ، بل على العكس من ذلك لما لها من تأثير ملحوظ على النشاط الاقتصادي ، وذلك وفقاً لنظرية مضاعف الوحدة أو ما يطلق عليه مضاعف الموازنة المتوازنة.

أهم الانتقادات الموجهة للنظرية الكينزية:

وعلى أية حال فإن الصياغة الجديدة للنظرية الكينزية لا تخلو من بعض الانتقادات، أهمها:-^(١)

أ- ان فخ السيولة هو حالة خاصة في الطلب على النقود ولا تحصل الا في الظروف غير الاعتيادية، كفترات الكساد الاقتصادي.

ب- إن طلب النقود لأغراض المضاربة مبني على افتراض اختيار الافراد بين احتفاظهم بالثروة بشكل نقدي او بشكل سندات، بينما الحالة الاكثر احتمالاً لاي مستثمر هي تنويع

المحفظة Portfolio Diversification.

* - في حالة زيادة G أو خفض T على سبيل المثال سيؤدي ذلك إلى ارتفاع أسعار الفائدة التي سوف تؤثر سلباً على الإنفاق الاستثماري الخاص وبالتالي الحد من الأثر الإيجابي لتغير في أدوات السياسة المالية وهو ما يمكن التغلب عليه من خلال تمويل الزيادة في الإنفاق أو تخفيض في الضرائب من خلال الإصدار النقدي الجديد.

(١) د/ عبدالمطلب عبدالمجيد، اقتصاديات النقود والبنوك الاساسيات والمستحدثات، مرجع سابق، ص ٣١٠.

ج- لم يشر كينز الى تغيرات مستوى الدخل التي تؤثر على سعر الفائدة لأنه عدَّ سعر الفائدة (ظاهرة نقدية) تتحدد بتلاقي عرض النقود مع الطلب على النقود، ومن الصعوبة بمكان تحديد طلب الافراد على النقود لاغراض السيولة النقدية دون معرفة مستوى الدخل الذي يؤثر بدوره على الطلب على النقود للاغراض المختلفة التي ذكرها كينز.

د- ان التحليل الكينزي يقر ان سعر الفائدة يتحدد بعامل واحد فقط يتمثل في الطلب على النقود لاغراض السيولة في حين نجد عوامل اخرى لا تقل اهمية في تحديد سعر الفائدة وفي مقدمتها هـ

العوامل الدخل.

هـ- إنها لا توضح لماذا ترتفع الاسعار حتى قبل الوصول الى حالة الاستخدام الكامل. وعلى وجه الخصوص فان الاتجاهات التضخمية في الدول النامية لا تستطيع ان تفسرها النظرية بوضوح.

ورغم هذه الانتقادات لا يمكن انكار ما أضافه كينز بخصوص دالة الطلب على النقود ففي الوقت الذي انصب فيه تحليل مارشال على السيولة النقدية التي يحتفظ بها الافراد والمشروعات باعتبارها متغير تابع للدخل (دالة لمستوى الطلب) وبانها تمثل نسبة ثابتة منه، نجد ان كينز قد اوضح عدم ثبات هذه النسبة وذلك بتحليله لبواعث الطلب على النقود. فقد اشار كينز الى ان هنالك علاقة عكسية بين تغير سعر الفائدة وبين تفضيل السيولة، حيث ان ارتفاع سعر الفائدة من شأنه تخفيض السيولة النقدية المخصصة للمضاربة.

كما أنه لا يجب أن يغفل دور الأسس الجديدة للسياسة المالية خلال الأربعينات، ولقد بدا منطقياً نجاح هذه الأسس للسياسة المالية عند تطبيقها في اقتصاديات الدول المتقدمة، حيث أمكن باستخدامها المساهمة في إخراج اقتصاديات هذه الدول من

أزمة الكساد الكبير ومعالجة الضغوط التضخمية التي ظهرت خلال الحرب العالمية الثانية.

ولقد دفع هذا النجاح لأسس السياسة المالية ببعض الاقتصاديين إلى المطالبة بتطبيق نفس الأسس التي أتبع في الدول المتقدمة على اقتصاديات الدول النامية^(١) للنهوض بمستويات النشاط الاقتصادي والقضاء على البطالة الإجبارية والمقنعة ورفع حجم الإنتاج والدخل الوطني ، ومنه تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية ، وعلى هذا ظهر إلى جوار السياسة الاقتصادية سياسة مالية تتفق معها وتستخدمها الدولة للتأثير عليها وتوجيهها الوجهة التي تراها وهي في هذا التأثير تزداد قوة كلما اتسع مدى نشاط الدولة الاقتصادي.

^(١) د/حامد عبد المجيد دراز، مرجع سابق ، ص ٣٦.

المبحث الثالث النظرية النقدية المعاصرة

ظهرت هذه النظرية في أواخر الخمسينات من القرن العشرين على يد الاقتصادي "ميلتون فريدمان" أستاذ الاقتصاد بجامعة شيكاغو الأمريكية ولذلك يطلق عليها "مدرسة شيكاغو" وكانت أفكار "كينز" هي السائدة في هذا الوقت، ولكن خلال الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٩/٤٨م، واجهت الرأسمالية في الولايات المتحدة أزمة شديدة، هبط فيها الإنتاج الصناعي، وأفلست المشروعات وانخفضت الأسعار انخفاضاً كبيراً، وزاد عدد العمال العاطلين، وأصبحت الأفكار الكينزية عاجزة عن معالجة هذه الأزمة، وتفسيرها.

وفي هذه الأثناء ظهرت النظرية النقدية المعاصرة، وعادت بالنظرية الكمية، ولكن في صورة جديدة، وهي أقرب لطريقة الأرصدة النقدية منها الطريقة التبادل، ويسمى أنصارها "بالنقديين" ويطلقون على مذهبهم "المذهب النقدي" وأكدوا على أن أي تفسير للتغيرات التي تحدث في النشاط الاقتصادي يهمل دور التغيرات النقدية، يكون تفسيراً خاطئاً.

وتقوم هذه النظرية على مجموعة من الفروض تتعلق بكمية الأرصدة النقدية المرغوبة من جانب العناصر الاقتصادية، وأن البحث عن هذه العناصر المؤثرة في الطلب على النقود يتطلب فكرة تحليل الثروة لأنها أهم أشكالها، إلى جانب غيرها من الأشكال الأخرى من الأصول الطبيعية والمالية والموارد البشرية. وقد أقر "فريدمان" بأن الطلب على النقود عامل متغير، وأن كمية النقود التي يطلبها الأفراد تتغير طردياً ومتناسباً مع تغير الأسعار، وأن الدخل الحقيقي هو المحدد الرئيسي للطلب على النقود، وإن كان عارض نظرية الكمية في أن الطلب على النقود مرونته واحدة بالنسبة للدخل، حيث لاحظ من خلال دراسته الطويلة لتاريخ الولايات المتحدة الاقتصادي، إن زيادة الدخل الفردي الحقيقي بنسبة ١% تتطلب زيادة في الطلب على النقود بمعدل سنوي مقداره ١.٨% سنوياً، وهذا يعني أن رغبة الأفراد

في الاحتفاظ بكمية من النقود أكثر مرونة لأنها أكبر من واحد، كما أنها تزيد وتنقص بنسبة أكبر من زيادة ونقص دخولهم. وتعد نظرية فريدمان هي آخر نتاج الفكر الاقتصادي النقدي الذي عزى التقلبات في النشاط الاقتصادي ومن ثم عدم الاستقرار والأزمات الاقتصادية إلى التغيرات في كميات النقود التي لا تتناسب مع التغيرات في إنتاج السلع والخدمات. ويؤكد على ذلك فريدمان بالقول: " بأنه لم يحدث قط أن وقعت حادثة تغيرت فيها كمية النقود بشكل كبير لكل وحدة إنتاج دون أن تصطحب معها تغييراً في مستوى الأسعار بشكل كبير أيضاً وفي الاتجاه نفسه، وان معظم أوضاع الانكماش أو الركود الاقتصادي يسبقها انخفاض في معدلات نمو عرض النقد، وان حالات التوسع الاقتصادي تسبقها تزايد في معدلات نمو عرض النقد.

وقد اعتبر فريدمان الطلب على النقود جزء من نظرية الثروة أو نظرية رأس المال والتي تهتم بتكوين الميزانية أو محفظة الأصول، وقد ميز فريدمان بين حائزي الأصول النهائيين والذين تمثل النقود بالنسبة لهم شكلاً من أشكال الثروة يتم حيازة الثروة فيها وبين مؤسسات الأعمال الذين تمثل النقود بالنسبة لهم سلعا رأسمالية مثل الآلات والمخازن . ويعتبر أن طلب حائزي الثروة النهائيين للأرصدة النقدية الحقيقية على مقدار الثروة الكلية المتاحة لهم ويعتبر الدخل الدائم الذي يمتاز بالاستقرار هو مقياس الثروة وبالتالي يعبر عن مقدار الإنفاق والطلب وبالتالي يحدد سلوك المستهلك الذي يقرر في النهاية حالة الاستقرار من عدمها في الاقتصاد، أما الطلب على النقود عند فريدمان فإنه يرتبط بمفهوم الثروة، وحيث أن النقود هي أصل فان الطلب على النقود يرتبط طردياً مع فكرة الثروة واعتبر أن ارتباط النقود بالدخل الدائم وليس الدخل الجاري يشير إلى أن الطلب على النقود سيزيد مع زيادة الدخل الجاري ولكن بنسبة اقل وسينخفض مع انخفاض الدخل الجاري ولكن بنسبة اقل أيضاً وعلية صاغ الفرضية التالية:

الطلب على النقود لن يتقلب كثيرا مع حركات الدورة الاقتصادية سواء رواج أو كساد لان الطلب على النقود يرتبط بالدخل الدائم الذي يتأثر بدرجة صغيرة بالدورة التجارية فالدخل الدائم فكرة مستقرة لا يتعرض لتقلبات عنيفة في مستواه ومن ثم يصبح الطلب النقدي مستقرا وهذا التفكير يتوافق مع الفكر الكلاسيكي الذي يدور حول فكرة استقرار دالة الطلب على النقود فافتراض ثبات سرعة دوران النقود واستبعاد تأثير سعر الفائدة على الطلب على النقود وهي نفس أفكار فريدمان لان تحليله سيكون متناسقا معها. ومن الفرضيات الهامة الأخرى في نظرية فريدمان:

- أن الطلب على النقود غير حساس للتغير في سعر الفائدة .
- أن التغيرات في الإنفاق الكلي يمكن تفسيرها مباشرة بالتغيرات في كمية النقود.

ومن الاختلافات بين نظرية فريدمان ونظرية كينز ما يلي (١):

١. ادخل فريدمان كثيراً من الأصول في دالة الطلب على النقود كبدايل للنقود مثل الأسهم والسندات والسلع الحقيقية والثروة البشرية وبسبب هذا التنوع والتعدد في الأصول التي تدخل في دالة الطلب على النقود فان أسعار الفائدة التي تدخل في دالة الطلب على النقود تتعدد أما كينز فقد اقتصر على نحو واحد من سعر الفائدة وهو سعر الفائدة على السندات .
٢. لم يعط كينز اهتماماً للأصول والسلع الحقيقية عند تحليله لمحددات الطلب على الأرصد النقدية الحقيقية بينما نظر فريدمان إلى النقود والسلع كبدايل أي أن الأفراد يختارون بين حيازة النقود وبين حيازة السلع الأخرى عندما يقررون كمية الأرصد النقدية الحقيقية التي يرغبون في حيازتها وهذا ما يفسر الفرض الذي قال به فريدمان: " إن التغيرات في الإنفاق الكلي يمكن تفسيرها مباشرة بالتغيرات في كمية النقود.
٣. عندما حلل كينز دالة تفضيل السيولة اخذ العائد على النقود على انه ثابت دائماً وهو يساوي صفر بينما شدد على أن العائد

(١) د/أحمد أبو الفتوح، مرجع سابق، ص ٢٥٠-٢٦٢.

من النقود ليس ثابتاً وكذلك اعتبر كينز أن تقلب سعر الفائدة يؤدي إلى سرعة دوران النقود وهو ما يفسر عدم استقرار دالة الطلب على النقود بينما فريدمان يعتبر أن التقلبات العشوائية في الطلب على النقود قليلة ويمكن التنبؤ بها .

الانتقادات التي وجهت لنظرية فريدمان:

يُحسب لنظرية فريدمان الرجوع إلى الاتجاه الكمي في نظرية النقود، كما أنها وجدت لها صدى في بعض الدول الرأسمالية والغربية، كما أنها يحسب لها توجيه النظر إلى السياسة النقدية تحتل مكان السياسة المالية والتي أخذ بها كينز وكانت محور التحليلات السابقة التي اعتمدت على الدخل والإنفاق، إلا أنها بالرغم من ذلك لم تسلم من الانتقادات التي وجهت إليها وأهمها:

(١) إن نظرية فريدمان وإن لاقت لها صدى من التطبيق في البلدان الرأسمالية الصناعية إلا أن تطبيقها في الدول النامية يكون محل شك، حيث إن مشكلة هذه البلدان تتمثل في انخفاض معدلات النمو والادخار والاستثمار، وإن زيادة في الدخل غالباً ما تذهب إلى الإنفاق الاستهلاكي أو لسد العجز الخارجي، كما أن زيادة كمية النقود أو الإصدار الجديد، وإن كانت إحدى صور التحويل في البلدان المتقدمة، إلا أن هذا الأمر له خطورته في البلدان النامية نظراً لعدم مرونة الجهاز الإنتاجي فيها.

(٢) إن النظرية المعاصرة عرفت النقود تعريفاً موسعاً حيث شملت الودائع لأجل، ولو أنها استبعدت الودائع لأجل من التعريف لأصبحت مرونة الدخل ومرونة الطلب على النقود واحدة وليست ١.٨ كما ذكر فريدمان.

الباب الثاني البنوك

يعد ظهور البنوك تطوراً ملحوظاً للعقل البشري في مجال الثورة في علم الاقتصاد ، ومكماً للدور الذي بدأت به النقود والتي قربت بين اقتصادات الشعوب ، حيث البنوك زادت من سرعتها ، ولم يقتصر عمل البنوك على الصورة البدائية التي نشأ عليها فقد حدث تطور مذهل في البنوك بفضل الثورة المعلوماتية التي انتشرت خلال القرن الحادي والعشرين . كما أن البنوك حدث تطور وتشعب كبير فيها فتعددت أقسامها وأهدافها وتعددت أنواعها وفقاً للزاوية المنظور منها:

١. فمن حيث الوضع القانوني للبنك تنقسم إلى :

بنوك العامة: هي التي تمتلكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها وتشرف على أعمالها وأنشطتها كالبنوك المركزية ، والبنوك الوطنية التجارية.

بنوك خاصة: هي البنوك التي يملكها أشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين ويتولون إدارة شؤونها ويتحملوا كافة مسؤولياتها القانونية والمالية إزاء الدولة ممثلة بالبنك المركزي.

٢. ومن حيث طبيعة الأعمال التي تزاولها البنوك تنقسم إلى:

بنوك تجارية: وهي التي تزاول الأعمال المصرفية من قبولها للودائع وإقراضها وأيضاً خصم الأوراق التجارية مثل الكمبيالة وفتح الاعتمادات المستندية التي يطلبها العملاء وكيفية التعامل بها وكذلك بيع وشراء الأسهم ..

البنوك الصناعية: هي التي تقوم بتمويل المصانع

البنوك الزراعية: وظيفتها المساعدة في عملية الاستثمارات الزراعية

البنوك العقارية: وهي البنوك التي تقدم كافة التسهيلات والخدمات المصرفية للأفراد أو المؤسسات أو الجمعيات التعاونية السكنية لمساعدتها في إنشاء العقارات

نقطه هامة: البنك المركزي لا يدخل ضمن هذا التصنيف بصفته هو البنك الذي يشرف على عمليات الجهاز المصرفي ويراقب أنشطته دون أن يمارس أي نشاط معتاد من أنشطة المصارف السابقة وإنما هو من يتحكم بعمليات السياسة النقدية والسياسة المالية وكذلك يتحكم بالاحتياطات القانونية التي تصرف على المصارف التجارية .

٣. ومن حيث مصادر الأموال تنقسم إلى :

أولاً: البنوك المركزية وهي البنوك التي تنتسبها الدولة وهي لدينا هنا ممثلة في "البنك المركزي المصري" وهو يتولى عملية الإشراف والتوجيه والرقابة على الجهاز المصرفي.

ثانياً : بنوك الودائع وهي البنوك التجارية وسميت ببنوك الودائع لأنها تقبل الودائع ممن لديه فائض من المال وهذه الودائع تحت الطلب ممكن سحبها متى يشاء المودع .

هذه البنوك هي التي تتكون أموالها الخاصة من رأس المال المملوك للشركاء و كذلك من الودائع التي يقدمها الافراد والمؤسسات لغرض الحسابات الاستثمارية او الحسابات الجارية

ثالثاً : بنوك الأعمال أو الاستثمار وهي البنوك التي تعتمد بشكل رئيسي على أموالها الخاصة بالإضافة إلى الودائع لقيامها بالأعمال التي أنشئت من أجلها، ومن أهم هذه الأعمال تقديم القروض طويلة الأجل للمشروعات أو للمساهمة فيها لأغراض الاستثمار والقانون يسمح بإنشاء مثل هذا البنك .

إذاً هناك بنوك الودائع و بنوك الاستثمار ويفرق بينهما أن بنوك الودائع يقبل الودائع، أما بنوك الاستثمار لا تقبل الودائع و

إنما تشارك بالعملية الاستثمارية إما باقراض المبلغ كاملاً أو بالاشتراك مع طالب القرض .

وإذا كانت كل هذه الأنواع من التقسيمات للبنوك فحديثنا منعاً للإطالة سيقصر على البنوك المركزية والبنوك التجارية . وبالرغم من أن البنوك التجارية أقدم فى النشأة من البنوك المركزية إلا أنه وكنوع من الاحتفاظ بالتقسيم الهرمى للبنوك سنتحدث عن البنوك المركزية باعتبارها تعلى قمة البناء الهرمى للبنوك فى الدولة أولاً، ثم نتبعها بالحديث عن البنوك التجارية كأداة للبنك المركزى فى تنفيذ سياسته على أرض الواقع ثانياً.

ولذا فنقسم هذا الباب سيكون على النسق التالى:

الفصل الأول: البنوك المركزية.

الفصل الثانى: البنوك التجارية.

الفصل الأول البنوك المركزية

تمهيد

معرفة الدول للبنوك المركزية في النظم الوضعية جاءت في مرحلة متأخرة عن معرفتها للبنوك التجارية، حيث كانت البنوك التجارية تقوم بعمل البنوك المركزية في بداية الأمر، ولكن نظراً لتمييز عمل البنك المركزي عن البنوك التجارية أصبحت الدولة تخصص أحد بنوكها التجارية بالقيام بعمل البنك المركزي. ولم تكن هذه التسمية موجودة في بداية الأمر وإنما كان يطلق عليه اسم الدولة كبنك فرنسا أو بنك سويسرا أو الوطني أو الأهلي، أما اسم البنك المركزي فهو تسمية حديثة النشأة وبالرغم من أن أسبقية النشأة لبنك " الريكسبنك " في السويد كأول بنك مركزي إذ أنه تأسس كبنك تجاري في ١٦٥٦م وأصبح بنكاً حكومياً عام ١٦٦٨ وذلك لإصدار أول الأوراق النقدية بالمعنى الصحيح إلا أن أغلب الكتاب يربطون أسبقية النشأة لبنك إنجلترا الذي أسس عام ١٦٩٤ حيث إنه أرسى وظائف وبمبادئ والتي عليها عمل البنوك المركزية حالياً، وإن كان هذا البنك في بداية نشأته لم توكل إليه هذه الوظائف الموجودة حالياً بالمعنى الدقيق، وإنما تكون من مجموعة من التجار قامت بإقراض الملك في ذلك الوقت لمواجهة نشاطاته الحربية بفائدة، وكنوع من المكافأة أعطى امتيازاً بحفظ حسابات الحكومة لديه، وهذه تعد أولى الوظائف التي اختلفت بها البنوك المركزية عن البنوك التجارية، وذلك لتوطيد العلاقة بينها وبين الحكومة. ثم توالى بعد ذلك الوظائف الأخرى، والتي من أهمها اختصاصه بعملية الإصدار الورقي والتي سأتناولها في الصفحات التالية.

وبالتأمل فيما سبق نرى في القول بأن أول عملية ظهور للبنوك المركزية في القرن التاسع عشر أو العشرين يكتنفه شيء من الغموض وعدم الدقة، لأنه لو أمعنا النظر في أولى الوظائف التي أدت إلى نشأة البنوك المركزية وانفصالها عن البنوك التجارية نجد أن مثل هذه الوظيفة كانت موجودة ويقوم بها " بيت المال " منذ بداية نشأة الدولة الإسلامية أي ما يربو على أربعة عشر قرناً من الزمن، حيث كان يتم فيه تجميع الإيرادات القادمة من الخارج المتمثلة في الفئ والغنيمة أو نتيجة لمرور التجارة

بحدود الدولة الإسلامية وهو ما يسمى بالعشور أو ما يعرف بالضرائب الجمركية حالياً، أو يأتى إليها من الداخل عن طريق الزكاة والوقف والصدقات.

وفى المقابل تتم عملية الصرف من هذا المصدر على تجهيز الجيوش وصرف مرتبات الجند، وإنشاء الطرق وشق الترعى والمصارف وإعانة غير القادرين على العمل. كل ذلك وغيره يتم عليه الصرف من بيت المال.

أيضاً وظيفة سك النقود كانت من اختصاص الدولة، وإن حدث هذا متأخراً بعض الشيء، وكان ذلك فى عصر الدولة الأموية كل تلك الحقائق تثبت على أن عمل البنوك المركزية متمثلاً فى بيت المال كان موجوداً منذ نشأة الدولة الإسلامية، وإن لم تكن بأسمائها التى عليها الآن، كما أن هدفه ليس تحقيق الربح المالى وإنما تقديم أكبر خدمة ممكنة، وإن ما حدث فى العصر الحاضر ما هو إلا تنظيم لعمل تلك المؤسسة.

ولمزيد من التعرف على البنك المركزى ووظائفه وميزانيته، كل ذلك سنتناوله بالشرح فى المباحث التالية:

المبحث الأول: التطور التاريخى للبنوك المركزية

المبحث الثانى: ماهية البنك المركزى وخصائصه

المبحث الثالث: وظائف البنك المركزى

المبحث الرابع: استقلالية البنوك المركزية عن الحكومة

المبحث الأول

التطور التاريخي لنشأة البنوك المركزية

قادت التطورات التجارية والمصرفية واتساع الحاجة إلى بنوك متخصصة للإصدار النقدي البحث عن بنك متخصص يقوم بإدارة الصيرفة المركزية وبإشراف مركزي من قبل الدولة ، لذلك فقد تطورت نشأة البنوك المركزية خلال العقود الماضية حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن

لم تكن ولادة البنوك المركزية وتطورها واحدة في كل الدول بل هناك دول شهدت نشأة البنوك المركزية فيها قبل غيرها بسبب تطورها الاقتصادي والاجتماعي وتطور تجارتها الداخلية والخارجية ، فضلاً عن ضرورات السياسة المالية والنقدية التي أوجبت قيام البنوك المركزية

العوامل التي ساعدت على نشأة البنوك المركزية

اختلفت العوامل والأسباب الداعية لنشأة هذه البنوك من دولة إلى أخرى بحسب تطورها الاقتصادي وعلاقتها بالعالم الخارجي ، أما أبرز العوامل التي ساعدت في نشوء هذه البنوك فيمكن الإشارة إليها بالنقاط الآتية :

١. الأزمات المالية التي حدثت في البلدان الأوروبية نتيجة لتوسع أعمال المصارف التجارية في أساس النقود الورقية والتي انعكست بشكل مباشر على الاستقرار الاقتصادي في تلك الدول، مما دفع بالحكومات إلى إنشاء بنك (أو تكليف بنك قائم بتولي عملية الإصدار كما حدث ذلك عندما أصدرت الحكومة السويدية قانوناً في عام ١٨٩٧ حددت بموجبه حق أساس العملة بالبنك السويدي فقط(١) ، كذلك الحال بالنسبة لبنوك ألمانيا واليابان(٢) .

٢. تأكيد أهمية مركزية الدولة وفرض سيطرتها وارتدتها على عمليات الإصدار النقدي سواء أكان عن طريق الاحتكار الجزئي أو الكلي ، لتخوف الدولة من حصول أزمات في حالة ترك هذه المهمة بيد البنوك التجارية التي يديرها النشاط الخاص . كما حدث ذلك في فرنسا عندما قررت الحكومة الفرنسية مواجهة أزمة الركود الاقتصادي الذي ساد فرنسا خلال سنوات الثورة الفرنسية(٣).

(١) د. نبيل حشاد ، استقلالية البنوك المركزية ، مصدر سابق ، ص ٢٧ .

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٩ .

(٣) د. غسان العياش ، المصرف المركزي والدولة ، مصدر سابق ، ص ٢٦ .

٣. تقديم العون المالي للدولة لمواجهة المشاكل والنتائج التي تترتب عن الأخطار السياسية والحروب الخارجية والتعرض للظروف غير الطبيعية التي يتعرض لها الاقتصاد الوطني(١)، فقد كان مهمة تأمين حاجة الحكومة أبرز العوامل التي دعت إلى إنشاء بنك إنجلترا(٢) ، وبنك السويد .

٤. توجه الدولة نحو تغيير مصدر أموالها المقترضة من البنوك التجارية وحصر تعاملها مع بنك واحد تشرف عليه بشكل مباشر أو غير مباشر ، ويؤدي أعمالها المصرفية كوكيل عنها ومصدر تمويلها الوحيد بدلاً من التعددية القائمة على وجود عدة مصارف تجارية تفرض الدولة ، وما يرافق ذلك من مشاكل مالية تربك عمل الدولة(٣). وقد احتل هذا العامل موقعا متميزاً بين العوامل الأخرى ، وكان سبباً مشتركاً لنشوء العديد من البنوك المركزية بما فيها بنك إنجلترا(٤) .

٥. إن وجود بنك مركزي واحد ينهض بمهمة الإصدار النقدي ويتمتع بدعم الدولة من شأنه أن يعمق الثقة بعمل المصارف التجارية والمودعين في أن واحد . لاستناد هذه المصارف إلى نظام مصرفي متين قائم على سهولة حصول أو إبدال الأوراق النقدية بالذهب من خلال وجود البنك المركزي . فقد أسست هولندا البنك المركزي فيها عام ١٨١٤ بهدف إرجاع ثقة الجمهور بعملتها الورقية(٥) .

٦. تعميق الثقة بالعملة الوطنية الصادرة عن البنك المركزي لكونها عملة تتمتع بدعم الدولة ، والقانون ، والقبول العام ، فضلاً عن وجود جهة مركزية واحدة تشرف عليها باعتبارها أهم ركائز العمل المصرفي(٦) . ولهذا السبب أقدمت النمسا على إنشاء مؤسسة الإصدار في سنة ١٨١٦ لإعادة برمجة أو ترتيب نظام

كذلك انظر : جيل جاكود ، البنك المركزي الفرنسي من سيطرة تدريجية للدولة إلى متطلبات استقلال أوروبية، الندوة القانونية المشتركة بين كلية صدام للحقوق وجامعة لويس لومبير - ليون الثانية ، بغداد ، ٢٠٠٠ ، ص ٢٢٤-٢٢٧ .

(١) د. غسان العياش ، المصدر نفسه، ص ٢٥ .

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٦ .

(٣) د. نبيل حشاد ، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

(٤) م . أ . ح . دي كوك ، الصيرفة المركزية ، مصدر سابق ، ص ١٣ .

(٥) د. غسان العياش ، المصرف المركزي والدولة ، مصدر سابق ، ص ٢٦ .

(٦) د. عبد المنعم محمد مبارك ، النقود والصيرفة والسياسات النقدية ، مركز الكتب الثقافية ، بيروت ، ١٩٨٥ ، ص ١٦٣ .

المدفوعات الذي أصيب بهزات عنيفة بسبب الإفراط بالإصدار وانهيار قيمتها^(٧).

٧. الحاجة إلى وجود بنوك مركزية تتمتع بقابلية تحويل الأوراق النقدية التي تصدرها إلى ذهب أو فضة أو إلى كليهما ، فكان أن نشأت هذه البنوك لتتولى هذه المهمة زيادة على المهام الأخرى ، ولتسهم بذلك في إبعاد الاقتصاد الوطني عن الأزمات المالية والنقدية التي قد تظهر في السوق المحلية فيما لو تركت بيد المصارف التجارية^(١).

٨. إدراك الحكومات خطورة احتكار حق إصدار العملة الوطنية من قبل مؤسسات مصرفية خاصة، وانعكاس ذلك على السياسة النقدية^(٢). لذلك لجأت الحكومات إلى تأسيس بنك مركزي تشرف عليه أو تمتلكه. يشترك مع الأجهزة الأخرى برسم السياسة الاقتصادية العامة للدولة ، ومن الأمثلة على ذلك إقدام الحكومات الفرنسية على تأميم بنك فرنسا في عام ١٩٤٥ وإنجلترا عام ١٩٤٦ وبنوك البلدان الاشتراكية^(٣) (سابقاً) بولونيا ، بلغاريا ، المجر .

٩. حاجة الدول إلى البنك المركزي للقيام بعملية سحب الأوراق النقدية ومواجهة التدهور الحاصل في النظام النقدي ككل ، فضلاً عن حاجتها إلى جهة تشرف مركزياً على حجم المعروض النقدي في التداول بدلاً من التعددية ، وكان هذا العامل في ضمن عوامل نشأة البنك المركزي النمساوي إذ تدهورت قيمة عملتها بسبب الحروب مع فرنسا^(٤). كذلك كان الحال في اليابان ، إذ كان أبرز أسباب ولادة بنكها المركزي هو احتواء التضخم الناجم عن عجز الموازنة وما صاحبه من مغالاة في الإصدار .

١٠. قيام البنك المركزي بمهمة القيم أو المشرف على الاحتياطات النقدية الموجودة لدى المصارف التجارية الخاصة ، وقد عمقت هذه المهمة العلاقة ما بين المصارف التجارية والبنوك المركزية وهو عامل مهم لولادة البنوك المركزية في معظم الدول^(٥).

(٧) د. غسان العياش ، المصرف المركزي والدولة ، مصدر سابق ، ص ٢٦ .

(١) م . أ . ح . دي كوك ، الصيرفة المركزية ، مصدر سابق ، ص ١٣-١٨ .

(٢) د. عوض فاضل إسماعيل ، النقود والبنوك ، مصدر سابق ، ص ٢٧٣ .

(٣) د. محمد علي رضا الجاسم ، الائتمان والصيرفة في العراق القديم ، مطابع دار التضامن ، بغداد ، ١٩٦٣ ، ص ٨٢ .

(٤) د. نبيل حشاد ، استقلالية البنوك المركزية ، مصدر سابق ، ص ٢٩ .

(٥) م . أ . ح . دي كوك ، الصيرفة المركزية ، مصدر سابق ، ص ١٤ .

١١. توصية المؤتمر المالي الدولي الذي عقد في بلجيكا في مدينة بروكسل عام ١٩٢٠ بضرورة قيام البلدان التي لا تمتلك بنوك مركزية العمل على تأسيسها فضلاً عن تأثير العوامل السياسية (ولاسيما حين) حصلت معظم البلدان النامية على استقلالها السياسي بعد الحرب العالمية الثانية (٦).

١٢. مساعدة البنوك التجارية في أوقات الأزمات من خلال تقديم المساعدة والقروض باعتبار أن البنوك المركزية الملجأ الأخير لإقراض المصارف التجارية وتجنبيها الإفلاس، كما في حال قيام بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي في عام ١٩٠٧ بالعمل على مساعدة البنوك المركزية الأمريكية لتجنبيها الإفلاس والوقوع في الأزمات (١).

مما تقدم نخلص أن ولادة البنوك المركزية ارتبط بمجموعة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.. فضلاً عن التطورات الاقتصادية التي حققتها الدول خلال العقود الماضية. كلها دفعت بالحكومات إلى إيجاد جهة مركزية تأخذ على عاتقها القيام بوظائف البنوك المركزية.

إلى جانب هذا كانت تعددية جهات الإصدار، وحاجة الدولة للأموال، ومعالجة التضخم، والتعرض للأزمات الاقتصادية عوامل دفع رئيسة باتجاه تأسيس هذه البنوك.

المبحث الثاني ماهية البنك المركزي وخصائصه

يُعدّ البنك المركزي من المؤسسات النقدية والانتمائية المتميزة في النظم النقدية والمصرفية لمعظم دول العالم المعاصر، ويطلق عليه أسماء مختلفة ففي مصر يطلق عليه "البنك المركزي المصري" وفي الولايات المتحدة الأمريكية يطلق عليه "نظام الاحتياطي الفيدرالي" وفي الهند "البنك الفيدرالي" وفي فرنسا "بنك فرنسا" ويطلق عليه في بعض الدول "مؤسسة النقد" مثل مؤسسة النقد السعودي في السعودية ومؤسسة النقد البحريني في دولة البحرين. وعلى الرغم من اختلاف التسميات إلا أن

(١) في العشرينات من القرن العشرين أسست حكومات دول كل من جنوب أفريقيا، بيرو، لتوانيا، غواتيمالا، الإكوادور، إيران، البنوك المركزية فيها، وفي عقد الأربعينات في فنزويلا، تايلاند، باكستان، الفلبين.

(٢) د. نبيل حشاد، مصدر سابق، ص ٢٦٧. ملتون فريدمان، الرأسمالية والحرية، مصدر سابق، ص ٤٤.

الاسم الغالب في معظم دول العالم هو البنك المركزي (١). كما أن وظائفه إلى حد ما تكاد تكون متشابهة. وتختلف البنوك المركزية عن البنوك التجارية في طبيعة عملها وأهدافها، إذ تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق أقصى الأرباح التي تحصل عليها من خلال إدارتها لأصولها وخصومها لأنها مؤسسات ذات طبيعة تجارية. في حين أن البنوك المركزية تهدف إلى التأثير في سير النشاط الاقتصادي ووضع السياسة النقدية بما يتلاءم والأهداف الاقتصادية العامة للدولة، وكذلك العمل على استقرار الجهاز المصرفي من خلال رسم السياسة الائتمانية والإشراف على البنوك الأخرى.

إن احتلال البنوك المركزية هذا الموقع المتميز بين البنوك الأخرى دفع بالاقتصاديين بوضع عدة تعاريف لها نصت معظمها على وظائف البنوك المركزية (١) :

فذهب قسم من الكتاب إلى التركيز على وظيفة الإصدار النقدي فالكاتبة فيري سميث (Vera simth) ترى أن الصيرفة المركزية هي نظام مصرفي يتولى فيه بنك واحد الاحتكار الكامل أو الجزئي لإصدار الأوراق النقدية ومن هذا الاحتكار لإصدار الأوراق النقدية اشتقت الوظائف والخصائص الثانوية للبنوك المركزية.

وهناك فريق من الكتاب ركز على وظيفة التحكم في الائتمان.. فالاقتصادي شاو (W. Show) يعرف البنك المركزي بأنه البنك الذي يتحكم في الائتمان وينظمه، في حين ركز بعضهم الآخر وظيفة البنوك المركزية كبنك للحكومة كما في تعريف سايرز (Seyers) إذ يقول " البنك المركزي هو عضو أو جزء من الحكومة الذي يأخذ على عاتقه إدارة العمليات الخاصة للحكومة، وبواسطة إدارة هذه العمليات بالإضافة إلى وسائل أخرى يتبعها يستطيع أن يؤثر في سلوك المؤسسات المالية بحيث يعضد هذا السلوك السياسة الاقتصادية للدولة". وذهب باحث آخر إلى التأكيد على أهمية السياسة النقدية واستقرار الجهاز المصرفي كما في

(١) د. يسري السامرائي-د. زكريا الدوري، البنوك المركزية والسياسات النقدية، ٢٠٠٥، ص ٢٤.

(٢) د. نبيل حشاد، استقلالية البنوك المركزية، مصدر سابق، ص ٣٩.

تعريف داي (A. Day) إذ يرى البنك المركزي هو " البنك الذي ينظم السياسة النقدية ويعمل على استقرار النظام المصرفي" (١).
وعرف الاقتصادي ساملسون (Samualson) البنك المركزي من خلال وظيفة التحكم في عرض النقد إذ يقول " هو بنك البنوك ووظيفته هي التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم في عرض النقد" (٢).

وهناك تعاريف ركزت على جميع وظائف البنك المركزي ولم تقتصر على وظيفة واحدة ومن هذه التعاريف تعريف دي كوك (De . Kock) القائل "البنك المركزي هو البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني " ويقوم البنك المركزي بالوظائف الاتية (٣):

- تقنين (النقد) ويقصد به البنك المركزي بصفته مصدرًا للنقود .
- القيام بوظيفة بنك الحكومة.
- الاحتفاظ بالاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية .
- إدارة احتياطيات الدولة من العملات الأجنبية.
- البنك المركزي الملجأ الأخير لإقراض البنوك التجارية.
- قيامه بأعمال المقاصة بين البنوك التجارية.
- التنظيم والتحكم في الائتمان.

نستخلص مما تقدم أن البنوك المركزية أخذت حيزاً كبيراً من اهتمامات المفكرين والاقتصاديين وتعددت التعاريف والتسميات للبنوك المركزية لتماشى التطورات الحاصلة في النشاط الاقتصادي في مختلف النظم الاقتصادية (٤) .

ثانياً: خصائص البنوك المركزية

تتميز مؤسسة الإصدار النقدي من بين المؤسسات النقدية والمالية الأخرى بالعديد من الخصائص والمميزات التي تجعل منها مؤسسة متفردة بالأدوار والوظائف، ويترتب عليها دوراً مهماً في تحقيق الاستقرار في السوق النقدية ودعم متطلبات الاستقرار الاقتصادي، ولعل من أبرز هذه الخصائص ما يلي:-

١. أن البنك المركزي مؤسسة نقدية ذات صبغة حكومية، فالحكومة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تسنها

(١) د. نبيل حشاد ، استقلالية البنوك المركزية ، مصدر سابق ، ص ٣٨-٤١ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٤١ .

(٣) م. أ. ح. دي كوك ، الصيرفة المركزية ، مصدر سابق ، ص ٢٤ .

(٤) د/محمد عبد العزيز عجمية ، د. صبحي تادريس قريصه ، النقود والبنوك التجارية الخارجية ، مصدر سابق ، ص ١٥٨ .

- وتعمل بموجبها. ويشترك البنك المركزي مع الحكومة في ترسيم السياسة النقدية وتنفيذها عن طريق التدخل والتوجيه والرقابة (١).
٢. يمسك البنك المركزي زمام القيادة للإدارة النقدية، ويؤلف جزءاً من الإدارة المالية للبلد (٢).
٣. مؤسسة لا تعمل من أجل تعظيم الربح، وإنما وجدت بهدف تحقيق الصالح العام للدولة (٣).
٤. البنك المركزي له القدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية والهيمنة على إصدار النقد وعملية الائتمان في الاقتصاد الوطني، إلا أن هناك نوعين من الإصدار النقدي الأول قانوني مركزي يقوم به البنك المركزي والثاني ائتماني تجاري يقوم به المصرف التجاري.
٥. البنك المركزي هو ممثل السلطة النقدية التي تدير النظام النقدي، وتشرف على سير العمل المصرفي والنشاط الائتماني والتحكم في عرض النقود، بما يحقق المحافظة على القيمة الداخلية والخارجية للنقد الوطني، وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وأثر ذلك في أسعار العملة الوطنية.
٦. يوجد في كل بلد بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يوجد فيها (١٢) مؤسسة للإصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية مركزية ممثلة بمجالس الاحتياط الفيدرالي (Federal Reserve Board) الذي يحدد السياسة النقدية للبلد، والتي تلتزم بتنفيذها جميع بنوك الإصدار.

(١) د. عوض الدليمي، مصدر سابق، ص ٢٧٥.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٧٦.

(٣) د. يسري السامرائي-د. زكريا الدوري، مصدر سابق، ص ٢٦.

يتبين من قراءة خصائص البنك المركزى أنه مؤسسة نقدية متفردة بخصائص معينة تعطي لنفسها الحق فى السيطرة شبه الكاملة على أهم متغير فى النشاط الاقتصادى ألا وهو النقد، فهو المؤثر الرئيس فى الساحة الاقتصادية.

ويكاد يتطرق بعض الاقتصاديين إلى جعل النقود مصدر الأزمة الاقتصادية وهذا ما ذهب إليه الاقتصادى ملتون فريدمان، وسبقه فى ذلك الكثير من الاقتصاديين نيوكلاسيك.

كما وينفرد البنك المركزى بأنه الموجه الحقيقى للبنوك التجارية من خلال تحكمه فى سياساتها الائتمانية وأثر ذلك فى النشاط الاقتصادى وليس العكس، هادفاً من وراء ذلك كله إلى تحقيق الاستقرار النقدى وثبات الأسعار والمحافظة على قيمة النقد.

المبحث الثالث

وظائف البنك المركزي

احتلت وظائف البنوك المركزية حيزاً كبيراً من دراسات وبحوث كثير من الاقتصاديين والمعنيين بشؤون السياسة النقدية والمالية في البلدان المختلفة وتزايد هذا الاهتمام عندما خُصت بامتياز إصدار الأوراق النقدية من دون بقية البنوك الأخرى . وأخذت وظائف البنوك بالتوسع لتشمل كافة المفاصل الاقتصادية ، عندما اتخذتها الحكومات كصيرفي ومستشاراً مالياً لها مما ميز هذه البنوك من المصارف التجارية ومنحها بُعداً اقتصادياً أكبر . لقد ارتبط مفهوم البنوك المركزية بوظائفها فالكثير من الاقتصاديين الذين قدموا تعاريف للبنك المركزي . أكدوا على الوظائف التي تنهض بها البنوك المركزية . وتبقى وظائف هذه البنوك وأهدافها متشابهة على الرغم من اختلاف البنوك في تسمياتها وتنظيماتها ، أما طبيعة هذه الوظائف فان مراجعة بسيطة لقوانين البنوك المركزية (١) تظهر أن هذه البنوك تؤدي وظائف تنظيمية إلى جانب الوظائف التشجيعية ، وقد درجت القوانين التي تنظم عمل البنوك المركزية على تحديد المهام الأساس التي تضطلع بها والتي تشتمل عموماً على معظم الأهداف الاقتصادية الكلية الرئيسة مثل استقرار مستوى الأسعار ، تحقيق النمو الاقتصادي، تعزيز الاستخدام الشامل للموارد المتاحة ، وزيادة الدخل القومي . واستناداً إلى ما تقدم فقد تم تقسيم هذا المبحث على أربعة مطالب على النحو التالي :

المطلب الأول : الاصدار النقدي

المطلب الثاني : البنك المركزي بنك الحكومة ومستشارها المالي

(١) للمزيد من التفاصيل انظر: د. عوض فاضل إسماعيل ، مهام البنوك المركزية ، الندوة العلمية المشتركة بين كلية صدام للحقوق سابقاً كلية النهدين حالياً وجامعة لويس لومبيز الفرنسية ، بغداد ، تشرين الأول / ٢٠٠٠ ، ص ٢٦٨ .
- م . أ . ح . دي كوك ، الصيرفة المركزية ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .
- د . سامي خليل / اقتصاديات النقود والبنوك / الكتاب الأول / دار الشباب / الكويت / ١٩٨٩ / ص ٥٢٩ .
- د/ عبد الحكيم الرفاعي ، الاقتصاد السياسي ، الباب الثاني ، الفصل الثاني ، القاهرة ، ص ٧٢٣ .

المطلب الثالث : بنك البنوك

المطلب الرابع : إدارة الائتمان

المطلب الأول

الإصدار النقدي

يعد البنك المركزي الجهة الوحيدة المخولة من قبل الحكومة بحق إصدار العملة الوطنية المتداولة ، وهذه المهمة أو الوظيفة تقتصر عليه دون غيره من المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى . وتعد هذه الوظيفة من أولى الوظائف التي تكفل بها البنك المركزي ، وارتبطت بمبررات تأسيسه بوصفه بنكاً للإصدار من الناحية التاريخية تمييزاً له عن بقية المصارف والمؤسسات المالية الأخرى التي تزاول العمل المصرفي والائتماني .

وتخضع البنوك كما كان في السابق لقيود قانونية وتشريعية تحدد وتنظم قدراته وإمكانياته في إصدار العملة ، وهذه القيود المفروضة على حرية البنوك المركزية في الإصدار النقدي ترتبط أساساً بـ (مكونات غطاء العملة) من حيث نوعية وحجم أو مقدار هذه المكونات فعندما كانت النظم النقدية تستند على قاعدة الذهب ، كانت التشريعات الحكومية تلزم البنوك المركزية بالاحتفاظ برصيد ذهبي يتناسب و كمية الإصدار من العملة بهدف مواجهة طلبات تحويل العملة إلى ما يساويها أو ما يعادلها من الذهب بحسب شروط قاعدة الذهب النافذة آنذاك .

وعندما تم التخلي عن قاعدة الذهب والتحول إلى قاعدة النقود الورقية الإلزامية ، أصبح غطاء العملة لا يقتصر في مكوناته على الذهب لوحده ، وإنما أصبح الغطاء الفعلي للعملة الوطنية مرتبطاً ومتحدداً أساساً بدرجة تطور وتنوع النشاط الاقتصادي والقدرة الانتاجية للبلد ، والتي تنعكس في ميزان

مدفوعاته وأصبح غطاء العملة فى ظل قاعدة النقود الورقية
الالزامية السائدة الآن ، متنوعا من حيث الاموال المكونة له منها
، السندات الحكومية والأوراق التجارية وأنواع من العملات
الدولية الرئيسية فضلا عن نسبة معينة من الرصيد الذهبى .

ومن الضروري الاشارة هنا ، إن عملية الإصدار النقدي
من قبل البنك المركزى يجب أن تراعى الأهداف الاقتصادية
العامة التي تسعى الدولة الى تحقيقها وفي مقدمة هذه الأهداف
تحقيق قدر مناسب ومقبول من الاستقرار النقدي والنمو
الاقتصادي كأهداف أساسية تسعى إليها السياسة النقدية مما يعنى
فى الوقت ذاته تجنب الضغوط التضخمية من جهة وتوفير قدر
مناسب من الرواج الاقتصادي من جهة اخرى .

**وقد يتساءل البعض عن أنه لماذا لا تقوم الحكومة
بعملية الإصدار المباشر بنفسها بدلاً من توليها له بصورة غير
مباشرة عن طريق البنوك المركزية مع اختصاصها بالتنظيم
التشريعى ؟.**

وهو سؤال جيد إلا أن التجارب السابقة أثبتت فشل
الحكومات فى القيام بالإصدار المباشر، نظراً لعدم مقاومتها
عملية إغراء طبع المزيد من النقود للحصول على ما يلزمها، بدلاً
من المحافظة على توازن ميزانية الدولة، مما يهدد بخطر تدهور
قيمة العملة الوطنية، وفقدان الثقة لدى جمهور المتعاملين فى أية
نقود ورقية تصدرها الحكومة بعد ذلك.

ولذا استقر الأمر لدى جميع الحكومات على قصر عملية
الإصدار الورقى على البنوك المركزية، مع إعطاء الحكومة الحق
فى إصدار النقود المعاونة أو المساعدة ضئيلة القيمة، وإن كانت
زادت قيمتها هذه الأيام لم تقتصر على فئة القروش ومضاعفاتها
بل تعدت للجنيهات.

أهم الآراء التي تناولت تنظيم عملية الإصدار النقدي:

منذ زمن بعيد شغلت قضية حرية الإصدار وتقييده كل من رجال البنوك والمختصون من الباحثين فى مجال النقد ونتج عن هذا الحوار رأيان:

الأول: يرى أن حرية الإصدار هى الأساس، ومقداره يتحدد وفقاً لمقدار الطلب عليه، سواء فى حالة الرواج أو الانكماش، فيزيد فى الرواج لزيادة مقدار الطلب على النقود ويقل فى حالة الانكماش لانخفاض حجم المعاملات نظراً لهبوط مستوى النشاط التجارى.

الثانى: يرى وضع قيود على الإصدار النقدى، وأن يخضع لقواعد تنظيمية تتماشى مع حجم الطلب عليه، ولكن يجب ألا يساير عملية الصعود والهبوط إلى نهاية الطريق، وإنما يجب أن تكون أهداف نقدية عليا محددة سلفاً يتم عن طريقها توجيه حجم الإصدار والائتمان معاً.

المطلب الثانى

البنك المركزى بنك الحكومة ومستشارها المالى

اتضح لنا وجود علاقة وثيقة بين البنك المركزى والحكومة ، هذه العلاقة ناتجة عن كون هذا البنك يقع تحت سيطرة الدولة وجزءاً من أجهزتها النقدية والمالية . وقد ميزت الحكومات بدورها هذا البنك عن غيره من المصارف التجارية ، مما اكسبها ميزة خاصة لدى الدول ، باعتبارها مصرفاً للدولة ومستشارها المالى الخاص^(١) ، وما كان للبنوك المركزية أن تحتل هذه المكانة

(١) وديع عازر ، حسابات الحكومة وعلاقتها بالبنوك ، معهد الدراسات المصرفية ، مجموعة محاضرات العام الدراسى لعام ١٩٦٠ ، القاهرة ، ١٩٦٠ ، ص ٣٦ .

إلا بفضل المهام والوظائف التي تنهض بها . إن ما تقوم به البنوك المركزية من خدمات للحكومة تنحصر في المجالات الآتية^(١) :

- ١ . مستشار الحكومة المالى
- ٢ . إدارة الدين العام
- ٣ . مسك وإدارة احتياطات الدولة

وهذا ما سنتناوله بالتفصيل من خلال الفروع الثلاثة التالية:

الفرع الأول البنك المركزي مستشار الحكومة المالى

من المهام التي نهضت بها البنوك المركزية وكان لها أهمية خاصة تلك المتعلقة بإبداء الرأي الفني وتقديم المشورة في نوع السياسات الواجب اتباعها لمواجهة الظروف المختلفة^(٢) . إذ تقوم البنوك المركزية بمساعدة الحكومة في مجال رسم السياسة الانفاقية والضريبية وأساليب تمويل الموازنة العامة وتحديد أسعار الصرف وطرق معالجة الاختلال في ميزان المدفوعات وتولي البنوك المركزية وظيفة المستشار المالى للحكومة نابعة من كونها أعلى سلطة تقع على عاتقها تجنيب الاقتصاد القومي الآثار السلبية لمشاكل عدم الاستقرار النقدي .

وتبرز أهمية هذه الوظيفة من خلال دور البنوك المركزية في تقديم الآراء والمعالجات للحكومة لتمكينها من اتخاذ القرارات

(١) د. عوض فاضل إسماعيل ، مهام البنوك المركزية ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦ .

(٢) د/محمد حامد دويدار ، د. عادل أحمد حشيش ، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي ، مصدر سابق ، ص ٢١٩ .

التي تعزز وضع الاحتياطات الأجنبية وتحسين وضع ميزان المدفوعات ، واخيراً يمكن أن تظهر أهمية البنوك المركزية كمستشار من خلال متابعتها للتطورات النقدية والمالية المؤثرة في قيمة العملة المحلية .

الفرع الثاني إدارة الدين العام

يقصد بالدين العام .. مجموع ديون الحكومة الداخلية والخارجية ، ويتألف الدين العام الداخلي من حوالات الخزينة قصيرة الأجل والسندات الحكومية ، وتضطلع البنوك المركزية بمسؤولية إدارة هذا الدين نيابة عن الحكومة باعتبارها المسؤولة عن السياسة النقدية في البلد . فالبنوك المركزية هنا تساعد الحكومة على بيع موجوداتها المالية داخل سوق رؤوس الأموال وتحديد الحوافز المالية وتحديد أوقات تسديدها ... الخ . أما الدين العام الخارجي فينتأى من القروض التي تحصل عليها الدولة من الخارج وتقع على عاتق البنوك المركزية مسؤولية إدارة هذه القروض وتسوية كل ما يتعلق بها من تسديد للفوائد وأقساطها المستحقة^(١) . وباختصار إن تولى البنوك المركزية إدارة الدين العام يتضمن اضطلاعها بالمهام الآتية^(٢) :

١. إدارة الموجودات المالية الحكومية القصيرة والطويلة الأجل داخل السوق المالية وتحصيل قيمها وإيداعها في حساب الحكومة وتسديد اقيامها الاسمية إلى مالكيها عند حلول اجلها نيابة عن الدولة .

(١) د. عوض فاضل إسماعيل ، النقود والبنوك ، مصدر سابق ، ص ٢٨٧-٢٨٨ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٢٧٨ .

٢. تسديد الفوائد المترتبة على الموجودات المالية الحكومية فى أوقاتها المحددة.
٣. مسك حسابات القروض الخارجية وتسديد أقساطها المستحقة وفوائدها.
٤. تحديد أسعار الفائدة على القروض الحكومية .
٥. المفاضلة بين القروض الداخلية والخارجية .

واستناداً إلى هذه الوظيفة تقوم البنوك المركزية بتقديم التوجيه والنصح فى مجال إدارة الدين العام وبقية المجالات النقدية والمالية لأنها المؤسسة التي تتجمع لديها البيانات الخاصة بالموقف النقدي ومتطلبات إدارة الشؤون النقدية ، وبعبارة أخرى تقوم البنوك المركزية بالتنسيق بين السياستين النقدية والمالية على مستوى الاقتصاد الوطنى .

الفرع الثالث مسك وإدارة احتياطيات الدولة

تتولى البنوك المركزية وظيفة مسك وإدارة احتياطيات الدولة من الموجودات الأجنبية والتي لها علاقة وثيقة بالإصدار النقدي^(١) .

(١) من ضمن الوظائف المهمة للبنوك المركزية ، تلك التي لها علاقة بالصراف الأجنبي والاحتياطيات من العملات الأجنبية ، إذ تقوم البنوك المركزية بموجب القوانين التي أنشأت بموجبها العديد من الوظائف ذات العلاقة بالاحتياطيات من العملة الأجنبية وأسعار الصراف من بين هذه الوظائف :-

- التدخل فى سوق الصراف الأجنبي للمحافظة على استقرار أسعار الصراف وتعميق القدرة التنافسية للبلد ، والتقليل من الآثار السلبية للتذبذبات التي تستدعي تدخل البنك المركزى من بينها التغيير فى حجم الاحتياطيات من الموجودات الأجنبية والحد من آثار المضاربة فى رؤوس الأموال الدولية ، وذلك باتخاذ العديد من الإجراءات النقدية والمالية للحد من الآثار السلبية التي تفرزها التقلبات فى أسعار الصراف .

وتتألف هذه الاحتياطات من العملات الأجنبية القابلة للتحويل إلى عملات أخرى فضلاً عن الذهب وحقوق السحب الخاصة والسندات الحكومية .

إن التغيرات في حجم هذه الاحتياطات ينجم عن التغير الحاصل في ميزان المدفوعات الذي بدوره يعتمد على المعاملات التي تتم بين البلد والعالم الخارجي كالعلاقات التجارية مع بلدان العالم وحركة رؤوس الأموال الدولية (القصيرة والطويلة الأجل) . ففي حال حصول فائض في ميزان المدفوعات ينعكس هذا الفائض في زيادة الموجودات الأجنبية التي يمتلكها البنك المركزي ويترتب على ذلك زيادة قدرة القطر على الاستثمار في الخارج وزيادة مشترياته من السلع والخدمات الأجنبية وزيادة قدرته الإقراضية للبلدان الأخرى .

أما في حالة عجز في ميزان المدفوعات الذي يعكس انخفاض الموجودات الأجنبية فسيكون البلد مضطراً للسحب على احتياطاته النقدية الأجنبية والذهبية لمواجهة التزاماته إزاء الدول الأخرى . مما يؤدي إلى انخفاض مقدرة البلد على الاستيراد والاستثمارات في الخارج والإقراض الدولي .

وتعد الاحتياطات التي يحتفظ بها البنك المركزي مهمة جداً لمواجهة الطلب على العملات الأجنبية ودعم سعر صرف العملة الوطنية خاصة (في حالة اعتماد سعر صرف ثابت) بالنسبة للعملات الأجنبية الأخرى في أسواق الصرف الأجنبية . فضلاً عن المحافظة على استقرار أسعار صرف العملة الوطنية في السوق المحلية^(١) . إذ أن ذلك يتطلب من البنوك المركزية

-وظيفة الدفاع عن قيمة العملة وتشقق هذه الوظيفة من وظيفة الإصدار النقدي للبنوك المركزية ، إذ تتمتع البنوك المركزية بوظيفة المنظم والرقب على عمليات الائتمان الخاصة بالمؤسسات المالية ولاسيما البنوك المتخصصة. انظر : د.عوض فاضل إسماعيل، مهام البنوك المركزية، مصدر سابق، ص ٢٨٧-٣٠٥ .

(١) د. نبيل حشاد / استقلالية البنوك بين التأييد والمعارضة ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .

الاحتفاظ بالاحتياطيات الأجنبية الكافية لمواجهة أي عجز في ميزان المدفوعات أو أي تقلب في أسعار صرف عملتها المحلية . وتتضاءل هذه الأهمية في ظل أسعار الصرف المرنة ، إذ أن سعر الصرف يتحدد من خلال تفاعل قوى العرض والطلب على العملة الوطنية في سوق الصرف الأجنبي من دون تدخل أو محدودية من البنك المركزي . واجملاً يمكن أن نلخص أهمية الاحتياطيات النقدية الأجنبية بالآتي^(٢) :

١. زيادة الثقة بالعملة المحلية وذلك نتيجة لاستخدام الاحتياطيات الدولية كغطاء مقابل إصدار الأوراق النقدية داخل الدولة .

٢. تمثل الاحتياطيات قوة شرائية دولية للبلد الذي يمتلكها وتوفر دعماً للقيمة الخارجية للعملة الوطنية في الأوقات التي يظهر فيها عجز في ميزان المدفوعات .

من خلال ما تقدم يمكن القول بان وظائف البنوك وجدت وتوسعت مع توسع حاجة الدولة للخدمات المصرفية والمالية ، فالبنوك كأى مؤسسة حكومية مارست الكثير من الوظائف خدمت الدولة بشكل مباشر كبنوك للدولة ومستشارها المالي وبشكل غير مباشر عندما مارست وظائف ذات علاقة بالأجهزة والمؤسسات النقدية لتحقيق الأهداف العامة التي سعت إليها .

المطلب الثالث

البنك المركزي بنك البنوك و الملجأ الأخير للإقراض

إن البنك المركزي بالنسبة للبنوك الأخرى كالبنوك التجارية بالنسبة للأفراد والهيئات، فهو البنك الذي تتعامل معه البنوك

(٢) د. عوض فاضل إسماعيل ، النقود والبنوك ، مصدر سابق ، ص ٢٩٧ .

بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة ويعد بالنسبة لها القائد المصرفى الواجب إتباعه فى أغلب الأوقات، وأهم ما يقوم به البنك المركزى تجاه البنوك التجارية والاختصاصية هو الاحتفاظ بنسبة من الودائع الخاصة بالبنوك التجارية بصورة زيادة السيولة لديها من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية ومنح البنوك التجارية كمية نقدية حالة تعرضها للإفلاس بعده الملجأ الأخير للإقراض، ومراقبة البنوك التجارية والتأكد من سلامة المراكز المالية لها والتحقق من إتباعها قانون البنوك والائتمان، وكذلك التأكد من التزامها الكامل بتوجيهات السياسة النقدية للدولة^(١).

وهذا ما يبين بصورة واضحة الدور التقيوى لسير النشاط الاقتصادى الحكومى الذى يؤديه البنك المركزى، والدور الرئيسى الذى يمارسه هذا البنك فى إدارة وتنظيم عمل البنوك التجارية وتنسيق السياسات الائتمانية لها بما يتناسب والسياسة النقدية المعمول بها. وفى سبيل تحقيق هذه على أرض الواقع يقوم بالآتى :

(١) إدارة الاحتياطات النقدية للبنوك

إن تركيز الاحتياطات النقدية Cash Réserve لدى البنك المركزى بالإضافة إلى أن هذا الأخير سوف يلعب الحارس أو الأمين عليها فإنه يمثل مصدر قوة كبيرة للنظام المصرفى وهذا التركيز للاحتياطات بالبنك المركزى يساعد على انتقالها بسرعة بطريقة أكثر كفاءة لتحقيق الأغراض التى وجدت من أجلها خاصة وقت الضغط الموسمى على القروض، والأزمات المالية، أو الظروف الطارئـة.

كما أن الاحتياطات النقدية التى تحتفظ بها البنوك التجارية

^(١)د/أحمد علي دغيم، اقتصاديات البنوك مع نظام نقدي واقتصادى عالمى جديد، ص ١٢٦.

لدى البنك المركزي تعتبر موقعا محوريا في خلق الائتمان المصرفي وبالتالي زيادة الودائع الجديدة - المشتقة - تساعد البنك المركزي على القابلية الاقراضية للبنوك التجارية من تحكمه في جوهر خلق النقود وللمحافظة على هذا الاحتياط وبالتالي المحافظة على الجهاز البنكي.

(٢) إعادة الخصم

بموجب هذه الوظيفة يقوم البنك بتقديم تسهيلات مالية إلى البنوك التجارية في أوقات الطوارئ والأزمات وهو يتدخل لتدعيم الجهاز المصرفي عن طريق تقديم القروض إلى البنوك التجارية كلما اقتضت الضرورة ذلك حيث يلعب البنك المركزي دور الممول وتتخذ هذه المساعدة شكل القروض المباشرة بضمان موجوداتها أو إعادة خصم ما لديها من موجودات مالية كالأوراق المالية القصيرة الأجل والأوراق التجارية ويراد بإعادة الخصم هو قيام البنوك التجارية ببيع أصولها المالية لدى البنك المركزي للحصول على موارد نقدية يستخدمها في تدعيم احتياطياته النقدية مقابل ثمن معين يتقاضاه البنك المركزي نظير ذلك ويعرف هذا الثمن بسعر الخصم .

(٣) تسوية أرصدة المقاصة بين البنوك

وهي من بين المهام التي يمارسها البنك المركزي كبنك للبنوك حيث يحتفظ لديه بحسابات البنوك التجارية الأعضاء في النظام المصرفي وحيث انه يحتفظ بالاحتياطي النقدي الإلزامي التي تلتزم البنوك التجارية بإيداعه لديه وبالتالي يسهل من إدارة عمليات المقاصة والتسويات بين البنوك و**عملية المقاصة** فهي تعني تسوية حسابات المصارف بواسطة القيود الدفترية، بعد تصفية الصكوك المسحوبة على كل مصرف من هذه المصارف، مع قيمة الصكوك الصادرة لصالحه على المصارف

الآخري، بحيث يظهر فى نهاية عملية المقاصة صافى رصيد كل مصرف بالمبالغ الدائن أو المدين الى بقية المصارف الآخري، وان اجراءات المقاصة التي تتم فى غرفة المقاصة (*Clearing House*) داخل البنك المركزى تساعد على تسوية المدفوعات بين اطراف الجهاز المصرفى دون الحاجة الى استعمال النقود لهذه الاغراض ، مما قد يوفر قدراً من العملة المتداولة لغرض تسوية العمليات المصرفية. حيث إنه فى خلال اليوم الواحد من العمل المصرفى تتجمع لدى كل مصرف تجارى مجموعة من الشيكات المسحوبة على المصارف الآخري لصالح عملاء ولتسهيل العمل بين المصارف الدائنة والمدينة وتجنب قيامها بتسوية ديونها نقدا يتولى البنك المركزى ومن خلال أرصدة الحسابات الجارية للبنوك التجارية المحتفظ بها لديه انجاز عملية المقاصة التي تتم بين المصارف التجارية المختلفة عن طريق تحويل الأرصدة النقدية من حساب إلى آخر من المعاملات الدفترية لدى البنك المركزى فى مكان يعرف بغرفة المقاصة. وإذا كان رصيد الحساب الجارى المدين لدى البنك المركزى غير كاف لتسديد الديون المستحقة عليه للبنك الآخر فان على هذا البنك المدين أن يسارع إلى تغذية حسابه عن طريق إعادة خصم ما لديه من موجودات مالية أو الاقتراض من البنك المركزى أو من السوق النقدية.

المطلب الرابع

الرقابة على الائتمان المصرفى

يعتمد البنك المركزى فى تطبيقه لهذه الوظيفة على مجموعة من الاجراءات والتدابير الهادفة الى تنظيم نشاط الجهاز المصرفى، وتوجيهه الوجهة المناسبة والسليمة عن طريق فرض

رقابته على عمليات الإقراض والاستثمار المصرفي التي تنعكس بدورها على حجم أو كمية وسائل الدفع المتاحة في المجتمع وإجمالي السيولة المحلية في البلد بهدف تحقيق الاستقرار النقدي والذي ينعكس في المحافظة على قيمة العملة الوطنية داخليا وخارجيا وهذا الاستقرار يمثل هدفا أساسيا يسعى إليه البنك المركزي أو السلطة النقدية .

إن وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي تتحقق من خلال استخدام البنك المركزي مجموعة من الأدوات والوسائل وهي في الوقت ذاته أدوات السياسة النقدية ، ويكون الغرض من استخدام هذه الأدوات ، التأثير في كمية ونوعية الائتمان المصرفي أو بمعنى آخر التأثير في حجم واتجاه الائتمان المقدم إلى القطاعات الاقتصادية المختلفة على أساس ، أن هذا التأثير سيترك أثره في عرض النقد ، خاصة وأن المصارف التجارية لها دور مهم في تكوين مقدار عرض النقد ، لمالها من قدرة على التوسع أو الانكماش في منح وقبول القروض الائتمانية ، وهذا التأثير في مكونات وحجم عرض النقد يترك آثاره على المستوى العام للأسعار ثم في النهاية يترك آثاره على قيمة العملة الوطنية التي يسعى البنك المركزي إلى تحقيق الاستقرار النسبي في قيمتها ليسهم في الوقت ذاته في تحقيق معدلات مناسبة من النمو الاقتصادي .

ويمكن أن نصنف هذه الأدوات إلى أدوات كمية ، وأدوات كيفية (نوعية) ، وأدوات مباشرة ، كما نتناول تقييما لكل هذه الأدوات . وذلك في أربعة فروع:

الفرع الأول : الأدوات الكمية

الفرع الثاني : الأدوات الكيفية (النوعية)

الفرع الثالث : الأدوات المباشرة

الفرع الرابع : تقييم الأدوات السابقة

الفرع الأول الأدوات الكمية

ينصب عمل الأدوات الكمية أو وسائل الرقابة الكمية إلى التأثير في حجم الائتمان الذي تقدمه البنوك وبغض النظر عن أوجه استعمالاته، ويستطيع البنك المركزي أن يؤثر على حجم السيولة النقدية التي تمتلكها البنوك وفي نسبة هذه السيولة إلى الودائع، باستخدام مجموعة من هذه الوسائل الكمية وهي سياسة معدل إعادة الخصم، وسياسة السوق المفتوحة، وتغيير نسبة الاحتياطي القانوني وستناول كل أداة على حده فيما يلي :

أولاً : سياسة معدل إعادة الخصم

(١) ماهية سياسة معدل إعادة الخصم وتأثيره

يقصد بمعدل إعادة الخصم الفائدة التي يخضم بها البنك المركزي الأوراق المالية والتي تقوم بخصمها البنوك التجارية لديه للحصول على احتياطات نقدية جديدة تستخدمها لأغراض الائتمان ومنح القروض للمتعاملين معها من الأفراد والمؤسسات (١).

وتعتبر هذه السياسة من أقدم الأدوات التي استخدمتها البنوك المركزية لرقابة الائتمان وكان بنك إنجلترا أول من طور معدل الخصم كوسيلة للسيطرة على الائتمان بداية من سنة ١٨٤٧ ثم سار البنك المركزي تدريجياً خلال هذه الفترة على وضع يجعله « الملجأ الأخير للإقراض » وفي فرنسا سنة ١٨٥٧ وفي الولايات المتحدة سنة ١٩١٣ (٢).

(٢) تأثير معدل إعادة الخصم

(١) د/عبد المنعم السيد علي، اقتصادات النقود والمصارف، الأكاديمية للنشر، المفرق، الأردن ١٩٩٩، ص ٣٩٧.

(٢) م.أ.ج. دي كوك، الصيرفة المركزية، ترجمة عبد الواحد المخزومي، دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت، ١٩٨٧، ص ٣٣.

يرتبط تحديد معدل الخصم بظروف سوق القروض، فإذا أرادت السلطات النقدية التوسع في منح القروض فإنها تلجأ إلى تخفيض معدل الخصم للتأثير على حجم القروض أو الائتمان المقدم من البنوك التجارية لعملائها، وعندما تريد تقييد حجم الائتمان فإنها تلجأ إلى رفع معدل الخصم، ومن ثم فإن هذه السياسة تؤدي إلى التأثير في المقدرة الإقراضية للبنوك إما بالزيادة أو النقصان بالشكل التالي :

أ- فعندما يرفع البنك المركزي معدل إعادة الخصم فإن البنوك التجارية تلجأ بدورها إلى رفع معدل خصمها للأوراق المالية، كما ترفع سعر الفائدة على قروضها الممنوحة مما ينتج عنه انخفاض في طلب القروض من عملائها لأن تكلفة الاقتراض تصبح مرتفعة، وبالتالي ينكمش حجم القروض الممنوحة من البنوك التجارية ومن ثم التأثير في حجم عرض النقود، وإن ارتفاع معدل الخصم سيؤدي إلى تشجيع أصحاب الإدخارات على زيادة ودائعهم المختلفة بالبنوك التجارية للحصول على معدل فائدة مرتفع، ومن ثم فإن انخفاض منح القروض للأفراد والمؤسسات سيؤدي إلى انخفاض حجم النقد المتداول بسبب انخفاض المقدرة الإقراضية للبنوك، وانخفاض تفضيل السيولة لدى الجمهور لارتفاع معدل الفائدة، كما ينخفض في نفس الوقت الميل للاستثمار لانخفاض الطلب على النقود للاستثمار ولا يقتصر دور معدل إعادة الخصم على التحكم في الائتمان في الداخل فحسب بل يمتد أثره ليشمل قطاع التجارة الخارجية إذ أنه عن طريق تغيير معدل إعادة الخصم، يمكن للبنك المركزي جذب رؤوس الأموال الأجنبية عندما يكون ميزان المدفوعات يعاني من عجز كما يمكن له أن يخفض من تدفقها إذا كان ميزان المدفوعات يحقق فائضا.⁽¹⁾

(1) د/محمد خليل برعي، د/عبد الهادي سويقي، النقود والبنوك، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة، ١٩٨٤، ص ١١٨.

- ب- أما عند تخفيض معدل الخصم فإن هذا سيؤدي إلى حصول عكس النتائج السابقة في حالة رفعه وهي كالتالي :
- ١- زيادة توسع البنوك التجارية في منح الائتمان بسبب زيادة المقدرة الإقراضية لها .
 - ٢- انخفاض معدلات الفائدة من قبل البنوك التجارية سيؤدي إلى زيادة طلب الأفراد والمؤسسات على الاقتراض بسبب انخفاض تكلفة القروض الممنوحة لهم .
 - ٣- زيادة طلب البنوك التجارية على الاقتراض من البنك المركزي
 - ٤- زيادة كمية النقود في الاقتصاد وبالتالي زيادة المعروض النقدي .

فعالية معدل إعادة الخصم :

تعتبر سياسة معدل الخصم من أهم الأساليب التي كانت تتمتع بأهمية خاصة منذ بداية ظهورها إلى بداية الحرب العالمية الأولى، وذلك لحصول البنوك التجارية على احتياطات نقدية مهمة عندما تقوم بإعادة خصم الأوراق المالية التي تكون بحيازتها لدى البنك المركزي، ولكنها بدأت تميل إلى التراجع بعد الحرب العالمية الأولى، ولكن خلال الثمانينات والحرب العالمية الثانية وكذلك بعض السنوات التي تلت الحرب انسحبت سياسة معدل إعادة الخصم إلى الوراء وهذا يعود إلى عدة أسباب منها :

(١) كان ينظر إلى أسلوب تعديل معدل إعادة الخصم على أن زيادته ترفع سعر الفائدة كتكلفة تؤخذ بعين الاعتبار في نظر رجال الأعمال، ولكن هذه النظرة لم تثبتتها الدراسات والأبحاث التي قام بها الباحثون في إنجلترا والولايات المتحدة، وأن تكاليف الاقتراض تعتبر ضئيلة جدا من مجموع تكاليف الإنتاج خاصة القروض القصيرة الأجل، كما أن التغيرات التي تحدث في أسعار

الفائدة بسبب تغير معدل إعادة الخصم تكون في مجال محدود، وكل هذا يقلل من فعالية هذه السياسة في السيطرة على الائتمان ومن ثم على العرض النقدي^(١).

(٢) تعرضت الطرق المصرفية والمعاملات في أسواق النقد لعدة تطورات منذ العشرينات، وكذا الاتجاه نحو الائتمان التجاري في حساب مفتوح واعتمادات مصرفية، وأصبح استخدام الكمبيالات أقل فأقل كأداة لتمويل التجارة الداخلية، وبسبب تزايد تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتمادات المصرفية والتسويات بالسحب عند النظر (الاطلاع) أو التحويلات البرقية أصبحت الكمبيالات الأجنبية أيضا مستخدمة على نطاق أقل بكثير^(٢).

(٣) إن سياسة معدل إعادة الخصم أصبحت محدودة التأثير بسبب:

يعود التحكم في كمية النقود إلى البنوك التجارية، ويتدخل البنك المركزي لاحقا لأنه ملزم بانتظار البنوك للتقدم إليه لتحريك ما تمتلكه عن طريق سياسة معدل إعادة الخصم.

(٤) النظام غير متناسق لأنه يسمح بإدخال النقود ولكنه لا يسمح باسترجاعها.

(٥) تباطؤ عمل هذه السياسة يمنع التحرك لمتابعة أكثر للمعدل^(٣).

قد لوحظ في السنوات الأخيرة أن معدل إعادة الخصم لدى البنوك الفيدرالية في الولايات المتحدة الأمريكية يرتفع عندما ترفع البنوك التجارية معدل الخصم، وينخفض عندما تقل هذه البنوك معدل الخصم، وفسرت هذه الظاهرة على أساس أن تغير معدل إعادة الخصم إنما جاء ليكون على وفاق أو على صلة قوية بسعر الفائدة في السوق، وفي كندا يتغير معدل إعادة الخصم كل

(1) د/محي الدين الغريب، اقتصاديات النقود والبنوك، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة ١٩٧٢، ص ص ٨٠، ٨١.

(2) م. أ. ج. دي كوك، مرجع سابق، ص ١٤٩.

(3) Jean François Goux, op.cit. p. 209.

أسبوع ليتبع تغير أسعار الفائدة على أدونات الخزانة التي تصدرها الحكومة ومن مظاهر التناقض أن معدل إعادة الخصم يكون أعلى بنسبة ربع في المائة من سعر الفائدة على هذه الأدون^(١).

ليس بمجرد رفع معدل إعادة الخصم سوف تحجم البنوك على إعادة خصم أوراقها لدى البنك المركزي لأنه قد يقدم رجال الأعمال على خصم أوراقهم لدى البنوك التجارية حتى ولو كان المعدل مرتفعا، وبالتالي تبقى البنوك أيضا تقوم بهذه العملية لدى البنك المركزي طالما أن رجال الأعمال يتمتعون بتفاؤل كبير وتسود بينهم توقعات للحصول على أرباح كبيرة فيقبلون على الاقتراض رغم ارتفاع أسعار الفائدة على القروض، كما يحدث العكس عندما ينتشر التشاؤم بانخفاض أرباحهم، وفي هذه الحالة يحجمون على الاقتراض حتى ولو كانت أسعار الفائدة منخفضة. ومما تقدم أن فعالية سياسة معدل الخصم تتوقف على عدة عوامل منها :

- ١- مدى اتساع سوق النقد بوجه عام وسوق الخصم بوجه خاص وهذا يتطلب معاملات كبيرة بالأوراق التجارية.
- ٢- مدى لجوء البنوك التجارية إلى البنك المركزي في كل مرة بمعنى عدم وجود موارد إضافية تعتمد عليها البنوك التجارية .
- ٣- مستوى النشاط الاقتصادي الموجود داخل الدولة.

(١) د/عبد النبي حسن يوسف، د/عبد الحميد هاشم، الاقتصاديات المعاصرة، مكتبة عين شمس، القاهرة ١٩٧٧، ص ١٩٨ .
(٢) د/أحمد جامع، النظرية الاقتصادية، مرجع سابق، ص ٤٤١ .

ومهما لقيت سياسة معدل إعادة الخصم من معارضة أو قبول لها فإنها تبقى لها أثرها المعنوي على البنوك التجارية، فكلما تحرك هذا المعدل إلى الارتفاع أو الانخفاض فإن البنوك تأخذه بعين الاعتبار، وفي الوقت الحاضر أصبحت هذه السياسة مجرد مؤشر للبنوك التجارية عن اتجاه السلطات النقدية فيما يتعلق بسياسة الائتمان⁽²⁾

ثانياً : سياسة السوق المفتوحة

١- تعريف سياسة السوق المفتوحة :

يقصد بسياسة السوق المفتوحة تدخل البنك المركزي في السوق النقدية ببيع وشراء الأوراق المالية والتجارية بصفة عامة والسندات الحكومية بصورة خاصة بهدف التأثير على الائتمان، وعرض النقود حسب الظروف الاقتصادية السائدة، وهي من أهم أدوات السياسة النقدية في الأنظمة الرأسمالية⁽³⁾ وكان أول من استخدم هذه السياسة هو بنك إنجلترا كوسيلة إضافية بهدف جعل معدل إعادة الخصم فعالاً سنة ١٩٣١، وكانت تستعمل باعتبارها مجرد وسيلة تدعيمية بهدف جعل أسعار خصم البنوك المركزية أكثر فاعلية، وبمرور الزمن أصبح تطبيق هذه العمليات الطريقة الرئيسية للسيطرة على الائتمان، وفي بعض الأحيان تستعمل كأداة مستقلة.

عندما يرغب البنك المركزي في علاج التضخم يتدخل في السوق النقدية عارضاً أو بائعاً للأوراق المالية (كأذون الخزانة)، وذلك بهدف امتصاص قيمتها النقدية، وتكون في المقابل البنوك التجارية هي المشتريّة لهذه الأوراق، وبالتالي تنخفض سيولتها، ومقدرتها الإقراضية إذا كان غرض البنك المركزي هو تقبيد الائتمان ومحاربة التضخم، وعندما يقوم البنك المركزي بشراء هذه الأصول التي تعرضها البنوك التجارية، فتحصل على

⁽³⁾ باري سيجل، مرجع سابق، ص ٢٥٠ .

مقابلها نقودا مما يرفع من سيولتها وهو ما يزيد من مقدرتها الاقراضية إذا كانت رغبة البنك المركزي هي التوسع في الائتمان.

٢- تأثير سياسة السوق المفتوحة :

تحدث هذه السياسة أثرا مباشرا على كمية الاحتياطات النقدية الموجودة لدى البنوك التجارية وسعر الفائدة . فإذا قام البنك المركزي بشراء كمية من الأوراق المالية، ويدفع مقابلها نقدا للبنوك التجارية، فترتفع الاحتياطات النقدية لها، وبالتالي تستطيع أن تقوم بعمليات الإقراض مما يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة بسبب زيادة الطلب على الأوراق المالية، كما أن زيادة عرض النقود تحدث انخفاضا في سعر الفائدة ، مما يرفع من حجم الاستثمار والدخل والعمالة . وهذا عندما يتبع البنك المركزي سياسة نقدية توسعية للخروج من حالة الركود، أما في حالة التضخم فإن البنك المركزي سيعمل على الحد من الائتمان، وامتصاص العرض النقدي الفائض، وذلك باتباع سياسة نقدية انكماشية، فهو يدخل إلى سوق الأوراق المالية بائعا للأوراق المالية، فتدفع البنوك التجارية ثمنها نقدا فتتخفف الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية ، وبالتالي تقل قدرتها على منح الائتمان مما يقلل من حجم الاستثمار والدخل والعمالة وتتنخفض أسعار السندات ويرتفع سعر الفائدة .

٣ - فعالية سياسة السوق المفتوحة

هناك دلائل واضحة على تفوق سياسة السوق المفتوحة على غيرها، وذلك نظرا لما تتمتع به من خصائص منها :

- ١- إن عمليات السوق المفتوحة تكون بيد البنك المركزي للسيطرة على الائتمان، كما أن المبادرة للدخول في السوق المفتوحة بيعا أو شراء تعود إلى البنك المركزي .

- ٢- يستطيع البنك المركزي القيام بعملية شراء للأوراق ويتبعها بعملية بيع كبيرة خلال فترة قصيرة، بالإضافة

إلى قدرته على القيام بعملية إعادة الشراء وهذا يجعله يتمتع بمرونة كبيرة للتحكم في الائتمان، وبالتالي التحكم في المعروض النقدي في فترة قصيرة من الوقت .

إلا أن نجاح سياسة السوق المفتوحة يتوقف على وجود أوراق كافية في السوق للدرجة التي تجعل البنك المركزي يؤثر على السوق في حالة البيع أو الشراء، وفي حالة الانكماش قد لا يتحقق الهدف من ذلك عندما يدخل البنك المركزي السوق مشتريا للسندات وترتفع الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية وتزداد مقدرتها الإقراضية، ومع ذلك فإن الطلب على القروض قد لا يكون كبيرا للخروج من ظروف الانكماش بسبب حالة التشاؤم التي تسود رجال الأعمال، كما أن انخفاض أسعار الفائدة لا يعتبر عاملا محفزا للاستثمار عندما تكون معدلات الأرباح فيها منخفضة، وعندما يسود التفاؤل في السوق المفتوحة فإن التأثير المعنوي لبيع البنك المركزي لأوراقه المالية لا يتحقق على أي سياسة انكماشية .

يتطلب تطبيق هذه الأداة توافر سوق مالية واسعة ومنظمة، وخاصة في البلاد التي تسعى للتنمية، ومن ثم فإن الالتجاء إلى هذه السياسة أمرا مستحيلا في معظم الأحيان^(١) وسبب ذلك هو ضيق أو انعدام الأسواق النقدية والمالية، وعدم انتشار استخدام الأوراق التجارية وأذون الخزينة مما يجعل هذه العمليات تحدث تقلبات شديدة في أسعار تلك الأوراق مما يؤدي إلى اهتزاز المراكز المالية لبنوك الدول النامية .

(١) د/محمد زكي شافعي، النظم المصرفية في البلدان المتخلفة اقتصاديا، رسائل في التخطيط القومي رقم ٤٩. لجنة التخطيط القومي القاهرة، ١٩٥٧، ص ٢٨ .

ثالثاً : سياسة تعديل نسبة الاحتياطي الإجباري

(١) تعريف سياسة تعديل نسبة الاحتياطي الإجباري

نسبة الاحتياطي الإجباري هي إلزام أو إجبار البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من التزاماتها الحاضرة على شكل رصيد دائن لدى البنك المركزي ويمكن للبنك المركزي أن يقوم بتغيير هذه النسبة بقرار منه عند اللزوم^(١).

وظهرت هذه الأداة الذي تسمى متطلبات الاحتياطي المتغير كأداة للسياسة النقدية لأول مرة في الولايات المتحدة من خلال تعديلات مناسبة في قانون الاحتياط الاتحادي في سنة ١٩٣٣ و١٩٣٥^(٢) ولقد كان استخدام هذه الأداة بصورة عامة كوسيلة بديلة أو إضافية لممارسة الرقابة على عرض النقود، ولم يبق الهدف من هذه الأداة هو حماية المودعين من الأخطار التي تتعرض لها البنوك، ولكنها أصبحت وسيلة هامة تستعمل للتأثير على السيولة النقدية، وبالتالي على المقدرة الإقراضية للبنوك التجارية حسب أهداف السياسة النقدية.

(٢) تأثير سياسة الاحتياطي الإجباري :

إن مقدرة البنك التجارية الإقراضية تعتمد على ما يمتلكه من سيولة أو احتياطات نقدية التي يكون أساسها حجم الودائع التي يستقبلها من عملائه، وهذه السيولة التي تكون بحوزة البنوك التجارية لا تجمد في خزائن البنوك ولكن تقوم باستخدامها كالقيام بإقراضها أو استثمارها في شراء الأوراق المالية والتجارية، ولكنه في نفس الوقت حتى لا تقع البنوك التجارية في أزمة سيولة يجب أن تحتفظ بنسبة معينة لدى البنك المركزي من أصولها النقدية لمواجهة طلبات السحب المتوقعة من أصحاب الودائع، وتحدد من طرف البنك المركزي، فعندما تظهر في الاقتصاد تيارات تضخمية فإن البنك المركزي يقوم برفع نسبة الاحتياطي

(٢) د/محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود والبنوك، مرجع سابق، ص ٢٩٩ .

(٢) م.أ.ج، دي كوك، مرجع سابق، ص ٢٠٣ .

النقدى الإجبارى، وأحيانا يتوصل الأمر بالبنك المركزى إلى زيادة رفع هذه النسبة إلى الحد الذى تقوم البنوك التجارية باستدعاء بعض القروض مما يؤثر على حجم النقود المتداولة، وبالتالي التأثير على عملية خلق النقود وانخفاض حجم الائتمان (1).

فمثلا إذا حدد البنك المركزى نسبة الاحتياطي بمقدار ٢٠% فإن البنوك التجارية ملزمة بالاحتفاظ بهذه النسبة من الودائع لدى البنك المركزى، فلنفرض أن حجم الودائع يساوى إلى ١٠٠٠ ج فيجب أن يودع لدى البنك المركزى ٢٠٠ ج كاحتياطي نقدي، أما الباقي من حجم الودائع وهو الفرق بين (٢٠٠-١٠٠٠) = ٨٠٠ ج . فهذا المبلغ معد للإقراض . ويمكن للبنوك التجارية خلق ودائع إئتمانية من هذه الوديعة الأصلية بمقدار أربعة أضعاف الوديعة الأصلية، وبالتالي فالائتمان المصرفى يتضاعف ليصبح ٤٠٠٠ ج من الوديعة الأصلية ١٠٠٠ ج، ليكون إجمالي الائتمان المخلوق $٤٠٠٠ + ١٠٠٠ = ٥٠٠٠$ ج، مع افتراض عدم وجود تسرب نقدي خارج الجهاز المصرفى كما سيأتى تفصيلاً فى عملية خلق النقود.

ولمحاربة التضخم فإن البنك المركزى يمكنه أن يرفع نسبة الاحتياطي القانونى إلى ٢٥% وهذا سثيرتب عنه انخفاض المقدرة الإقراضية ونقص الودائع الائتمانية، فحسب المثال السابق إذا كانت الوديعة تساوى ١٠٠٠ ج كوديعة أصلية، فإن البنوك ستكون ملزمة بإيداع ٢٥% من قيمة الوديعة كاحتياطي لدى البنك المركزى، وبالتالي سيرتفع الاحتياطي النقدي من ٢٠٠ ج إلى ٢٥٠ ج وأما الجزء المتبقى للإقراض فسينخفض من ٨٠٠ ج إلى ٧٥٠ ج وهكذا نلاحظ انخفاضاً لمقدرة البنوك على خلق الائتمان المصرفى .

(١) د/محسن أحمد محمد الخضيرى، التضخم الهيكلى فى الدول الإفريقية، جمهورية غانا، حالة دراسية، رسالة دكتوراه غير منشورة معهد الدراسات الإفريقية، ١٩٨٤، جامعة القاهرة، ص ٤١١، ٤١٣.

وعلى هذا الأساس تسعى السياسة النقدية في حالة التضخم إلى الحد من الاتفاق كوسيلة للحد من ارتفاع الأسعار، ويقوم البنك المركزي برفع نسبة الاحتياطي النقدي .

أما في حالة الانكماش فإن البنك المركزي يقوم بتخفيض نسبة الاحتياطي من ٢٠% إلى ١٠% حسب المثال السابق مما يجعل مقدرة البنوك التجارية على الإقراض ترتفع من ٤ أضعاف إلى ٩ أضعاف الوديعة الأصلية، مع افتراض عدم وجود تسرب نقدي خارج الجهاز المصرفي وعدم وجود احتياطات أخرى، وبالتالي ينخفض الاحتياطي النقدي من ٢٠٠ ج في الحالة الأولى و٢٥٠ ج في الحالة الثانية إلى ١٠٠ ج في هذه الحالة ، وهو ما يرفع من المبلغ المخصص للإقراض ليصبح ٩٠٠ ج بدلا من ٨٠٠ في الحالة الأولى و٧٥٠ في الحالة الثانية .

وهكذا فإن سياسة تغيير نسبة الاحتياطي النقدي الإجباري تساعد السلطات النقدية على التحكم في العرض النقدي لأن نسبة الاحتياطي القانوني تعمل كمنظم للمعروض النقدي .

(٣) فعالية أداة الاحتياطي الإجباري

عند تقييمنا لفعالية ونجاح أداة الاحتياطي الإجباري نستخلص ما يلي :

١- تعتبر هذه الأداة من السياسات الناجحة في أوقات التضخم حيث أن البنوك التجارية لا تجد وسيلة للاستجابة لتعليمات البنك المركزي في المهلة المحددة لها لرفع الاحتياطي النقدي من أجل امتصاص الفائض من المعروض النقدي إلا عن طريق خفض القروض والاستثمارات وخفض حجم الودائع.

أما في أوقات الكساد فإن تخفيض نسبة الاحتياطي لا تكون لها فعالية كبيرة في تشجيع طلب القروض، وسبب ذلك يعود إلى أن قدرة البنوك على خلق الائتمان واستعدادها لزيادة حجم القروض وتقديمتها قد لا يقابله طلب على هذه القروض من الأفراد والمؤسسات نظرا لانتشار حالة الكساد، ولذلك يجب أن

يصاحب هذه السياسة إجراءات أخرى تشجع زيادة طلب القروض.^(١)

٢- تعتبر هذه الأداة غير مرنة لأنها تعامل البنوك الكبيرة والصغيرة على حد سواء، كما أنها لا تميز بين البنوك التي لديها احتياطات، غير أن هذا الانتقاد يمكن الرد عليه طالما أن الهدف من رفع هذه النسبة هو تقييد حجم الائتمان ولجوء بعض البنوك إلى خفض أصولها يصب في تحقيق الهدف المسطر من السياسة النقدية .

٣- إن التغيرات المتكررة في نسبة الاحتياطي النقدي القانوني لها تأثير على وضع البنوك وقابليتها لمنح القروض واستثمار أموالها لأنه يجعل البنوك مرتبكة نتيجة لعدم التأكد من وجهة هذه التغيرات ودرجتها، ولذلك يرى فريد مان أنه يجب تثبيت الاحتياطي النقدي ثباتا دائما عند مستوى معين، ولكن يقترح البعض الآخر استعمال نسب متغيرة باستمرار لأنها توفر الاحتياطات النقدية الفائضة لدى البنوك التجارية التي تقيها آثار تغير نسبة الاحتياطي القانوني، إلا أننا نميل إلى تثبيت هذه النسبة حتى تكون البنوك التجارية على علم بها منذ البداية لأخذ احتياطاتها وحذرهما من بداية النشاط وحتى تكون البنوك والبنك المركزي متعاونة على تنفيذ وإنجاح السياسة النقدية المرغوبة والمسطرة

٤- ورغم ما يقال على أداة تغيير نسبة الاحتياطي النقدي القانوني أو الإجمالي من قلة المرونة وضعف فعاليتها إلا أنها تتسم بأكثر فعالية وأقل كلفة من سياسة إعادة الخصم وعمليات

(١) د/علي حافظ منصور، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الثقافة العربية ١٩٩٨، ص ١٩٥ .

السوق المفتوحة كأدوات للسياسة النقدية وخاصة في البلدان النامية نظرا لعدم توافر أسواق مالية ونقدية واسعة^(١)

الفرع الثاني الأدوات الكيفية

تهدف الوسائل الكمية للسياسة النقدية التي تعرضنا إليها في المبحث السابق إلى التأثير على حجم الائتمان الكلي في جميع القطاعات الاقتصادية ويكون هذا التأثير عاما دون تمييز، إلا أن هذا مضر ببعض الأنشطة الاقتصادية التي تريد الدولة تشجيعها أو الحد منها أيضا، ولذلك فإن البنك المركزي يستخدم أدوات كيفية أو نوعية للتأثير على اتجاه الائتمان وليس حجمه الكلي، وهذه الأدوات كثيرة يمكن أن نلخصها في أداتين هما : سياسة تأطير القرض والسياسة الانتقائية للقرض، وهو ما سنقوم بشرحه في المطالبين التاليين :

أولاً : سياسة تخصيص الائتمان

تهدف هذه السياسة إلى تحديد نمو المصدر الأساسي لخلق النقود، بشكل قانوني وهو القروض الموزعة من طرف البنوك والمؤسسات المالية^(١) ، وقد استخدم هذا الأسلوب في أواخر القرن الثامن عشر كأداة للسيطرة على الائتمان من قبل بنك إنجلترا، ولم تشمل هذه الأداة تحديد المبلغ المتاح لكل طلب للقرض فقط، بل أيضا تقليص الفترة الزمنية للأوراق التجارية الصالحة لإعادة الخصم .

ففي ظروف التضخم مثلا تقدم الدولة على وضع سياسة تخصيص الائتمان ، ويقوم البنك المركزي بهذه السياسة بهدف منح الائتمان حسب القطاعات ذات الأولوية والتي لم تكن سببا في إحداث التضخم، كما يقيد الائتمان نحو البعض الآخر الذي يكون

(١)د/عبد الحميد القاضي، السياسة النقدية والائتمانية كأداة للتنمية الاقتصادية، مصر المعاصرة، العدد ٣٥٥، يناير ١٩٧٤، ص ١٦ .

(١) فتح الله ولعلو، مرجع سابق، ص ٤٢٢ .

سببا في إحداث التضخم، ويمكن أن تكون هذه السياسة متعلقة بمعيار أجل القروض، فقد تقيد بعض القروض سواء قروض قصيرة الأجل أو متوسطة أو طويلة الأجل .

أما عندما ينتشر التضخم بحدة فإن الدولة تقدم على صياغة سياسة تخصيص الائتمان الإجبارية، فيقوم البنك المركزي بتحديد الحد الأقصى لحجم القروض الممنوحة من طرف البنوك أو تحديد معدل نمو القروض، واستخدام هذا الأسلوب كأداة للسياسة النقدية كإجراء مضاد للتضخم بشكل خاص سنة ١٩٤٨ في فرنسا لأول مرة، وعادة ما تكون سياسة تخصيص الائتمان مرافقة ببرامج استقرار للكتلة النقدية، يشمل كذلك التقليل من النفقات العمومية وتشجيع الادخارات وإصدار السندات والقيام بكل الوسائل الكفيلة بتخفيض الكتلة النقدية الفائض.

ثانياً : السياسة الانتقائية للقرض

لقيام بسياسة تطير القرض يقوم البنك المركزي باستخدام أدوات انتقائية للتحكم في القروض الموزعة من طرف البنوك وهي :

١- تسديد خزينة الدولة لجزء من الفوائد من أجل تكلفة القرض المتعلق ببعض أنواع التمويلات المتعلقة بالتصدير أو بالسكن أو الزراعة أو الصناعة أو المهن الحرفية ، والجزء الذي تأخذه الخزينة على عاتقها يغطي الفارق بين معدل الفائدة على القرض وكلفة الموارد التي تمول القرض وقد يأخذ شكل الإعانة المباشرة من طرف الدولة .

٢- إعادة خصم الأوراق فوق مستوى السقف : عندما يشجع البنك المركزي بعض الأنشطة فإنه يقوم بإعادة خصم الكمبيالات الخاصة بهذه القروض مثل قروض الصادرات حتى بعد تجاوز السقف المحدد مع استعمال معدل إعادة الخصم العادي .

٣- فرض أسعار تفاضلية لإعادة الخصم : تفرض السلطات النقدية معدل إعادة خصم مفضل للتأثير على القروض الموجهة لبعض الأنشطة التي تريد الدولة تشجيعها، وهذا حسب الظروف الاقتصادية السائدة انكماشية كانت أو تضخمية .

٤- سياسة التمييز في أسعار الفائدة : لعبت هذه السياسة دورا هاما في تحقيق أهداف النمو الاقتصادي وعلاج ميزان المدفوعات في كثير من الدول منها إيطاليا وفرنسا خلال النصف الأول من السبعينات ، حيث تقوم السلطات النقدية بتخفيض أسعار الفائدة على التمويلات المقدمة في المجالات التي تريد الدولة تشجيعها بهدف تخفيض تكاليف إنتاج معين، كما هو الحال في القطاع الفلاحي في الجزائر الذي يشهد تخفيضات متتالية لأسعار الفائدة وأسعار الفائدة على القروض المقدمة للحرفيين وأصحاب الصناعات الصغيرة، وتخفيض أسعار الفائدة على القروض المقدمة لتمويل عمليات التصدير .

٥- وضع قيود على الائتمان الاستهلاكي : والغرض من وضع قيود على تنظيم أو تقييد الائتمان الاستهلاكي هو كبح الطلب على البضائع، و يستخدم هذا التقييد للتقليل من التضخم في الاقتصاد، و طبقت هذه الأداة في الولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٤١، وكانت السلع المقصودة هي السيارات، الدراجات النارية، الطائرات، الزوارق، آلات الغسيل، الطبخ والثلاجة والتلفزيون ... إلخ، وفي فرنسا كان الحد الأدنى للدفعة المقدمة على مشتريات التسيط لبعض البضائع الاستهلاكية قد زاد في مارس ١٩٦٩ من ٢٠ إلى ٣٠% و خفض الحد الأقصى لفترة التسديد من ٢١ إلى ١٨ شهرا، لكن في

سبتمبر من نفس السنة زيد الحد الأدنى للدفعة المقدمة مرة أخرى من ٤٠-٥٠ % ، وخفضت فترة التسديد أكثر إلى خمسة عشرة شهرا، وفي الجزائر فقد تم إلغاء الائتمان الاستهلاكي تماما في سنة ١٩٧٠ بهدف استغلال القروض في الجانب الإنتاجي وليس الاستهلاكي .

٦- اشتراط البنك المركزي الحصول على موافقته في منح القروض عندما تتجاوز القروض حدا معيناً .

٧- متطلبات الإيداع المسبق مقابل الاستيراد : يشترط البنك المركزي مسبقا للحصول على إجازات الاستيراد أو التحويل الأجنبي إيداعات مسبقة توضح من قبل المستوردين لديه وهي طريقة لتقييد الاستيراد خلال فترة العجز في ميزان المدفوعات للبلد، وقد أدى هذا الأسلوب إلى التأثير على الاحتياطات النقدية والمقدرة الاقراضية للبنوك التجارية إلى الدرجة التي أدت إلى تمويل المستوردين بهدف توفير هذه الإيداعات المسبقة، وطبقت هذه الأداة في كثير من الدول وقد استعملت لأول مرة في بعض بلدان أمريكا اللاتينية وآسيا لفترة ما بعد الحرب لكنها أظهرت عدم نجاحها في العديد من البلدان خلال السنوات الأخيرة، لأن تأثيرها كان ظرفيا ومحدودا، ورغم هذا فهو إجراء يدعم السياسات الأخرى للحد من الاستيراد الفائض عن الحاجة أو من استيراد السلع غير الضرورية .

ويمكن القول بشكل عام أن هذه الأدوات الكيفية تستعمل لتجنب التأثير الشامل الذي تخلفه الأدوات الكمية، وبالتالي فهي تقوم بوضع حدود أو قيود على منح القروض لعمليات معينة، ومنحها لقطاعات مهمة في الاقتصاد الوطني، ولهذا تبدو فعاليتها

في التأثير على توزيع القروض بين الأنشطة المختلفة، كما أن هذه الأدوات مكملة لأدوات الرقابة الكمية ولكن هذه الأدوات لا تتمتع بنجاح كبير، وإنما تتوقف على طالبي القروض أو المستفيدين من القروض عندما يقومون باستعمال هذه القروض في الهدف المتوقع عليه مع البنك، وإلا فالنتيجة لا تكون مرضية لزيادة فعالية أدوات الرقابة الكيفية .

الفرع الثالث

الأدوات المباشرة

تستخدم السلطات النقدية مجموعة من الأدوات والوسائل الكمية والنوعية للوصول إلى الأهداف المنشودة حسب الظروف الاقتصادية السائدة للبلد المعني، ويتوقف نجاح استخدام هذه الأدوات على مدى استجابة الأفراد والمؤسسات الاقتصادية والمصرفية خاصة لقبول هذه الإجراءات، وقد لا تكون كافية في بعض الظروف، ولا تظهر نجاحا كبيرا في الوصول إلى التأثير المطلوب على كمية القروض أو على اتجاهاتها وكيفية توزيعها، ومن ثم فإن للسلطات النقدية إجراءات أخرى مباشرة وهذا ما يسمى بالرقابة المباشرة، وتتنوع هذه الإجراءات كالتدخل المباشر في أعمال البنوك التجارية والإقناع الأدبي والمعنوي، ومن أهم هذه الأدوات المباشرة المستخدمة ما يلي :

١- توجيه نصائح وإرشادات مباشرة إلى البنوك والمؤسسات المالية بصفة عامة ، تفصل فيها أنواع القروض المفضلة لدى البنك المركزي وتوضع سقوفا ائتمانية متعلقة بكل قطاع اقتصادي، كما أن البنوك ملزمة بتقديم تقارير دورية عن القروض الممنوحة لهذه القطاعات، وتتم دراستها من قبل البنك المركزي، وعلى هذا الأساس يمكن أن يقوم بتقديم إنذارات للبنوك التي لم تطبق التوجيهات، وقد يصل الأمر إلى حد اتخاذ عقوبات ضدها .

٢- يسعى راسمو السياسة النقدية إلى التأثير على البنوك والمؤسسات المصرفية من خلال سياسة الإقناع الأدبي، أو كما تسمى أيضا بسياسة المصارحة، وتتمتع البنوك المركزية العريقة والرائدة بهيئة كبيرة في النظام المصرفي لدولة ما مما يؤهلها إلى أن تقوم بالتأثير على البنوك التجارية من خلال المقالات في الصحف والمجلات، والخطب لتغيير اتجاه هذه المؤسسات إلى الاتجاه المطلوب اتباعه لتنفيذ سياسة نقدية معينة، وتفضيل سياسات محددة دون غيرها .^(١) كما يقوم بإصدار الأوامر والتعليمات للبنوك التجارية مجمعة أو لأي بنك على انفراد بقصد إجبارها لاتخاذ مسلك معين في مزاولة نشاطها الإقراضي، كما تقوم بتحديد النسبة بين رأس المال والاحتياطي للبنوك من جهة وحماية أصولها من جهة أخرى.^(٢)

٣- يقوم البنك المركزي بعملية التفتيش المباشر على عمليات البنوك بشكل دوري (شهري أو نصف سنوي، أو سنوي) حسب الحاجة لمعرفة مدى تطبيق البنوك التعليمات والأوامر الموجهة إليها من طرف البنك المركزي، كما يتلقى البنك المركزي تقارير عن أنشطة البنوك السنوية التي تبين حالة البنوك وسيولتها، وحجم الودائع والقروض بها.. إلخ

٤- يستعمل البنك المركزي لتسيير شؤون النقد التشاور مع البنوك التجارية وخاصة عند صياغة السياسة القرضية أو الائتمانية للجهاز المصرفي، وذلك بالتشاور

(١) د/محمد زكي شافعي، مقدم في النقود والبنوك، مرجع سابق، ص ٣١٤، ٣١٦ .
(٢) د/أمين رفعت المحجوب، محاضرات في النقود والاقتصاد، دار النهضة العربية، مصر ١٩٩٤، ص ١٩٥ .

مع مسؤولي البنوك وحضورهم اجتماعات البنك المركزي التي يعتقدونها دوريا أو كلما دعت الحاجة للاجتماع.

وعلى العموم فإن أسلوب الرقابة المباشرة على الائتمان يكون مفيدا لعلاج التضخم أكثر من حالات الكساد لأن إلزام البنوك بالحد من التوسع في منح القروض يكون ممكنا أكثر من إلزامها بالزيادة في منح القروض (1) .

كما أن أسلوب الإقناع الأدبي قد يكون ذا فائدة محدودة للدول النامية ، وبالتالي فالبنك المركزي يستخدم الوسائل الأخرى مثل التعليمات والأوامر الإلجبارية التي يمكن من خلالها أن تحدد معالم الطريق الذي يجب أن تسير فيه البنوك التجارية .

الفرع الرابع

تقييم الأدوات السابقة

سنقوم في هذا المبحث بتقييم أدوات أو وسائل الرقابة الكمية والنوعية والمباشرة للتحكم في الائتمان ومنه السيطرة على عرض النقود .

أولاً : تقييم الأدوات الكمية

تمت دراسة أدوات السياسة الكمية، والتي تسمى أيضا بالأدوات العامة وهي أداة معدل إعادة الخصم، السوق المفتوحة وتغيير الاحتياطي الإلجباري، وناقشنا كيفية التحكم في عرض النقود والائتمان لكل أداة ولكن بقي تقييم هذه الأدوات ومعرفة أيها أكثر كفاءة من الأخرى بشكل منفرد وعندما تكون مجتمعة .

يرى فريد مان أنه ليس من الضروري استعمال الأدوات الثلاث عندما تستطيع أداة واحدة أن تؤدي وظيفتها كاملة، لأنه ناشد تحسين أداء البنوك المركزية في السيطرة على عرض النقود والتركيز على نمو النقود حتى نتجنب آثار عمليات الخصم

(1) د/محسن أحمد الخضيرى، المرجع السابق، ص ٤١٨ .

والتغيير في نسبة الاحتياطي النقدي ، إلا أن المسؤولين في البنوك المركزية يقولون بأن عملية الخصم ضرورية لتزويد البنوك بأرصدة احتياطية للتكيف وتزويد النظام المصرفي ككل بسيولة في حالة الطوارئ .

إلا أن استعمال أدوات السياسة النقدية يتطلب أحيانا الجمع بين أداتين أو أكثر للتحكم في عرض النقود والائتمان، وخاصة التنسيق بين عمليات السوق المفتوحة وسياسة معدل إعادة الخصم

عندما يرغب البنك المركزي في تخفيض الائتمان من أجل محاربة التضخم من خلال رفع أسعار الفائدة، يقوم ببيع أوراقه المالية فتقابلة البنوك التجارية مشتريتها لها وهو ما يخفض احتياطياتها فتضطر البنوك التجارية إلى إعادة خصم أوراقها لدى البنك المركزي، ويستطيع هذا الأخير أن يقوم برفع معدل إعادة الخصم ، وذلك حتى يضمن نجاح سياسته فترتفع أسعار الفائدة على القروض وعلى السندات، وهذا ما يدفع المودعين إلى الاكتتاب في السندات، و يؤدي هذا إلى انخفاض سيولة البنوك، وبالتالي انخفاض ائتمان البنوك، وأحيانا تعمل بعض البنوك على تجنب انخفاض احتياطياتها أي تجنب زيادة مديونيتها للبنك المركزي، ولكن بفعل ضغط الحاجة الذي تكون فيها هذه البنوك لإيجاد مبالغ لتسديد ديونها نحو البنك المركزي، تقوم باستخدام احتياطيات ثانوية، وهذا بدوره سيخفض الائتمان ومن ثم ترتفع أسعار الفائدة .

أما في حالة الانكماش فإن البنك المركزي يستطيع أن يقوم بالجمع بين أداتي السوق المفتوحة ومعدل إعادة الخصم، فيدخل مشتريا للأوراق المالية وهذا ما يجعل احتياطيات البنوك التجارية، في حالة جيدة، ولكن قد لا يكون هذا الإجراء كافيا لأن البنوك التجارية قد تستخدم مبالغ من هذه الاحتياطيات لتسديد ديونها إلى البنك المركزي، أو قد تقوم بشراء أصول أخرى أكثر إيرادا وقد لا

تنخفض أسعار الفائدة بل ترتفع، وفي هذه الحالة يلجأ البنك المركزي إلى تدعيم ذلك بأداة أخرى وهي تخفيض معدل إعادة الخصم، وهو يؤيد طرح التنسيق بين أدوات السياسة النقدية وخاصة بين أداتي السوق المفتوحة ومعدل إعادة الخصم، نظرا لكفاءة عملهما مع بعضهما بدلا من عمل كل أداة واحدة بمعزل عن عمل الأخرى .

أما أداة الاحتياطي القانوني فلا تستخدم كأداة عامة للسياسة النقدية بكثرة مثل استخدام أداتي عمليات السوق المفتوحة ومعدل إعادة الخصم، لأن تغيير نسبة الاحتياطي القانوني يربك الخطط المستقبلية للبنوك، كما أنه لا يفرق بين البنوك ، وإن أي تغيير في نسبة الاحتياطي القانوني يحدث تأثيرات مهمة على احتياطات البنوك مما يجعل البنك المركزي يضطر إلى استعمال أداة أخرى لمكافحة عمل أداة الاحتياطي مثل عمليات السوق المفتوحة للتخفيف من أثر تغيير الاحتياطي على الودائع وإقراض البنوك، وهذا يكون صحيحا في الدول المتقدمة لأنها تملك أسواقا نقدية ومالية متطورة، أما في الدول الآخذة في النمو فإنها لا تمتلك مثل هذه الأسواق وإن وجدت فهي غير متطورة، ولكن يمكنها التحكم في الائتمان عن طريق أداة الاحتياطي الإجباري .

ثانياً : تقييم الأدوات الكيفية

إن من أهم التبريرات لاستعمال الأدوات الكيفية هي تجنب التأثيرات غير المرغوب فيها التي تتولد على استعمال الأدوات الكمية، وخاصة أن تأثيراتها تكون شاملة ولا تفرق بين القطاعات والأنشطة المختلفة ، كما تستخدم الأدوات الكيفية للسياسة النقدية للرقابة على الائتمان الصادر من البنوك بغرض مساعدة الأدوات الكمية لزيادة التأثير على الائتمان وتوجيهه إلى مجالات الإنتاج التي تريد الدولة تشجيعها، أو الحد من التوسع فيها .

إن استعمال الأدوات الكيفية في الدول المتقدمة يختلف عنه في الدول الآخذة في النمو، ففي الأولى قد ترفع الطلب على الاستهلاك نتيجة وفرة الإنتاج، ولهذا فهي تعمد مثلا لتحريك

الطلب الاستهلاكي فتشجع القروض الاستهلاكية، في حين تستخدم الدول المتخلفة أدوات كيفية للحد من توجيه القروض لزيادة الاستهلاك وتسعى لتوجيه القروض نحو زيادة الإنتاج ، وهذا قد لا يجعل هذه الأدوات ذات فعالية إلا إذا استعملت القروض الموجهة إلى المجالات المحددة لها من طالبي القروض، وإلا فإن أدوات هذه الرقابة لن تنجح في تحقيق المطلوب منها .

ثالثاً : تقييم الأدوات المباشرة

يبدأ البنك المركزي حسب هذه الأدوات بإقناع البنوك والمؤسسات المالية بإتباع سياسة متسقة مع ما يهدف إليه من أغراض لما يمتلكه من قوة أدبية على باقي البنوك، وإذا لم تستجب فيقوم بإصدار الأوامر والتعليمات الإجبارية على البنوك، ثم تقديم توجيهات ونصائح إلى البنوك والمؤسسات المالية وهذه التوجيهات والتعليمات تعتمد على مكانة البنك المركزي بين البنوك الأخرى، وقدرته على التأثير في الائتمان الصادر إلى البنوك التجارية ، كما يتدخل في هذه السياسة محافظ البنك المركزي محاولاً إقناع البنوك التجارية بكفاءة هذه الأداة، وتتوسع التشريعات المتعلقة بالبنك المركزي في البلاد النامية في منح سلطات الرقابة المباشرة على الائتمان نظراً لعدم فاعلية أدوات الرقابة الكيفية .

الفصل الثانى

البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية كما ذكرنا أقدم فى النشأة من البنوك المركزية ولكنها تأخرت فى الشرح لدواعى التقسيم، حيث إن نشأتها ترجع إلى الماضى القديم، حتى إن البعض ربطها بمزاولة النشاط التجارى، أما عمليات الإقراض بالفائدة فلم تكن إلا فى نطاق محدود فى ذلك الزمن، أما التنظيم الفنى للبنوك التجارية،

وما نراه موجوداً الآن على أرض الواقع من زيادة لوظائفها، سواء بمنحها الائتمان أو قبولها للودائع فيرجع ذلك إلى القرن السابع عشر، وسببه يؤول إلى ما كان يقوم به التجار من الاحتفاظ بما يفيض لديهم من معادن نفيسة ونقود معدنية لدى الصياغ في خزائنهم الأمانة المعدة لذلك، مقابل إيصال أو تعهد يحصل عليه صاحب الوديعة، يتم به استرداده لوديعة حال حاجته إليها، ولكن ما لبث أن أصبح هذا الإيصال أو التعهد بديلاً عن الوديعة الأصلية، وأصبحت ثقة الأفراد فيه كثقتهم في أصل الوديعة، وصاروا يتداولونه فيما بينهم على أنه النقود ذاتها.

ونظراً لأن الناس لا يطلبون ودائعهم في وقت واحد، فأصبحت لدى هؤلاء الصاغة فرصة في استغلال ما تحت أيديهم من منح للقروض مقابل فائدة يحصلون عليها من هؤلاء المقترضين، وبالتدريج أصبحت عملية قبول الودائع والإقراض بفائدة عملية مربحة، وصارت هذه هي مهمتهم الأساسية التي يعتمدون عليها، وقد كان هذا التطور هي النواة الأولى للبنوك التجارية التي عليها الآن.

أصل كلمة مصرف في اللغة العربية مأخوذة من كلمة الصرف بمعنى بيع النقد بالنقد أو مبادلة النقد بالنقد، أما كلمة بنك فقد اشتقت من المقاعد التي كان يجلس عليها الصرافون في أسواق البندقية وأمستردام أما الأصل اللغوي لها فهو الكلمة الإيطالية "بانكو" "banca" والتي تعني مصطبة، ويقصد بها في البدء المصطبة التي كان يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة، ثم تطور الأمر فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد و تبادل العملات، بعدها أصبحت تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود، واستمدت البنوك التجارية تسميتها من عملية قيامها بتقديم القروض القصيرة الأجل للتجار، وهي القروض التي تقل فترة سدادها عن السنة الواحدة حتى تمكنهم من تسديد قيمة مشترياتهم والاستمرار في تنفيذ أعمالهم التجارية.

أما وصفها بالتجارية فلا يعنى اقتصرها على النشاط التجارى

فقط دون غيره من الأنشطة الأخرى، وإنما يعنى أن أكثر عملها فى الوقت الحاضر هو النشاط التجارى.
وأخيراً فإنه يمكن تعريفها بإيجاز: بأنها المؤسسة التى تتعامل فى الدين والائتمان.
ولمزيد من التعرف على البنوك التجارية سنتناولها بالتفصيل فى مبحثين على النحو التالى:
المبحث الأول: وظائف البنوك التجارية.
المبحث الثانى: ميزانية البنك التجارى.

المبحث الأول وظائف البنوك التجارية

لا يمكن إدراج هذه الوظائف تحت بند واحد، وخاصة مع تقدم الفن المصرفي وتطوره، ويمكن تقسيم هذه الوظائف إلى أساسية وثنائية، والأساسية تنقسم إلى قسمين تقليدية وحديثة. وكلمة ثانوية لا تعنى أنها غير ذات جدوى، وإنما المقصود أنها جاءت نتيجة تقدم عمل البنوك التجارية في الحياة العملية، وأنها متفرعة من الوظائف الأساسية.

أولاً: الوظائف الأساسية:

تنقسم الوظائف الأساسية كما تقدم إلى قسمين تقليدية وحديثة، أما الوظائف التقليدية وهي التي تعد أساس نشأة البنوك التجارية فهي تتمثل في قبول الودائع ومنح القروض أما الوظيفة الحديثة فهي تتمثل في خلق النقود ولمزيد من المعرفة على هذه الوظائف سنتناولها بالشرح على الوجه التالي:

أولاً: قبول الودائع

للودائع النقدية المصرفية أهمية خاصة في مجال النشاط البنكي ذلك أنها تغذي المصارف بالأموال الضرورية لمباشرة العديد من أعمالها كخصم الأوراق التجارية، ومنح قروض بفوائد، وفتح إتمادات لمن هو بحاجة إليها من أفراد و مشروعات.

و تعدّ الودائع النقدية المصرفية من حيث الكم إحدى المؤشرات الرئيسية لقياس مدى ثقة الجمهور في البنك، إذ هي الركيزة الأساسية لقدرتها على خلق نقود الودائع و توزيع الإئتمان. ولا تخشى المصارف من توظيف الأموال (النقود) المودعة لديها إذا كانت هذه الودائع تحت الطلب وهي صورة من صور الودائع النقدية، وذلك لأنّ هذه المصارف تحتفظ دائماً بجزء منها لمواجهة مسحوبات العملاء من ودائعهم (جزء من السيولة). ونظراً لأهمية الودائع النقدية بالنسبة للمصارف، تتنافس هذه الأخيرة فيما بينها على جذب الزبائن إليها و تحفيزهم على إيداع

مدّخراتهم لديها . و تلعب الفوائد الممنوحة للمتعاملين معها دوراً هاماً في عملية كسب هؤلاء و تشجيعهم على إيداع أموالهم لديها . ويلاحظ هنا أنّ عملية إيداع النقود ترتبط في أغلب الأحوال بفتح حساب وديعة للعميل لدى المصرف وإستخدام الشيك في سحب أو إستيراد مبالغ نقدية منه . كما يلاحظ أنّ المصرف يقوم أحيانا بعملية التحويل المصرفي لإجراء القيود داخل هذا الحساب .

*يقوم المصرف بإستخدام الودائع النقدية التي يتلقاها من الجمهور في مباشرة نشاطه ، و تكوّن هذه الودائع أهم مصادر السيولة بالنسبة للبنك و التي تمكّنه من تحديد حجم ما تمنحه من قروض و فتح إعتمادات .

*والوديعة النقدية المصرفية ، عبارة عن نقود يقوم شخص ما (طبيعي أو معنوي) بإيداعها لدى البنك على أن يلتزم هذا الأخير بردها إليه لدى الطلب أو وفقا للشروط المتفق عليها .

*وينظم هذه الوديعة النقدية عقد يبرم بين الشخص المودع و المصرف المودع لديه بمقتضاه يكون من حق البنك التصرف في النقود محل الوديعة بما يتفق مع نشاطه ، و يلتزم المصرف مقابل ذلك برده مبلغ الوديعة عند الطلب أو بعد أجل معين من الإيداع مضافا إليه الفوائد بحسب الإتفاق القائم بينهما . فالبنك يمتلك المبالغ النقدية المودعة لديه بمجرد تسلمه إيّاها ويصبح العميل مجرد دائن له بهذه المبالغ ، ويكون للمصرف حرية التصرف فيها وإستعمالها في أعماله المصرفية الأخرى كالإقراض ، و خصم الأوراق التجارية...

- مصادر الوديعة النقدية المصرفية:

*للودائع النقدية المصرفية مصادر متعدّدة ، فهي ليست مقصورة على المبالغ النقدية التي يقوم العميل بتسليمها للبنك، تنفيذاً لعقد إيداع أبرمه معه ، بل إنّها تشمل كل ما يكون للعميل من نقود في ذمة المصرف، سواء تسلمها هذا الأخير من العميل مباشرة عن طريق عقد إيداع، أم تلقاها عن طريق عملية أخرى في حساب

العميل كتحصيل القيمة النقدية لأوراق تجارية ، أو تحويل مصرفي أو اعتماد قيده في الحساب لفائدة هذا الأخير.

- أنواع الوديعة النقدية المصرفية :

يمكن تصنيف الودائع النقدية المصرفية إلى عدّة أنواع تختلف بحسب موعد إستردادها ، و بحسب مدى حرية البنك في التّصرف فيها.

1- تصنيف الودائع النقدية حسب موعد الإسترداد:

تصنف الودائع النقدية من هذه الزاوية إلى ثلاثة أصناف هي : الودائع تحت الطلب - الودائع لأجل - الودائع بشرط الإخطار السابق.

أ - الودائع تحت الطلب:

يعرف هذا النوع من الودائع أيضا بمصطلح " الودائع الجارية " ، وهي تلك الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في أي وقت يشاء وبمجرد إبداء رغبته في ذلك، دون إشعار مسبق ودون إنتظار حلول أجل معيّن . و يكون القصد منها ، تمكين العميل من الإستفادة من "خدمات الخزينة " .

إذ أنّ هذا النوع من الودائع النقدية يمكن العميل من الوفاء بديونه وذلك عن طريق سحب شيكات على حساب الوديعة لفائدة دائنية أو عن طريق إصدار أوامر التحويل المصرفي.

ويلاحظ هنا ، أنّ المصارف لا تدفع لأصحاب هذه الودائع فوائد عنها نظرا لأنّ هذه الأخيرة لا تستفيد من إستثمارها الإستفادة المرجوة في نشاطها . غير أنّ هناك من المصارف - في مختلف الدّول - من يقوم بتقرير نسبة مئوية معيّنة (بسيطة) من الفوائد لهذا النوع من الودائع و ذلك بغية جذب العملاء إليها و تشجيعهم على إيداع نقودهم لديها.

ب - الودائع لأجل:

الودائع لأجل هي تلك الودائع التي لا يحق للعميل المودع طلب ردّها إلا بعد مدّة معينة من الإيداع. وهي بذلك تحقق للمصرف

أكبر قدر من الإطمئنان في استثمارها في عملياته الائتمانية ،
ومن ثمّ يمنح عنها المصرف فوائد للعميل المودع ، تتناسب
والأجل المحدد.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه إذا كانت القاعدة فيما يخصّ هذا النوع
من الودائع هي عدم أحقية العميل في إستردادها قبل حلول الاجل
المتفق عليه ، إلاّ أنّ المصارف تجيز عادة إلغاء الوديعة من
طرف العميل وإسترداد مبلغها في أي وقت دون إنتظار حلول
أجلها مقابل إسقاط الفوائد عن المدّة التي تقع ما بين تاريخ إلغاء
الوديعة وتاريخ الأجل المحدد لها.

ج - الودائع بشرط الإخطار السابق :

الودائع بشرط الإخطار السابق هي ودائع نقدية غير محدّدة المدّة
حيث لا يحدّد العميل عند الإيداع ، موعداً لسحبها أو إستردادها ،
وله أن يضيف إليها مبالغ أخرى وقتما شاء ، غير أنّ هذا العميل
يلتزم بضرورة إخطار المصرف برغبته في سحبها قبل الموعد
الذي يريده بمدة معيّنة ، محدداً له المبلغ المراد سحبه وتاريخ
السحب وعند حلول هذا التاريخ يحوّل المبلغ المطلوب سحبه إلى
حساب تحت الطلب.

ويتيح هذا النوع من الودائع للبنك حرية نسبيّة في توظيفها
وإستثمارها في نشاطه، إذا ما قورنت بالودائع تحت الطلب ،
ولكنها لا تصل إلى درجة الحرية التي يتمتع به المصرف في
توظيف الودائع التّقديّة لأجل.

وتمنح المصارف عن هذا النوع من الودائع فائدة لأصحابها تزيد
نسبتها كلما طالت المدّة اللاحقة على تاريخ الإخطار ، ولكنها لا
تصل إلى معدّل فائدة الوديعة التّقديّة لأجل. وهذه الودائع بالنظر
إليها نجدتها تشابه مع النوعين السابقين كل من زاوية، فهي تتشابه
مع الودائع الجارية من زاوية أنها غير محدّدة المدّة كما أنها يتم
السحب منها في أي وقت.

كما أنها تتشابه مع الودائع لأجل من زواية أنه لا يمكن السحب منها إلا بعد مرور الفترة المتفق عليها من إبلاغه الإخطار بطلب الوديعة.

د- ودائع صندوق التوفير : هي الودائع الخاصة بصغار المودعين ويحق للعميل السحب من هذه الودائع وفقاً لقواعد وتعليمات ينظمها البنك المركزي ويعتبر حساب التوفير حساب شخصي لا يحق لغير صاحب الحساب أو ورثته أو وكلائه السحب منه، ولا يمنح صاحب حساب التوفير شيك خاص به لهذا يتم تنفيذ طلبات السحب من حساب التوفير من خلال قسيمة سحب خاصة بهذا الحساب .

ثانياً: الإقراض (منح الائتمان):

تعتبر الخطوة الهامة في عمل البنوك هو قيامها بعملية الإقراض أو منح الائتمان لتمويل حاجات الأفراد والمشروعات. ويعتبر هذا التطور نتيجة طبيعية نظراً لعدم إقبال الأفراد على استرداد ودائعهم مرة واحدة، لأن هناك عدد محدود يقبل على ذلك، والباقي يعهد بالاستمرار على حفظ وديعته في البنوك التجارية، ومن التجارب العملية علمت المصارف أن الإقبال على السحب يكون في حدود الربع. ولذا فهي تقوم باستثمار الثلاثة أرباع، وتحتفظ في خزانتها بالربع، لتلبية حاجات المودعين العاجلة، ولذا فإنه يمكن تصوير ميزانية البنك التجاري والذي يكون لديه مبلغ مليون جنيه على الوجه التالي

ميزانية البنك التجاري

خصوم	أصول
ودائع عم	نقود حاضرة في الخزينة
١.٠٠٠.٠٠٠	٢٥٠.٠٠٠
المجموع	قروض
١.٠٠٠.٠٠٠	٧٥٠.٠٠٠
	المجموع
	١.٠٠٠.٠٠٠

وبالنظر إلى ميزانية البنك نجد أنه احتفظ في خزائنه بمقدار الربع (٢٥٠.٠٠٠) وهي نقود حاضرة في خزانة البنك لتلبية حاجات الأفراد العاجلة بينما الثلاثة أرباع الباقية (٧٥٠.٠٠٠) تقدم قروض لراغبيها نظير فائدة معينة وهذا الجانب في مجمله يسمى بجانب الأصول، ولذا فإنه يقابل هذا الجانب جانب آخر وهو ما يسمى بجانب الخصوم لأن هذه النقود وديعة في البنك فهي دين عليه ولذا ألحقت بجانب الخصوم.

وتقوم البنوك بإقراض القروض نظير ضمانات تطلبها قد تكون أوراقاً مالية مثل الأسهم والسندات ووثائق التأمين، كما قد تكون ضمانات عينية كالرهن العقاري، وقد لا تكون هناك ضمانات أصلاً: إلا الذمة المالية للمقترض اعتماداً على شخصه وسمعته، فلا يقدم المقترض أية أموال ضماناً لتسديد دينه، وإنما يكتفى فيه بالوعد الذي قطعه المدين على نفسه بسداد هذا الدين، وثقته في المدين في تنفيذ هذا الدين.

وتتميز القروض المضمونة عن القروض الشخصية لأنها تعد ضماناً لصاحبها لاستيفائه دينه من هذه الأموال حال امتناع المدين عن الدفع في الأجل المتفق عليه، أما صاحب الضمان الشخصي فيتساوى مع غيره من الدائنين في استيفاء مبلغ دينه عندما يحل أجل الوفاء ويمتنع المدين عن دفع الدين.

أنواع الائتمان:

تتعدد صور الائتمان وأنواعه وفق معايير متعددة

وحسب الزاوية المنظور منها :

١. حسب الغرض منه ينقسم إلى:

- أ- ائتمان استثماري: غالباً ما يكون ائتمان طويل الأجل وتمثل السندات الأداة المناسبة للحصول عليه وتلجأ إليه المؤسسات عادة من أجل توفير احتياجاتها من رؤوس أموال ثابتة (أرضي، منشآت...)...
- ب- ائتمان تجاري: تلجأ إليه المؤسسات بغرض تمويل جزء من رأسمالها العامل أو الجاري (أجور عمال، مشتريات من المواد الأولية...) ويكون عادة ائتمان قصير الأجل وتمثل

- الكمبيالات والسندات الأذنية الأداة المناسبة لتداوله.
- ج- **ائتمان استهلاكي**: وهو الائتمان الموجه لتمويل احتياجات الأفراد من السلع المعمرة (الاستهلاكية، ثلاجات، سيارات، ... الخ) عادة ما يكون هذا الائتمان متوسط الأجل.
٢. **حسب أجل الائتمان ينقسم وفقا للمدة إلى:**
- أ- **ائتمان قصير الأجل**: مدته تكون أقل من سنة ويهدف على تمويل العمليات التجارية والصناعية ومن الصور الشائعة لهذا النوع أدونات الخزنة التي تصدرها الدولة.
- ب- **ائتمان متوسط الأجل**: وتتراوح مدته عادة ما بين سنة و ٥ سنوات ويستخدم في تمويل احتياجات المؤسسات في بعض العمليات الرأسمالية (تطوير الإنتاج، القيام بالتوسعات، ... الخ) كذلك احتياجات الأفراد في السلع الاستهلاكية.
- ج- **ائتمان طويل الأجل**: ومدته تزيد عن ٥ سنوات ويقدم التمويل احتياجات المؤسسات إلى رؤوس أموال ثابتة.
٣. **حسب شخصية متلقي الائتمان ينقسم على:**
- أ- **ائتمان خاص**: وهو ما يعقده أشخاص القانون الخاص كالأفراد الطبيعيين والأشخاص الاعتبارية الخاصة كالشركات والمؤسسات الخاصة.
- ب- **ائتمان عام**: وهو ما تعقده الأشخاص العامة كالدولة والمحافظات ووحدات الحكم المختلفة.
٤. **حسب ضمان الدين ينقسم هذا الائتمان إلى:**
- أ- **ائتمان شخصي**: في هذا النوع من الائتمان لا يقدم المدين أية ضمانات لتسديد دينه و يكتفي الدائن بالوعد الذي أخذه المدين على عاتقه بإبراء ذمته في الأجل المحدد وبتقته في تنفيذ هذا العقد مستندا إلى شخصية المدين (حسن سمعته و متانة مركزه المالي).
- ب- **الائتمان العيني**: ففي هذا الائتمان يقدم المدين ضمانا عينيا كضمان لتسديد دينه وعادة ما يشترط أن تكون قيمة

الضمان أكبر من قيمة القرض، هذا الائتمان يكون في حالة الصفقات الكبيرة أو ذات المخاطرة .

ثالثاً: خلق النقود:

لم يقف تطور عمل البنوك التجارية عند حد إقراض الجمهور من الودائع المتوفرة عندها وإنما خطت البنوك مرحلة متقدمة أخرى وهو أنها تقدم للأفراد قروضاً لا وجود لها لديها، ويتمثل ذلك في شكل ودائع تحت الطلب قابلة للسحب عليها بشيكات، مثلها مثل الودائع الأصلية الحقيقية.

وبناء على ذلك فلم يعد حجم الودائع التي تلتزم البنوك بإجابة طلبات أصحابها يقتصر فقط على الودائع الأصلية الحقيقية بل أصبح يشمل أيضاً مبالغ الودائع المشتقة والتي خلقتها البنوك ولهذا أصبح من السذاجة الاعتقاد بأن ودائع الأفراد الحقيقية هي المصدر الرئيسي الوحيد لعمليات الإقراض من البنوك للعملاء، ولكن الأمر الذي لا يجب إنكاره هو أن الودائع الأصلية هي السبب الرئيسي في خلق الودائع المشتقة والتي تزيد من كمية النقود الموجودة تحت تصرف المجتمع. وبمعنى آخر أن الودائع الحقيقية والمتمثلة في النقود الورقية ضاعفت من حجم الودائع المشتقة والمتمثلة في النقود الكتابية أو الشيكات الموضوعه تحت تصرف عملاء البنوك التجارية.

تعتبر عملية خلق الودائع تطوراً كبيراً في الفن المصرفي، وهو يوازى في التقدم عملية نشأة النقود الورقية، لأن به أصبحت للبنوك التجارية قدرة على خلق شئ غير موجود يصل إلى مرتبة النقود. وهو يعادل ما يقوم به البنك المركزي من عملية الإصدار النقدي الورقي، ولذا فإنه إذا كان عرض النقود الورقية يقع على عاتق البنك المركزي، فإن عرض النقود الكتابية تتولاه البنوك التجارية.

ولكن الفرق بينهما أن الأول يمكنه زيادة الكمية المعروضة من النقود الورقية وفقاً لرؤيته وحسب حاجة الاقتصاد القومي، أما الثاني فإن زيادة المعروض من النقود الكتابية تكتنفه مجموعة من القيود سنذكرها في حينها. ولكن كيف تتم عملية خلق

الودائع، وما مقدار السلطة المخولة للبنوك التجارية في عملية خلق الودائع؟

في حالة عملية خلق النقود بواسطة النظام المصرفي أو تعدد البنوك التجارية فإنها تنقسم إلى حالتين:
أولاً: حالة الاحتياطي النقدي الكامل:

في هذه الوضعية وهي احتفاظ البنك التجاري باحتياطي نقدي كامل يغطي الوديعة بأكملها، لن يتمكن البنك التجاري من خلق أي وديعة جديدة، وهذه الحالة يظهر فيها البنك في شكل وسيط يتلقى مدخرات الأفراد على شكل ودائع، وتصبح قيمتها من أصوله ولا تتعدى العملية من كونها مجرد نقل لنفس المبلغ من التداول إلى خزينة البنك، ولم تطرأ أية إضافة إلى حجم الكتلة النقدية المتداولة، لذلك لا يمكن تصور أن يكون هناك توسع مضاعف أو إنكماش في حجم الودائع التي يلتزم بها. (١)

ثانياً: خلق النقود في حالة الاحتياطي النقدي الجزئي:

إن احتفاظ البنك التجاري باحتياطي نقدي كامل هو افتراض بعيد عن الواقع، وذلك لأن غالبية أصحاب الودائع لن يتقدموا لسحب ودائعهم مرة واحدة أو في وقت واحد، وفي الوقت الذي يتقدم فيه أشخاص لسحب جزء من ودائعهم أو كلها، يتقدم أشخاص آخرون لإيداع أموالهم، وهكذا فإن عمليات الإيداع اليومية تغطي عمليات السحب اليومية ومتى حدثت ظروف استثنائية غير متوقعة فيمكن البنك التجاري أن يلجأ إلى البنك المركزي طالباً قروضاً مباشرة أو إعادة خصم أوراق تجارية للحصول على قيمتها نقداً، ولهذا فالبنك مطالب بالاحتفاظ باحتياطات من نقد البنك المركزي، هذه الاحتياطات الضرورية تتحدد بواسطة المعدل الحدي للأرصدة النقدية، أي بواسطة النسبة بين الزيادة في الأرصدة النقدية بنقد البنك المركزي (الودائع الدائنة للبنوك التجارية لدى البنك المركزي) وبين الزيادة في الودائع المصرفية وتقوم هذه الحالة على عدة افتراضات حتى تستطيع البنوك التجارية خلق النقود وهي:

(١) د/صبحي تادرس قريصة، د/مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٣ ص ٨١ .

- ١- تعدد البنوك التجارية في النظام المصرفي
 - ٢- افتراض احتياطي نقدي إلزامي جزئي
 - ٣- عدم وجود تسرب من أرصدة النقود إلى التداول (تبقى نقود كتابية دون أوراق نقدية)
 - ٤- إمكانية توظيف كل الأرصدة الفائضة لدى البنوك للمحافظة على النسبة القانونية للاحتياطي النقدي.
 - ٥- هناك من يفترض وجود بنك مركزي وهناك من يفترض عدم وجوده، ومع ذلك يلزم البنك التجاري باحتفاظ احتياطي لدى خزينته، ولكن نحن نفضل افتراض وجود بنك مركزي لفرض سيطرته مادامت هناك احتياطي إلزامي.
- ولتوضيح ذلك جيدا نورد المثال التالي:**
- نفترض أن أحد البنوك التجارية (أ) حصل على وديعة من شخص مقدارها ١٠٠٠ جنيه، وأن نسبة الاحتياطي الإجمالي هي ٢٠ % من حجم الوديعة، تسمى هذه الوديعة بالوديعة الأولية، أو الأصلية ومن خلال نظرية تعدد البنوك في الجهاز المصرفي أي يتكون من عدة بنوك أ، ب، ج، د... وهكذا (١) يجب على البنك أن يحتفظ بمبلغ الاحتياطي لدى البنك المركزي وهو ١٠٠٠ × ٢٠ % = ٢٠٠ جنيه، وبعد احتفاظه بهذا المبلغ يصبح لديه الآن مبلغ ٨٠٠ ج كاحتياطي إضافي وتصبح ميزانية البنك التجاري (أ) كما يلي:

جدول رقم (٦): ميزانية البنك التجاري (أ)

أصول	خصوم
٢٠٠ : احتياطي	١٠٠٠ وديعة أصلية
٨٠٠ : قروض	(أولية)

إذن المبلغ ٨٠٠ هي كمية النقود التي تزيد عن الاحتياطي القانوني وبالتالي يمكنه أن يمنح هذا المبلغ كقرض، فإذا فرضنا أن هذا المبلغ أقرض إلى شخص آخر يشتري سلعة (×) فإن عرض النقود يزيد بمبلغ ٨٠٠ ج عندما يضيف البنك ذلك المبلغ من النقود إلى الحساب الجاري للمقترض، وهكذا لم

(١) د/عبد المطلب عبد المجيد، النظرية الاقتصادية، (تحليل جزئي وكلي للمبادئ) الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٠ م ص ٣٦٨ .

تتناقص كمية النقود لدى أحد، فما زال حتى الآن الشخص الذي أودع الوديعة الأولية يحتفظ في حسابه بالبنك (أ) مبلغ ١٠٠٠ ج ، كما أن المقرض لديه ٨٠٠ ج لشراء السلعة (×) عندما يشتري المقرض السلعة (×) فإنه يدفع الثمن للتاجر بشيك بمبلغ ٨٠٠ ج ويقوم التاجر بإيداع هذا الشيك في البنك (ب) ويحدث عند تصفية هذا الشيك أن الاحتياطي الفائض لدى البنك (أ) سوف يزول عندما يدفع مبلغ ٨٠٠ ج إلى البنك (ب)، ولكن عندما يتلقى البنك (ب) ٨٠٠ ج نقدا كوديعة لا بد أن يحتفظ بنسبة ٢٠% من الوديعة ٨٠٠ ج وتساوي قيمة الاحتياطي $٨٠٠ \times ٢٠\% = ١٦٠$ ج ، وأما الباقي من ٨٠٠ ج فهو $٨٠٠ - ١٦٠ = ٦٤٠$ ج ، وهذا المبلغ يمثل الاحتياطي الإضافي الذي يستطيع أن يقوم بإقراضه وتصبح ميزانية البنك التجاري (ب) كما يلي:

جدول رقم (٧): ميزانية البنك التجاري (ب)

أصول	خصوم
١٦٠ : احتياطي قانوني	٨٠٠ : ودائع تحت الطلب
٦٤٠ : قروض	

وحين يقوم هذا البنك (ب) بإقراض ما لديه من احتياطي إضافي تزداد ودائع المقرضين بمبلغ ٦٤٠ ج، وبذلك يزداد العرض النقدي بمبلغ ٦٤٠ ج ، وحتى الآن ما زال المودع الأول يحتفظ بـ ١٠٠٠ ج، في حسابه بالبنك (أ) كما يحتفظ تاجر السلعة (x) بمبلغ ٨٠٠ ج في حسابه بالبنك (ب) كما أن مقرضا جديدا تسلم حالا مبلغ ٦٤٠ ج، وبالتالي فإن عرض النقود تزايد لحد الآن بمبلغ

$$١٠٠٠ + ٨٠٠ + ٦٤٠ = ٢٤٤٠ \text{ ج. ومن الواضح أن}$$

العملية ستستمر في ظل الافتراضات المذكورة سابقا ويوضح الجدول التالي عملية خلق النقود الناتجة عن إيداع مبلغ ١٠٠٠ ج .

جدول رقم (٨) : خلق النقود في البنوك التجارية

البنك	ودائع نقدية جديدة التي تستلمها البنوك	الاحتياطي القانوني ٢٠%	ودائع تحت الطلب ناشئة عن قروض

جديدة			
٨٠٠	٢٠٠	١٠٠٠	أ
٦٤٠	١٦٠	٨٠٠	ب
٥١٢	١٢٨	٦٤٠	ج
	١٠٢.٤	٥١٢	د
٤٠٩.٦	.	.	.
.	.	.	.
.	.	.	.
٤٠٠٠	١٠٠٠	٥٠٠٠	الإجمالي

نلاحظ من خلال هذا الجدول المبين أعلاه أن الزيادة في الودائع هي ٥٠٠٠ ج، ويمكن الوصول إلى هذا المبلغ من خلال قياس المدى الفعلي لقدرة البنوك التجارية على توليد نقود الودائع

سؤال يطرح نفسه هو، هل البنوك التجارية لها قدرة لا محدودة على توليد الودائع، بمعنى لا يوجد أي قيد عليها؟ أم أن تلك القدرة محكومة بقيود قانونية لا يمكن تجاوزها؟ أم توجد قيود وحدود على قدرة البنوك في توليد نقود الودائع ولكن البنوك تغض الطرف عنها وتتجاوزها؟.

للإجابة على ما تقدم يمكن القول بأن قدرة البنوك على خلق الودائع ليست مطلقة، حيث إن تلك القدرة يحدها ثلاثة قيود:

أولاًها: سلوك باقي البنوك التجارية في هذا الشأن:

فالنظام المصرفي يتكون من مجموعة كبيرة من البنوك، لهذا يجب مراعاة سلوك كل بنك، ففي حالة وجود بنك واحد فهو يملك القدرة على خلق النقود التي يرغب فيها، في حدود نسبة الرصيد النقدي، ما دام متأكداً من أنها سوف تعود إليه في شكل ودائع بنكية مرة أخرى، ولا يترتب على هذه العملية أي دفع لنقود ورقية من جانب البنك، إذ أنها كلها تتم بواسطة الشيكات، ولهذا

لا تؤدي تسوية المدفوعات على هذا النحو أي استنزاف للاحتياطي النقدي الذي يحتفظ به البنك (١). لكن هذا افتراض نظري لا يجد له تطبيقاً على أرض الواقع، ولذلك فعلينا الانتقال إلى الحالة الثانية الواقعية، وهي حالة التعدد.

أما في حالة تعدد البنوك: فإن عملية توليد النقود تكتسي نمط آخر لأنه يحدث خلالها انتقال أو تحويل للنقود من بنك إلى آخر. مما يعني انتقال الأموال في الجهاز المصرفي ككل، ففقدان جزء من الاحتياطي يؤكد استحالة وجود بنك تجاري واحد، لأن الزيادة في الائتمان تؤدي إلى استنزاف الاحتياطيات النقدية إلى درجة العجز عن الوفاء بطلبات السحب العادية، أما في حالة إتباع البنوك التجارية نفس السلوك و سياسة ائتمانية واحدة سيجد كل بنك بمفرده أن قيمة الشيكات المسحوبة عليه، متساوية تقريباً مع القيمة المستحقة له، بحيث تعوض القيمتين بعضهما، مع ما يترتب على هذا الأمر من عدم وجود خسارة لاحتياطه النقدي (٢).

ولذلك تستطيع البنوك مجتمعة مضاعفة ودائعها إلى زيادة أرصدها، لأن ما يتسرب من بنك إلى ثانٍ بمناسبة ما قام به الأول من عملية إقراض أو تئيمير يتسرب إلى بنك ثالث ورابع و... بعد ما يستعمله ذلك البنك في زيادة ودايعة بالتوسع في عملية الإقراض والاستثمار (٣).

ثانيها: نسبة الاحتياطيات النقدية التي تتسرب خارج النظام المصرفي أثناء عملية خلق الودائع:

(١) النظرية الاقتصادية ج ٢، د/ أحمد جامع، مرجع سابق، ص ١٠٥.
(٢) النظرية الاقتصادية ج ٢، د/ أحمد جامع، المرجع السابق، ص ١٠٥. د/ محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود والبنوك، مرجع سابق، ص ٢٠٢ وما بعدها. اقتصاديات النقود والمال، د/ زينب حسين عوض الله، المرجع السابق، ص ١٢٤ وما بعدها.
(٣) مقدمة في النقود والبنوك، د/ محمد زكي شافعي، المرجع السابق، ص ٢٠٤.

بالرغم من تصور وجود اتحاد بين الجهاز المصرفي في خلق الائتمان، وبصرف النظر عن التحويلات الداخلية بين البنوك، إلا أننا نلاحظ وجود تسرب جزء من الاحتياطات النقدية خارج قنوات النظام المصرفي عند منح الائتمان، وتزداد التسربات أكثر في البلدان النامية لنقص الوعي المصرفي، واستعمال النقود الورقية والمعدنية في التعامل لتسوية المدفوعات، مما يسمح بتسرب في الاحتياطات النقدية لسد حاجات التداول، وهذا ما يقلص قدرة البنوك في خلق الائتمان، وقد تقرر هذه النسبة بنص تشريعي، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، أو بواسطة العادات المصرفية المستقرة كما هو الحال في بريطانيا، كما تختلف هذه النسبة باختلاف المواسم السنوية، فهي تزيد في أوقات معينة من السنة كالأعياد والأجازات، وتقل عنها في غيرها (١). فمثلاً في مصر قرر مجلس إدارة البنك المركزي في ٢٠١٢/٣/٢٠م بتخفيض نسبة الاحتياطي للبنوك التجارية بنسبة ٢%، لتصبح ١٢% بدلاً من النسبة السابقة ١٤%، ثم تم تخفيضها مرة أخرى لتصل ١٠% بدلاً من ١٢%، بموجب قرار مجلس الإدارة المنعقد في ٢٢ مايو ٢٠١٢م (٢).

ومن الواضح أن نشاط البنوك لا يستقر على حال، ففي حين تزيد عملية توليد نقود الودائع أثناء الرخاء، فإنها تقل وتنكمش أثناء الشدة والأزمات، خوفاً من مخاطر الاقراض، وتحسباً من عدم الدفع (٣). مما قد يزيد من حدة الأزمة ويؤخر من علاجها، لأن سلوك البنوك التجارية في تلك الحالة يكون

(١) النظرية الاقتصادية ج ٢، د/ أحمد جامع، المرجع السابق، ص ١٠٦. مقدمة في النقود والبنوك، د/ محمد زكي شافعي، المرجع السابق، ص ٢٠٨. اقتصاديات النقود والمال، د/ زينب حسين عوض الله، المرجع السابق، ص ١٢٤ - ١٢٥.

(٢) البنك المركزي المصري، تقرير عن إنجازات مجلس إدارة البنك المركزي المصري من ديسمبر ٢٠٠٣ وحتى ديسمبر ٢٠١٢م، ص ١٣.

(٣) اقتصاديات النقود والبنوك، د/ عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص ٢١٠.

عكس اتجاه الحالة الاقتصادية التي تمر بها البلاد، ففي الوقت الذي يكون فيه الأفراد بحاجة إلى تسهيلات مالية، تمتنع البنوك عن تقديم العون خوفاً من عدم السداد.

ثالثها: نسبة السيولة التي تلتزم بها البنوك التجارية:

يتعلق هذا القيد بنسبة الاحتياطي النقدي والذي يجب على البنوك أن تحتفظ به كحد أدنى لنسبة الاحتياطات، بالرغم من أن البنوك تحتفظ باحتياطات تفوق الحد الأدنى المطلوب الذي تحدده السلطات النقدية في معظم الدول، خوفاً من حدوث سحب مفاجئ، ويرجع السبب إلى ارتفاع نسبة الاحتياطي النقدي عن الحد الأدنى، إما نتيجة عدم وجود طلب كاف على القروض، أو إلى قلة الفرص في الاستثمار، خاصة في حالة ضيق السوق النقدي والمالي، ويترتب على الزيادة في الاحتياطات نقص في المبالغ المتاحة للتوظيف(١).

إن عملية التغير في الأصول السائلة تحدث عدة تغيرات في سلوك الأفراد من حيث نوع الأصول التي يحتفظون بها، فالزيادة تدفع الأفراد إلى الاحتفاظ بمزيد من النقود في شكلها السائل والعكس يحدث حال انخفاضها، كما أنه يمكن أن تتسرب نسبة السيولة خارج الدولة عند إتمام العمليات الخارجية، ومنه يمكن القول أن القدرة على توليد نقود الودائع تتوقف على حجم التسربات من النظام المصرفي أيا كانت صور وأشكال التسربات(٢).

من خلال ما سبق يتبين أن ثمة مجموعة من القيود تحكم عملية توليد النقود، ولكن العبرة بالالتزام بها على أرض الواقع، وإن كان الواقع أثبت مخالفة البنوك التجارية للتعليمات الإشرافية والرقابية من قبل البنك المركزي. ولذلك فإنه رغبة في التطوير

(١) اقتصاديات النقود والمال، د/ زينب حسين عوض الله، المرجع السابق، ص ١٢٥.
(٢) أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، د/ عادل أحمد حشيش، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٤م، ص ٢٢٩.

وعملاً على سلامة الجهاز المصرفي، أولى قطاع الرقابة والإشراف في البنك المركزي اهتماماً كبيراً لتنفيذ خطة شاملة تم تنفيذها على مرحلتين (١):

المرحلة الأولى (٢٠٠٤-٢٠٠٨): مواكبة المعايير العالمية للرقابة على البنوك من خلال تطبيق مفهوم الرقابة بالمخاطر.

المرحلة الثانية (٢٠٠٩-٢٠١١): النهوض بقدرات البنك المركزي المصري الإشرافية والرقابية لتصل إلى أعلى المتطلبات الدولية مع العمل على تطبيق معايير بازل 11.

وأخيراً فإن توليد نقود الودائع من قبل البنوك التجارية لكي يصل بقدرته الائتمانية إلى الحد الأقصى المقرر قانوناً يتطلب إضافة إلى ما تقدم:

١. عدم وجود تسربات نقدية خارج البنوك التجارية أياً كانت صور وأشكال التسرب.
٢. أن يكون الاحتياطي النقدي الإضافي بهذه البنوك مساوياً للصفر.

٣. إن تخويل الأمر الراهن للبنك المركزي يعطيه بعض وسائل الرقابة على البنوك التجارية فيما يتعلق بالتوسع والانكماش فيما تصدره من ائتمان، إذ أن ذلك يتوقف أساساً على مقدار ما لدى البنوك من احتياطي نقدي (أى أوراق بنكنوت).

ثانياً: الوظائف الثانوية للبنوك التجارية

للبنوك التجارية مجموعة كبيرة من الوظائف نذكر منها:

- ١ - قيام البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من مصادرها المختلفة سواء أكانت شيكات أم كمبيالات أم سندات إذنية، كما يقوم بدفع ديونهم المستحقة عليهم سواء داخل الدولة، أو في خارجها.

(١) البنك المركزي المصري، تقرير عن انجازات مجلس إدارة البنك المركزي المصري، من ديسمبر ٢٠٠٣ وحتى ديسمبر ٢٠١٢م، ص ٢٢.

- ٢- استبدال العملات الأجنبية بالعملة الوطنية أو العكس.
- ٣- تأجير الخزائن الحديدية لعملائه للاحتفاظ فيها بمنقولاتهم الثمينة، من مجوهرات وأوراق هامة وأوراق مالية ونقود.
- ٤- استثمار مدخرات عملائه في شراء السندات وغيرها، وذلك بواسطة إدارة متخصصة في البنك تسمى بإدارة الاستثمار.
- ٥- التعامل في الأوراق المالية بأنواعها المختلفة لمصلحة عملائه أو لمصلحته هو نفسه.
- ٦- فتح الاعتماد: وفيه ينشأ عقد بين البنك وعميله، يلتزم البنك بمقتضاه بأن يضع تحت تصرف عمليه، أو شخص آخر يحدده العميل، مبلغاً من النقود خلال مدة معينة، على أثر هذا العقد يحق للعميل أو الغير سحب هذا المبلغ دفعة واحدة، أو على دفعات، مع التزامه بدفع العمولة والفوائد المستحقة المتفق عليها، ورد المبالغ التي وضعت تحت تصرفه في الميعاد بالعقد.
- وفتح الاعتماد له أشكال فقد يكون بسيطاً: وفيه تنشأ علاقة مباشرة بين العميل والبنك. يقوم العميل باستخدام المبالغ التي وضعت تحت تصرفه، ولا علاقة للبنك بهؤلاء الدائنين، كما قد يكون فتح الاعتماد بطريق المستندات: وهو ما يسمى بالاعتماد المستندي، وهو الأكثر شهرة واستخداماً في التجارة الدولية وفيه يتعهد البنك بمقتضى العقد بالالتزام بوضع مبلغ من المال تحت تصرف شخص يحدده العميل المتعاقد، ويكون هذا الشخص المستفيد حائزاً للمستندات التي تمثل البضاعة والمستندات المثبتة لعلاقته مع العميل الأمر بفتح الاعتماد، وعلى البنك التحقق منها، والحصول عليها لتنفيذ التزامه المقرر في الاعتماد.
- ٧- خصم الأوراق التجارية: وتتمثل في قيام البنك بدفع مبلغ من المال يمثل القيمة الحالية للورقة كميالة أو سند إذني الذي يقدم إليه قبل ميعاد الاستحقاق بعد تظهيرها إليه، تظهيراً تاماً ناقلاً للملكية، مقابل الحصول على أجر نظير ذلك، يمثل جزءاً من قيمة الورقة التجارية.
- ٨- إصدار خطابات الضمان: وهو عبارة عن تعهد من المصرف يصدر بناء على طلب شخص آخر يسمى الأمر، بدفع مبلغ معين أو قابل للتعيين بمجرد أن يطلب المستفيد ذلك. فخطابات

الضمان تتم بمجرد التوقيع عليها من البنك، حيث يرتب للمستفيد المزايا التى يحققها دفع مبلغ نقدى له مقدماً من خزينة البنك.

فالبنك فى هذه اللحظة يقرض توقيعها فى هذا النوع من الائتمان مقابل عمولة معينة يحددها البنك. وهذه الوظائف التى سبق ذكرها ليست واردة على سبيل الحصر وإنما هى على سبيل المثال وتتطور بتطور البنوك ومدى مساهمتها الفعالة فى الحياة الاقتصادية.

المبحث الثانى ميزانية البنك التجارى

الميزانية: هى عبارة عن وثيقة تشتمل على مختلف الحقوق أو بنود القيم التى يمتلكها المشروع، وكذلك مختلف الديون أو بنود القيم التى يلتزم بها المشروع فى مواجهة الغير. هذه الحقوق يطلق عليها فى العرف المحاسبى بالأصول بينما الديون يطلق عليها الخصوم، هذان الجانبان الأصول والخصوم لابد أن يتعادل مجموعهما خلال لحظة معينة من الزمن مثلاً فى ٣٠ أكتوبر من عام ٢٠٠٩م.

وميزانية البنك التجارى كل ما تظهره هو جانب الأصول والخصوم، وليس حساب الأرباح والخسائر، وتنقسم ميزانية البنك التجارى إلى جانبين الأول للأصول وتسجل فيه كافة العناصر أو البنود التى من شأنها جعل البنك دائناً، والثانى للخصوم وتسجل فيه كافة العناصر التى من شأنها جعل البنك مديناً وهى التى سنبدأ بشرحها أولاً.

أولاً: الخصوم (موارد الأموال):

وتسمى بمصادر الأموال، والتى من خلالها يستطيع البنك تأمين جانب السيولة والنقود اللازمة لعملياته وهى تشمل الآتى:

١- حساب رأس المال:

وهو المبلغ الذى يشارك به المساهمون أصحاب البنك ويكون ديناً على البنك باعتباره شخصية قانونية مستقلة عن ملاكته، ويعد رأس المال ضماناً لحقوق المودعين فإذا حقق البنك خسارة فإن المساهمين لا يحصلون على رأس مالهم إلا بعد أن يحصل أصحاب الودائع على حقوقهم.

وهذا البند يشتمل على عناصر ثلاثة يجمعها كلها مساهمة أصحاب البنك فى تكوين موارده أو أمواله، وهى تعد ديوناً أو خصوماً يلتزم بها البنك فى مواجهتهم وهى تتمثل فى الآتى:

أ- **رأس المال المدفوع:** وهى الأموال التى ساهم بها مؤسسو البنك عند إنشائه، وهو يقسم إلى عدد من الأسهم ذات القيمة المتساوية. وقد يتعرض مقدار رأس مال البنك إلى التغير أثناء

٢- **شيكات مستحقة الدفع:** وهى الشيكات التى حررها عملاء البنك ساحبين بها ودائعهم لديه، ولكنها لم تدفع بعد فعلاً، أى لم تحول بعد إلى البنوك التجارية الأخرى التى توجد بها حسابات المستفيدين من هذه الشيكات، ولكنها فى سبيلها إلى أن تحول إليها.

٣- **الودائع:** وهى أكثر بنود الخصوم أهمية للبنك التجارى وأكبرها فى نفس الوقت، وللودائع أقسام ذكرناها فى مكانها سابقاً.

٤- **القروض:** وهى تتمثل فى القروض التى يحصل عليها البنك التجارى من البنوك الأخرى سواء أكانت محلية أو أجنبية، وقد يكون البنك المركزى من بين البنوك التى تقوم بتوفير بعض هذه الموارد فى حالة الضرورة.

ثانياً: الأصول (استخدامات الأموال):

لما كان جانب الخصوم يمثل مختلف مصادر الأموال التى تكون للبنوك التجارية، فإن جانب الأصول يمثل الطرف المقابل من الميزانية لأنه يشتمل على مختلف وجوه استعمالات البنوك التجارية لهذه الموارد وهو يمارسها كدائن. وهذه الأصول ليست كلها على درجة واحدة سواء من حيث السيولة أو إدرار الربح وهى تتمثل فى العناصر التالية:

١- **الأرصدة النقدية الحاضرة:**

وهى سيولة من الدرجة الأولى أى لا تدر على البنك أى ربح وتتخذ عدة أشكال:

١. **نقود حاضرة فى خزائن البنك التجارى:** حيث يحتفظ البنك التجارى بكمية كبيرة من السيولة النقدية من نقود ورقية و من نقود معدنية لمواجهة طلب المودعين و تسديد قيمة الشيكات المسحوبة على ودائعهم.

٢. **أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزى:** حيث يفرض البنك المركزى على البنوك التجارية أن تحتفظ بنسبة من ودائعها على شكل سيولة نقدية حاضرة فى خزائن البنك المركزى ويحدد البنك المركزى هذه النسبة وفقاً

لمقتضيات السياسة النقدية. ويطلق على هذه النسبة بنسبة الاحتياطي القانوني.

٣. **الأرصدة السائلة الأخرى** من شيكات وحوالات وأوراق مالية، يتوقع تحويلها إلى سيولة نقدية كاملة بسهولة

٢- **الأوراق التجارية المخصومة :**

وهي تحتل المرتبة الثانية من حيث السيولة ولذلك يطلق على هذه الأصول الاحتياطي الثانوي أو السيولة من الدرجة الثانية وتمثل توظيف قصير الأجل وذات سيولة مرتفعة و تحقق هذه الأصول هدفين : السيولة وتحقيق عائد وأهم الأوراق التجارية المخصومة الكمبيالة و السندات الحكومية (أدونات الخزينة).

وعادة ما تستثمر البنوك جانبا من مواردها في خصم الأوراق التجارية وتحصل على عمولة ومصاريف تحصيل ويرجع ذلك لما تتمتع به الأوراق التجارية من درجة عالية من السيولة خاصة في الأجل القصير.

٣- **القروض:** وهي أكبر بنود الأصول على الإطلاق حيث يقوم

البنك التجاري باستثمار ودائع عملائه في منح القروض ويعد هذا الأصل أكثر الأصول ربحا و أقلها سيولة إذ ليس من حق البنك التجاري أن يطالب العميل بتسديد قيمة هذه القروض قبل أن يحين تاريخ استحقاقها ويمثل هذا البند نسبة كبيرة من أصول البنك التجاري .

٤- **شيكات تحت التحصيل:** وهي الشيكات التي حررها عملاء

البنوك التجارية الأخرى لصالح المستفيدين من عملاء لكنه لم

يقم بتحصيلها بعد.

٥- **أدونات الخزانة:** وهي السندات قصيرة الأجل التي أصدرتها

الخزانة العامة واكتتب فيها البنك التجاري.

٧- **أصول أخرى:** وهو يشمل مجموعة متنوعة من الحقوق للبنك

لم ترد في مديونية بنود الأصول السابقة، وعلى الأخص مبانیه وتجهيزاته والأصول الثابتة التي انتقلت ملكيتها إليه وفاء لديونه.

الباب الثالث التجارة الخارجية (الدولية)

سنتم معالجة هذا الموضوع فى شقين الأول نظرى وهو يحتوى على الأفكار والمبادئ والنظريات التى نادى بها الاقتصاديون على مر العصور.

أما الثانى فهو تطبيقى: وهو يشمل السياسات العملية التى تقوم بمزاولتها الدول على أرض الواقع فيما يتعلق بالتجارة الخارجية.

ولذا فإن هذا الموضوع سنتناوله فى فصلين:

الفصل الأول: نظرية التجارة الخارجية.

الفصل الثانى: سياسة التجارة الخارجية.

الفصل الأول

نظرية التجارة الخارجية

يعد تطور نظريات التجارة دليلاً حقيقياً على أهمية التجارة الدولية والهدف من دراستها هو تزويد الباحث بالأدوات اللازمة لفهم الأسس التى تقوم عليها التجارة الدولية. إن ظاهرة تبادل السلع بين البلاد المختلفة تعد من أهم الظواهر التى لفتت نظر الاقتصاديين حيث بدأ الفكر الاقتصادى التساؤل من خلالها عن الفائدة التى يجنيها بلد ما من التبادل التجارى ؟ .

وقد كان لهذا التساؤل أهميته الحيوية بالنسبة لانجلترا خلال القرن السابع عشر بعدما استطاعت بسط نفوذها السياسى على إمبراطورية مترامية الأطراف، واقترن هذا النفوذ السياسى باتساع نطاق تجارتها الخارجية. ولذا كان لابد من إجابة للرد على هذا التساؤل، وقد تحقق هذا من خلال النظريات التى أوردها أصحاب المدرسة التقليدية والتى كان على رأسها كل من آدم سميث صاحب نظرية التكاليف المطلقة، وريكاردو رائد نظرية التكاليف النسبية، وجون ستيورات ميل صاحب نظرية القيم الدولية، أما الفكر الحديث فتمثل فى المدرسة السويدية بقيادة هيكشر – أولين من خلال نظرية وفرة أو ندرة عناصر الإنتاج بينما تمثل الفكر الاشتراكى فى مذهب التبعية.

ولشرح هذه النظريات بصورة تحليلية والانتقادات التى وجهت إليها سنتناولها من خلال المبحثين التاليين :

المبحث الأول: النظريات التقليدية فى التجارة الدولية
المبحث الثانى: النظريات الحديثة فى التجارة الدولية

المبحث الأول النظريات التقليدية فى التجارة الدولية

الفكر التقليدى تناول التجارة الدولية من خلال مجموعة من التحليلات ترأسها كبار الاقتصاديين وكان لكل منهم فكره المستقل الذى صاغه فى نظرية وإن كانت لم تسلم هذه النظريات من الانتقادات.

ولمزيد من التعرف على رؤية هؤلاء الاقتصاديين من خلال نظرياتهم والانتقادات التى وجهت لهذا الفكر سنتناول ذلك بالتفصيل من خلال المطالب الأربع التالية:

المطلب الأول: نظرية النفقات المطلقة.

المطلب الثانى: نظرية النفقات النسبية.

المطلب الثالث: نظرية القيم الدولية.

المطلب الرابع: تقييم التحليل الكلاسيكى

المطلب الأول

نظرية النفقات المطلقة

أولاً: نبذة عن مؤسس النظرية " ادم سميث "

ادم سميث (١٧٢٣-١٧٩٠) هو من أشهر الكلاسيكيين على الإطلاق ورائد من رواد المدرسة الكلاسيكية التي ظهرت في إنجلترا في أواخر القرن ١٨ وبداية القرن 19 على يد مجموعة من المفكرين الاقتصاديين وهو من مواليد مدينة كيركالدي في اسكتلندا درس الفلسفة فهو فيلسوف استعماري، و كان أستاذ لعلم المنطق في جامعة جلاسجو سافر إلى فرنسا سنة ١٧٦٦ و التقى هناك بأصحاب المذهب الحر، فاتبع في التحليل طريقة إسحاق نيوتن والتي مؤداها التوصل إلى حقائق بسيطة عن طريقة التعميم الذي يؤدي به إلى فكرة مركبة بعد ذلك يتجه إلى الأحداث الحقيقية للتاريخ في مختلفة، ويضع في مقابلها ما توصل إليه من أفكار ليستخلص من هذه الأحداث البرهان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أي أن ادم سميث يستخدم الطريقة الاستقصائية. و في كتابه ثروة الأمم (١٧٧٦) وهو من أهم المؤلفات الاقتصادية وأبعدها أثرا وضع " ادم سميث " أساس الاقتصاد السياسي فهو أبو الاقتصاد وأحد أبرز رواد الليبرالية الاقتصادية ولم يظهر الاقتصاد السياسي الكلاسيكي إلا على يده الذي اختلف عن الماركنتليين و الفيزيوقراطيين معا، بذهابه إلى أن المصدر الأساسي للثروة ليس التجارة أو الأرض بل العمل، لأن التجارة تتعامل في السلع جاهزة مزروعة كانت أم مصنوعة مسبقا قبل أن يتم المتاجرة بها، و كذا الأرض لا يمكنها أن تنتج خيراتها من حد ذاتها تلقائيا بل تحتاج من يزرعها. و عليه بالنسبة لأدم سميث العمل هو أساس الثروة. ورأى أن الوصول إلى الثروة هو الغاية الأساسية للاقتصاد و كان للمواضيع التي تطرق إليها (العمل، القيمة، الربح، السعر، التوزيع....) أثرا بالغا في تنظيم علم الاقتصاد السياسي، اعتبر سميث أن ثروة كل أمة تقاس بقدرتها

الإنتاجية وتناول الإنتاجية كمقياس للثروة التي يمكن مضاعفتها بتقسيم العمل، واهتم بطرق توزيع الثروة في المجتمع ووسائل تنظيم التجارة وتقسيم العمل إضافة إلى أطروحاته المتعلقة بحرية السوق واليد الخفية التي تساهم في دفع حركة الاقتصاد وتشجيع الاستثمار ودعوته إلى الحد من تدخل الدولة المباشر في تنظيم العمل وحصر دورها في أمور ثلاث: الدفاع الخارجي، العدالة، المشاريع العامة. إذن الفكر الكلاسيكي ليس فكر تدخلية وإنما هو فكر حر، أمن بمفهوم الدولة الحارسة ودفاع عنها.

وفي بحثنا هذا سنتحدث عن نظرية القيمة المطلقة لأدم سميث ونبدأ أولاً بوظيفة الدولة الخارجية عند آدم سميث

ثانياً: وظيفة التجارة الخارجية عند آدم سميث

التجارة الخارجية في رأي سميث تقوم بوظيفتين هامتين هما:
أ- تخلق مجالاً لتصريف الإنتاج الفائض: هو الإنتاج الفائض عن حاجة الاستهلاك المحلي وتستبدله بشيء آخر ذي نفع أكبر.

ب- التغلب على ضيق السوق المحلي: و تصل كنتيجة لذلك بتقسيم العمل إلى أقصاه و ترفع من إنتاجية البلد المتاجرة وذلك عن طريق اتساع حجم السوق، تفترض حجة سميث أنه لن تتمتع صناعة التصدير بميزة مطلقة أكبر مما تتمتع به هذه الصناعة في الخارج أي أن صناعة التصدير قادرة على أن تحقق كمية من الإنتاج أكبر مما تحققه الصناعة المماثلة في الخارج وذلك بالقدر نفسه من عناصر الإنتاج.

ثالثاً : افتراضات النظرية

يرى سميث أنه لتحقيق الزيادة الإنتاجية يشترط عنصر الحرية الاقتصادية ولقد طبق سميث أفكاره الخاصة عن مزايا التخصص وتقسيم العمل بين الدول أن كل دولة يجب عليها أن تصدر السلع التي تنتجها بكفاءة مقاسة بوحدات العمل التي تحتاجها الوحدة الواحدة من السلعة مقارنة بشركائها في

- التجارة ولكي يدعم آدم سميث أفكاره، عمد إلى وضع مجموعة من الفرضيات التي ساعدته على ذلك وهي:
١. وجود دولتين تنتجان سلعتين مختلفتين.
 ٢. قيمة السلعة تتحدد بعامل واحد وهو عنصر العمل.
 ٣. دالة الإنتاج نفسها في كلتا الدولتين .
 ٤. حرية تنقل عوامل الإنتاج .
 ٥. التوظيف الكامل لعوامل الإنتاج داخل البلد الواحد.
 ٦. حرية المبادلات.

رابعاً : مبنى نظرية النفقات المطلقة

إن أول محاولة لتفسير التجارة الدولية أو التخصص الدولي تفسيراً علمياً قام بها آدم سميث في كتابه ثروة الأمم سنة ١٧٧٦ حيث بدأ بتعريف ثروة الأمم على أنها انعكاس لقدرتها الإنتاجية ، وليس قدرتها على جمع المعادن النفيسة وهذا يعني الاهتمام بزيادة القدرة الإنتاجية وليس العكس، وإن الحرية الاقتصادية هي الأكثر ملائمة لزيادة الطاقة الإنتاجية في ظل المنافسة الكاملة ولم يؤمن بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي . كما نادى السابقون بل اعتقد وجود يد خفية تسعى لتحقيق مصلحة المجتمع ككل في إطار القانون والحفاظ على حقوق الملكية الخاصة، ودور الدولة الوحيد في نظرة يتلخص في الحفاظ على كفاءة عمل الأسواق بصورة التنافسية، ولقد طبق أفكاره الخاصة عن مزايا التخصص وتقسيم العمل على المعاملات التي بين أحد الدول وباقي دول العالم فاستنتج أن الدول مثل الأفراد يجب أن تخصص في إنتاج وتصدير السلع التي تتمتع فيها الدول الأخرى بميزة مطلقة أي وجود فروق واضحة بين دولة وأخرى نظراً للعوامل الطبيعية والبيئية التي تتمتع بها كل دولة عن غيرها.

نلاحظ أن سميث شأنه شأن المركنتاليين قد اعتمد على نظرية القيمة في العمل في تقييم تكلفة الإنتاج.

خامساً : كيف يتم حساب المزايا المطلقة

لتوضيح فكرة المزايا المطلقة يمكننا الاستعانة بالمثال الرقمي التالي:

نفترض أن العالم يتكون من دولتين فقط هما إنجلترا و البرتغال و أن هناك سلعتين فقط يتم انتاجها في الدولتين هما المنسوجات والعنب كذلك نفترض ان تكلفة الانتاج تقدر بساعات العمل المبذول في انتاج هذين السلعتين كما هو موضح:

الدولة	وحدة المنسوجات	وحدة العنب
انجلترا	ساعة عمل واحدة	٤ ساعات عمل
البرتغال	٢ ساعة عمل	٣ ساعات عمل

ووفقا لهذا الجدول فان إنجلترا تحتاج إلى ساعة واحدة من العمل لإنتاج وحدة واحدة من المنسوجات ولكن تحتاج إلى ٤ ساعات من العمل لإنتاج وحدة واحدة من العنب، معنى ذلك أن وحدة واحدة من العنب يتكلف ما يعادل تكلفة ٤ وحدات من المنسوجات ويعرف ذلك بالسعر النسبي بين السلعتين وفي غياب النقود فان أي فرد يستطيع مقايضة وحدة واحدة من العنب مقابل ٤ وحدات من المنسوجات في أسواق العنب مقابل ٤ وحدات من المنسوجات في أسواق إنجلترا أو معادلة وحدة واحدة من المنسوجات مقابل $1/4$ وحدة واحدة من العنب .

ونفس الشيء بالنسبة للبرتغال تحتاج إلى ساعتين عمل لإنتاج وحدة واحدة من المنسوجات و ٣ ساعات من العمل لإنتاج وحدة واحدة من العنب معنى ذلك أن وحدة واحدة من العنب يتكلف ما يعادل $3/2$ وحدة من المنسوجات، ويستطيع أي فرد في البرتغال مقايضة وحدة واحدة من العنب مقابل $3/2$ وحدة من المنسوجات

أما إذا أراد مقايضة وحدة واحدة من المنسوجات فإنه يحصل في المقابل $2/3$ وحدة من العنب.

ونفس الشيء بالنسبة للبرتغال تحتاج إلى ساعتين عمل لإنتاج وحدة واحدة من المنسوجات، و ٣ ساعات من العمل لإنتاج وحدة واحدة من العنب معنى ذلك أن وحدة واحدة من العنب يتكلف ما يعادل $3/2$ وحدة من المنسوجات، و يستطيع أي فرد في البرتغال مقايضة وحدة واحدة من العنب مقابل $3/2$ وحدة من المنسوجات أما إذا أراد مقايضة وحدة من واحدة من المنسوجات فإنه يحصل في المقابل $2/3$ وحدة من العنب.

يتضح من ذلك أن إنجلترا تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج المنسوجات حيث أن الوحدة الواحدة من المنسوجات في إنجلترا تحتاج إلى عدد أقل من الساعات العمل مقارنة بالبرتغال. وهذا يعني: التكلفة في إنجلترا < التكلفة في البرتغال بالنسبة للمنسوجات .

ومن ناحية أخرى فإن البرتغال تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج العنب حيث يحتاج وحدة واحدة من العنب في البرتغال إلى عدد أقل من ساعات مقارنة بإنجلترا.

وهذا يعني: التكلفة في إنجلترا > التكلفة في البرتغال. و لهذا فهناك فرص لقيام التجارة بين الدولتين نظرا لاختلاف المزايا المطلقة بينهما، ووفقا لأدم سميث فإن كل دولة يجب أن تخصص في إنتاج وتصدير السلعة التي تتمتع فيها بميزة مطلقة أي تنتجها بتكلفة أقل.

معنى ذلك أن إنجلترا تتخصص في إنتاج وتصدير المنسوجات و البرتغال تتخصص في إنتاج وتصدير العنب.

و التخصص هنا يعني هو التخصص الكامل بمعنى أن إنجلترا تقوم بتوجيه كافة عناصر الإنتاج المتاحة لديها لإنتاج المنسوجات فقط . وتعتمد على البرتغال لاستهلاك الخمر عن طريق استيراد و في نفس الوقت توجه البرتغال كل الموارد المتاحة لديها لإنتاج الخمر فقط وتعتمد بصورة كاملة على الاستيراد من إنجلترا في

استهلاكها من المنسوجات.

سادساً : مكاسب التجارة الخارجية القائمة على التخصص وفقاً للمزايا المطلقة

في هذه النقطة السؤال الذي يطرح نفسه: ما هو المكسب من وراء التخصص وفقاً للمزايا المطلقة؟

وللإجابة عن هذا السؤال يجب علينا معرفة ما هو معدل التبادل الذي يتم به التعامل بين الدولتين ويكون في نفس الوقت مقبولاً بالنسبة لهما.

المعدل الدولي المقبول بالنسبة للدولتين لا بد أن يقع بين المعدلين الداخليين حيث أن إنجلترا لا يمكن أن تقبل بأي حال من الأحوال استيراد واحد وحدة من العنب من البرتغال مقابل تصدير ٤ وحدات من المنسوجات وكذلك البرتغال لأن هذا المعدل لا يحقق المكسب لانجلترا. لأنه مثل معدلها الداخلي وكذلك البرتغال فنستخلص من ذلك أن المعدل الداخلي لا يصلح أن يكون معدلاً مقبولاً للدولتين في نفس الوقت.

-المعدل الداخلي في إنجلترا : ١ وحدة من العنب = ٤ وحدات من المنسوجات.

-المعدل الداخلي في البرتغال: ١ وحدة من العنب = ٣/٢ وحدة من المنسوجات.

وعليه يجب أن يقع معدل التبادل الدولي بين المعدلين الداخليين للدولتين ففي هذه الحالة يمكن تحقيق مكسب لهما.

معنى ذلك أن مبادلة وحدة واحدة من العنب مقابل أي عدد من وحدات من المنسوجات أقل ٤ وحدات و أكبر من ٣/٢ وحدة يعد مقبولاً للدولتين فعلى سبيل المثال:

١ وحدة من العنب مقابل ٣ وحدات من المنسوجات.

فانه يقع بين المعدلين الداخليين وبذلك يحقق مكسب بالنسبة لهما. ولتوضيح ذلك أكثر يجب أن نتذكر مرة أخرى أن إنجلترا تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج المنسوجات ولذلك تقوم بالتخصص في

إنتاجها و تصديرها إلى البرتغال في هذه الحالة فإن المعدل الدولي المقترح يحقق لانجلترا الحصول على وحدة واحدة من العنب من البرتغال مقابل ٣ وحدات من المنسوجات بدلا من ٤ وحدات كما هو الحال وفقا للمعدل الداخلي، بمعنى ذلك أن انجلترا تحقق توفيراً قدره واحد وحدة من المنسوجات هذا من وجهة نظر لانجلترا وأما البرتغال فإنها تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج العنب وفقا للمعدل الدولي فهي تصدر واحد وحدة من العنب وتحصل في المقابل على ٣ وحدات من المنسوجات بدلا من ٣/٢ من المنسوجات.

فمنه نلاحظ أن المكسب الذي حققته انجلترا لم يكن على حساب خسائر تتحملها البرتغال كما يدعي الفكر التجاري. هكذا فإن آدم سميث قد اثبت أن التبادل الدولي القائم على التخصص و تقسيم العمل وفقا للمزايا المطلقة يحقق مكاسب لأطراف التبادل، ولعل هذه المنافسة قد ساهمت في تأكيد مبدأ حرية التجارة الدولية كما كان ينادي به الفكر التجاري.

سابعاً : الانتقادات الموجهة للنظرية

١. وفقا لتحليل آدم سميث فإن الدولة التي لا تتمتع بأي ميزة مطلقة لا تستطيع الاستفادة من مزايا التخصص وتقسيم العمل، ويمكن توضيح هذه الفكرة بدراسة الجدول الآتي الذي يوضح تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة من القمح و المنسوجات في كل من فرنسا وألمانيا.

الدولة	وحدة المنسوجات	وحدة القمح
فرنسا	٣ ساعات عمل	٢ ساعة عمل
ألمانيا	٤ ساعات عمل	٥ ساعات عمل

يتضح من الجدول إن فرنسا تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج كل من القمح والمنسوجات بينما ألمانيا لا تتمتع بأي ميزة مطلقة في إنتاج السلعتين حيث يتكلف إنتاج وحدة واحدة من القمح ٢ ساعة عمل في فرنسا بينما ٥ ساعات في ألمانيا. بينما إنتاج وحدة المنسوجات يتكلف ٣ ساعات عمل في فرنسا، فإنه يتكلف ٤ ساعات عمل في ألمانيا وهكذا وفق نظرية آدم سميث فإن ألمانيا لا تستطيع الاستفادة من مزايا التخصص وتقسيم العمل نظراً لعدم تمتعها بأي ميزة مطلقة. يضاف إلى ذلك أن اعتقاد آدم سميث في التفوق المطلق كأساس للتخصص الدولي فقط لا يتفق مع المشاهد في المعاملات الدولية حيث أن التفوق النسبي يمكن أن يكون أساساً التخصص الدولي، ومن ناحية أخرى لا يرى سميث داعياً للتفرقة بين التجارة الداخلية والخارجية فالثانية امتداداً للأولى وكلاهما وسيلة للتخلص من الإنتاج الفائض و تطبيق مبدأ تقسيم العمل والتخصص في حين أن نوعي التجارة مختلف كل الاختلاف في خصائصه ونظرياته وقد كان ريكاردو أول من وضع هذا الفرق فيما سماه بقانون النفقات النسبية وأثبت أنه من الممكن للدول التي لا تتمتع بميزة مطلقة الحصول على مكاسب من التخصص وفقاً للمزايا النسبية وليس للمزايا المطلقة.

٢. تعاني النظرية المطلقة منطق المنهج السكوني حيث إنها لم تراع تغير الشروط في المستقبل وعلى رأسها التطور التكنولوجي التي من شأنها أن تغير المزايا المطلقة لكل بلد.

٣. أيضاً تفترض هذه النظرية أنه لقيام تبادل تجارى بين دولتين أن تتميز كل دولة فى إنتاج سلعة وتتخلف فى الأخرى، لكن ماذا سيكون الحال لو كانت إحدى الدولتين تتمتع بميزة مطلقة فى إنتاج السلعتين معاً، والثانية متخلفة فيهما معاً، فهل يوجد سبب لقيام تجارة دولية بينهما؟ هذا ما لم تجب عليه هذه النظرية أيضاً.
٤. يفترض آدم سميث أن حرية التجارة هى التى ستساعد على زيادة الثروة المعتمدة على قاعدة تقسيم العمل المعتمدة على نظرية الميزة المطلقة، لكنه يناقض نفسه حين يذكر أن تقييد التجارة مفيد فى بعض الحالات، حينما تكون الصناعة ضرورية للأمن الوطن والدفاع عن الأمة، ففى مثل هذه الحالات يجب أن يكون تحرير التجارة تدريجياً.
- ورغم كل الانتقادات الموجهة لنظرية آدم سميث إلا أنه أول من وضع البنية الأولى وبين كيف يمكن للدول أن تتعامل مع دول أخرى فى مجال التجارة الخارجية بالإضافة إلى أنه أعطى تفسيراً للتجارة الخارجية.
- و من خلال دراسة النظرية القيمة المطلقة لأدم سميث المفسرة للتجارة الدولية تبين لنا أهميتها لكل دولة باعتبارها جزءاً هاماً من كل مركب اقتصادي، وتعكس لنا التبادلات الدولية بصورة شاملة وهى بمثابة المحرك الرئيسى للتنمية الاقتصادية وسير عجلة التطور فى البنية الاقتصادية، كما يعتبر التبادل التجارى بمثابة الشريان الرئيسى الذى يضمن التوازن التجارى لكن ليس من السهل الحصول والوصول إلى هذا التوازن الذى تسعى إليه كل دولة.
- ولهذا السبب وضعت قوانين دولية موحدة تخضع لها جميع الدول من أجل التحكم فى سير عمليات التصدير والاستيراد .

المطلب الثانى

نظرية النفقات النسبية

صاحب هذه النظرية هو الاقتصادى البريطانى ديفيد ريكاردو (١٧٧٢-١٨٢٣) وقد ضمن نظريته هذه مؤلفه الأساسى (مبادئ الاقتصاد السياسى والضرائب ١٨١٧) - أى بعد إحدى وأربعين عاماً من مؤلف ثروة الأمم - وقد نال مؤلفه حظاً من الشهرة بسبب النجاحات الكبيرة التى حققها ريكاردو سواء فى كتاباته، أو فى بورصة الأوراق المالية فى لندن.

ونظرية ريكاردو فى صورتها المبسطة أجابت عن التساؤل الذى عجزت عن الإجابة عنه نظرية التكاليف المطلقة، بما يتضمن بأن الدولة توجد لها فائدة حتى مع تميزها فى السلعتين معاً وتخلف الدولة الثانية فيهما معاً. لأن ريكاردو فى نظريته الجديدة يحاول أن يثبت أن كل دولة ستتجه إلى التخصص لا فى تلك السلعة التى تتميز فى إنتاجها بصفة مطلقة بالنسبة للدول الأخرى ولكن فى تلك التى تمتع فى إنتاجها بميزة نسبية بالمقارنة بالدولة التى سيتم معها التبادل.

وهكذا اختلفت رؤية ريكاردو عن رؤية سابقه بأن التخصص وتقسيم العمل الدولى لا يقتصر على مجرد مقارنة الكفاءة الإنتاجية على سلعة واحدة، وإنما لابد من مقارنة الكفاءة الإنتاجية لمختلف الدول.

فمثلاً لو كان إنتاج الوحدة من القمح فى السودان يستلزم ١٠٠ ساعة عمل، بينما يستلزم إنتاج الوحدة من الفول فيها ١٢٠ ساعة عمل. وفى المقابل يستلزم إنتاج الوحدة من القمح فى مصر ٩٠ ساعة عمل، بينما وحدة الفول يستلزم إنتاجها ٨٠ ساعة عمل ويمكن توضيح هذا المثال فى الشكل التالى:

نفقة إنتاج الوحدة من السلعتين

الدولة	وحدة القمح	وحدة الفول
السودان	١٠٠ ساعة عمل	١٢٠ ساعة عمل
مصر	٩٠ ساعة عمل	٨٠ ساعة عمل

بالنظر في هذا المثال يتبين أن مصر تمتع بميزة مطلقة في إنتاج السلعتين معاً، بينما تتخلف السودان في إنتاجهما معاً، وتطبيق النظرية السابقة على ذلك لا يمكن أن يحدث تبادل تجارى بينهما، ولكن بناء على نظرية ريكاردو يمكن أن يحدث تبادل تجارى بينهما، ومن مصلحة مصر أن تخصص في إنتاج إحدى السلعتين تاركة إنتاج الأخرى للسودان. ولكن لماذا؟

لأن نفقة إنتاج القمح بالنسبة للقول في مصر تختلف عن نفقة إنتاج القمح بالنسبة للقول في السودان، وهذا الاختلاف وحده يعد سبباً كافياً لقيام التبادل التجارى بينهما.

ولكن كيف يمكن التوصل إلى النفقة النسبية لتحديد تخصص كل دولة في إنتاج سلعة معينة لقيام التبادل التجارى بينهما، لذلك طريقتان:

في الأولى: نستخرج نفقة إنتاج إحدى السلعتين بالنسبة للأخرى في كل بلد على حدة ثم نقارن هذه النفقة النسبية ما بين البلدين. أما في الثانية: فنستخرج نفقة إنتاج السلعة في أحد البلدين بالنسبة لنفقة إنتاجها في البلد الآخر، وذلك في كل سلعة على حدة ثم نقارن هذه النفقة النسبية ما بين السلعتين.

وتوضيحاً لما سبق فمن خلال الطريقة الأولى نستخرج نفقة إنتاج القمح بالنسبة للقول في مصر، ثم نتبع مثل هذه الطريقة في السودان، ثم نقارن ما بين النسبتين في البلدين وذلك يكون على النحو التالي:

$$\text{نفقة إنتاج القمح بالنسبة للقول في مصر} = \frac{8 \text{ ساعة عمل فول}}{90 \text{ ساعة عمل قمح}} = 0.88$$

بمعنى أن نفقة إنتاج وحدة واحدة من الفول في مصر تعادل نفقة إنتاج 0.88 من الوحدة الواحدة من القمح.

ومن ذلك نخلص إلى أن نفقة إنتاج وحدة الفول أقل من نفقة إنتاج وحدة القمح في مصر.

أما في السودان فإن نفقة إنتاج وحدة الفول بالنسبة للقمح =

$$= \frac{120 \text{ ساعة عمل}}{100 \text{ ساعة عمل قمح}} = 1.2$$

بمعنى أن نفقة إنتاج وحدة الفول في السودان تعادل نفقة إنتاج ١.٢ من الوحدة من القمح. إذاً فالخطوة الأولى من هذه الطريقة توصلنا إلى نسبة نفقة إنتاج كل سلعة بالنسبة إلى السلعة الأخرى في كل بلد على حدة. أما الخطوة الثانية من الطريقة الأولى فمن خلالها ستتم مقارنة النسبيتين ما بين البلدين التي تم التوصل إليهما. وإذاً ستكون نفقة إنتاج الفول بالنسبة إلى القمح في مصر ٠.٨٨ أقل من النفقة ذاتها بالنسبة للسودان ١.٢ (٠.٨٨ > ١.٢) مما يعنى أن نفقة إنتاج الفول في مصر أقل من النفقة النسبية لإنتاجه في السودان.

وهكذا يكون من مصلحة مصر أن تخصص في إنتاج الفول لتمتعها في إنتاجه بنفقة نسبية أقل بالنسبة للقمح كما أن لها فيه ميزة أكبر بالنسبة للسودان، أما السودان فمن مصلحتها أن تخصص في إنتاج القمح لأنها منطقياً تمتع في إنتاجه بنفقة نسبية أقل أي أنها تمتع في إنتاجه بميزة أكبر، بالمقارنة بمصر.

وبذلك يكون من مصلحة مصر $\frac{٩٠}{٨٠} > \frac{١٠٠}{١٢٠}$ أي إنتاج الفول برغم تمتعها في إنتاج السلعتين بنفقة مطلقة، وذلك لأن النفقة للقمح في مصر أعلى من السودان، فالعبارة بالنفقة النسبية لإنتاج السلعة داخل البلد وليس بنفقة إنتاجها المطلقة. أما في الطريقة الثانية: فستتم المقارنة بين النفقة الإنتاجية لكل سلعة بين البلدين، بمعنى مقارنة إنتاج الفول في مصر بالسودان، أو القمح في مصر بالسودان، وستخصص مصر في السلعة التي تكون نفقة إنتاجها أقل منها في السودان. فمثلاً من خلال المقارنة النسبية بين إنتاج الفول في مصر والسودان .

$$\frac{٨٠ \text{ ساعة عمل فول}}{١٢٠ \text{ ساعة عمل فول}} = ٠.٦٦$$

$$\frac{١٢٠ \text{ ساعة عمل فول}}{٩٠ \text{ ساعة عمل قمح}} = ١.٣٣$$

بمعنى أن نفقة إنتاج وحدة واحدة من الفول في مصر تعادل ٦٦ و ٠ من الوحدة من نفقة إنتاجها في السودان .

أما نفقة إنتاج القمح ٩٠ ساعة عمل قمح = ٠.٩٠ و ٠

١٠٠ ساعة عمل

بمعنى أن نفقة إنتاج وحدة واحدة من القمح في مصر تعادل ٠.٩٠ من إنتاج الوحدة منها في السودان. مما تقدم يتبين أن النفقة الإنتاجية للقول في مصر بالنسبة لنفقته من السودان هي الأقل، أي أقل من نفقة إنتاج القمح في مصر بالنسبة إلى نفقته في السودان. وبذا يكون من مصلحة مصر أن تخصص في إنتاج الفول، وتخصص السودان في إنتاج القمح، وذلك لأن النفقة النسبية للقمح أكبر منها بالنسبة للقول، فالعبرة إذن هي بالنفقة النسبية لإنتاج السلعة، وليس بنفقة إنتاجها المطلقة.

وبذلك يستفيد كل بلد من البلدين نتيجة لقيام التجارة البينية بينهما، ويعود نصيب من هذه الفائدة أو هذا الكسب من التجارة على السودان بالرغم من أن مركزها سيئ في إنتاج كل من السلعتين، إلا أنها لا زالت تعتبر متفوقة نسبياً في إنتاج القمح. وزيادة في الإيضاح يمكن تصوير المسألة السابقة بصورة أخرى فالسودان بالرغم من أنها متخلفة في كل من السلعتين إذا نظرنا للنفقات المطلقة للإنتاج، ولكن مركزها أقل تخلفاً في إنتاج القمح، أي أنها تتمتع بميزة نسبية في إنتاج القمح، لأن إنتاج الوحدة منه

تتكلف في السودان $\frac{100}{90} \times 111 = 123.3\%$ نسبة لتكلفته في مصر.

بينما يتكلف إنتاج وحدة الفول $\frac{120}{80} \times 100 = 150\%$ السودان بالنسبة لتكلفته في مصر.

ونظراً لأن تخلف السودان المطلق في إنتاج القمح ١١١% أكبر منه في إنتاج الفول ١٥٠%، فهذا يعنى أن السودان تتمتع بميزة نسبية في إنتاج القمح.

وكذلك الحال بالنسبة لمصر فإنها تتمتع بميزة نسبية في إنتاج الفول لأنها أكثر كفاءة في إنتاج الفول عن إنتاج القمح، ولو أنها تنتج الانثين بنفقة مطلقة أقل لكن تفوقها النسبي في الفول أكبر بنسبة قدرها

$$\frac{80}{120} \times 100 = 67\%$$

بينما تنتج وحدة القمح بنفقة نسبية $\frac{90}{100} \times 100 = 90\%$ من تكلفته فى السودان.
مما يعنى أن مصر تتفوق نسبياً فى إنتاج الفول لأن 67% أقل من 90% .

- معدل التبادل التجاري المفيد لكل من البلدين:

بعد صياغة نظرية النفقات النسبية لريكاردو وتحديد سلعة كل دولة التي تقوم بالتخصص في إنتاجها، لكن يعيب هذه النظرية أنها لم تحدد الكمية التي تتم في نطاقها عملية تبادل وحدة الفول مقابل الوحدة من القمح، لكنه حدد المنطقة التبادلية العامة التي تنشأ فيها التجارة الخارجية لكل من البلدين. فمثلاً مصر تنتج وحدة الفول ٨٠ ساعة عمل، بينما تنتج وحدة القمح ٩٠ ساعة عمل وفي حالة عدم وجود تجارة خارجية ستكون تكلفة وحدة القمح أكبر من تكلفة إنتاج وحدة الفول بعدد عشر ساعات من العمل، بمعنى أنه لو لم توجد عملية تبادل تجاري سيتم تبادل وحدة الفول مقابل ٠.٨٨ من وحدة القمح. إذا سيكون من مصلحة مصر أن تحصل من السودان على أي كمية من القمح مقابل وحدة من الفول تزيد على ٠.٨٨، هذا عن فائدة التجارة الخارجية بالنسبة لمصر. أما السودان فإنه في حال عدم وجود تجارة خارجية ستتم عملية التبادل الداخلي بين وحدة الفول والقمح.

بمعنى أنه للحصول على وحدة الفول ستتم مبادلتها ١.٢ من الوحدة من القمح، وبناء على ما سبق يتبين أنه توجد منطقة تبادل تجاري بين البلدين تقع ما بين ٠.٨٨ من الوحدة من الفول مقابل ١.٢ من الوحدة من القمح. فإذا ما تم التبادل على أساس الحد الأدنى ٠.٨٨ والذي كان سائداً في مصر داخلياً قبل قيام التجارة الدولية ستعود الفائدة كلها على السودان أما إن تم التبادل على أساس الحد الأعلى ١.٢ والذي كان سائداً في السودان قبل قيام التجارة الدولية فستعود الفائدة كلها على مصر أيضاً لا فائدة من قيام التبادل التجاري إذا تساوت النفقة النسبية بين البلدين أو اختلفت ولكنها بنفس النسبة.

عدد ساعات العمل

الدولة	الأرز	السكر
مصر	٢	١
السودان	١	٢

فمثلاً إذا كانت نفقة إنتاج الوحدة من الأرز في مصر تتكلف ساعتين من العمل بينما الوحدة من السكر تتكلف ساعة عمل واحدة، بينما في المقابل تتكلف وحدة الأرز في السودان ساعة عمل واحدة، والوحدة من السكر تتكلف ساعتين من العمل.

فإنه في مثل هذه الصورة لا توجد منطقة تبادل تجارى بين البلدين لأنه إذا كان من مصلحة مصر التخلي عن الوحدة من السكر مقابل أى كمية من الأرز من السودان فالحال كذلك بالنسبة للسودان ولذا فإنه في حال تساوى النفقات النسبية بين البلدين تنتفى مصلحة البلدين من قيام التجارة الدولية.

* تقييم النظرية:

تعد نظرية ريكاردو خطوة مكملة للنظرية السابقة التى تبناها آدم سميث حيث إنها قد عالجت بعض الانتقادات التى لم تستطع الإجابة عليها النظرية السابقة، كما أنها أكدت على فكرة التخصص وتقسيم العمل وهذا الاعتقاد الذى يتبناه الفكر الرأسمالى ، كما أنها وحتى لوقت قريب تمثل التفسير السائد لظاهرة التجارة الدولية، فهي تقيم حالة قوية من أجل التخصص والتقسيم الدولي للعمل، كما أنها تسهب في بيان المكاسب التي يمكن أن تنجم عن ذلك بالنسبة لكل بلد مشترك في التبادل الدولي، كما أنها كذلك تعتبر حصنا منيعا للدفاع عن سياسة الحرية التجارية، فليس من السهل بمكان مهاجمتها (النظرية) من ناحية هيكلها التحليلي، باعتبار أنها تقوم على أساس فروض علمية محددة، ثم تقرر أنه إذا تحققت هذه الفروض فإن ثمة نتيجة معينة سوف تتحقق.^(١)

وبالرغم من سلامة ومنطقية الهيكل التحليلي للنظرية فإنها لم تسلم من بعض المآخذ والثغرات العلمية، مما كان محلا لانتقادات قوية يمكن عدها في النقاط التالية :

- (١) فالنظرية تهمل إمكانية انتقال عناصر الإنتاج بين الدول مع أنها تنتقل خاصة رأس المال.
- (٢) كما أنها تفرض ثبات النفقة ومدى تأثيرها بالإنتاج الكبير أو كما يعرف باقتصاديات الحجم.
- (٣) إضافة إلى أنها تهمل نفقات النقل، مع أنه من غير المعقول إهمال عنصر كهذا والذي يعتبر بمثابة محدد

(١) د/ أحمد جامع، د/صفوت عبد السلام عوض الله: دروس في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٣، ص ٣٨.

للتجارة باعتبار أن هناك بلدان ولشساعة مساحتها فإن تكلفة النقل المحلية لما بين الجهات قد تكون أكبر بكثير من تكلفة النقل الدولية فيما بين البلدان.

(٤) علاوة على أن النظرية تفترض حالة التوظيف الكامل لعوامل الإنتاج، كون أن قوى السوق كقيلة دائما بإصلاح أي خلل في توازن الاقتصاد الوطني وبطريقة تلقائية وسريعة، إلا أن أحداث الأزمة الاقتصادية العالمية في أوائل الثلاثينات من القرن العشرين قد أثبتت خطأ افتراض التوظيف الكامل وكذلك عدم قدرة النظام الرأسمالي على استعادة التوازن في حالة الاختلال بصورة تلقائية، بالإضافة إلى هذا فلا يمكن الادعاء بتوافر ظروف التوظيف الكامل للموارد الاقتصادية في البلدان المتخلفة اقتصاديا.

(٥) أضف إلى ذلك فالنظرية تستند إلى مفهوم نظرية القيمة في العمل والتي تبين قصورها عن مطابقة الواقع^(١) فمن المؤكد أن عنصر العمل ليس الوحيد الذي يساهم في إنتاج السلعة.

(٦) كما تجدر الإشارة هنا إلى أن القصور الرئيسي للنظرية إنما يكمن في الطابع السكوني لها، فهي لا تأخذ عنصر الزمن بعين الاعتبار، حيث ما يمثل ميزة نسبية اليوم قد لا يكون كذلك غدا، كما أن النظرية لا تولي أي اعتبار لتأثيرات التخصص على البنية الإنتاجية في المدى الطويل، حيث أن ريكاردو يشرح لماذا بلد ما يقوم بإنشاء هيكل زراعي أو صناعي لكن لا شيء يدل أو يضمن أن الميزة النسبية المتحصل عليها ستستمر مع طول الزمن. كما أن قانون الميزة النسبية ليس ظاهرة عفوية للتبادل الحر، وقد استعمله ريكاردو مبدئيا ليمنح

(١) د/زينب حسين عوض الله: العلاقات الاقتصادية الدولية، مرجع سابق، ص ٢٠

التجارة الخارجية معناها الحقيقي المتمثل في تخصص بعض البلدان في إنتاج سلع معيشية (منتجات زراعية) وتخصص البعض الآخر في إنتاج السلع الصناعية ذات التكنولوجيا الحديثة، فالتخلي عن التكنولوجيا يعني عدم قيام التنمية والتطوير وعدم الاستفادة من مزايا ارتفاع الإنتاجية المحصل عليها في البلدان الأخرى.

(٧) كذلك فإن ريكاردو يركز على وجود قوة تفاوضية متساوية بين البلدان، متجاهلا وجود منطلق القوة والسيطرة بين مجموعتين من البلدان (المتقدمة والنامية)، فعمليا بعض البلدان تركز سيطرتها على الاقتصاد العالمي والنتيجة المترتبة عنه هي تدهور شروط التبادل ووجود التبعية بأشكالها وتمركز المداخل بأيدي المجموعة الأولى.

لكل هذه الانتقادات كان لابد من البحث على نظرية أخرى تعالج أوجه القصور والتي وقعت فيها نظرية النفقات النسبية وهذا ما سيتم التعرف عليه من خلال المطلب التالي.

المطلب الثالث

نظرية القيم الدولية

(جون سيتوارت ميل)

لم يقف " جون سيتوارت ميل " عند حد القول بأنه توجد فائدة من التخصص الدولي، والذي توصلت إليه النظرية السابقة، وإنما أضاف إليها بعض الآراء الهامة والتي عجزت عنها النظرية السابقة، وقد ضمنها مؤلفه الكبير " مبادئ الاقتصاد السياسي " عام ١٨٤٨. وهي عن تحديد مدى الكسب الذي يحققه كل طرف من أطراف التبادل الدولي، وكذا العوامل التي تؤثر في تحديد هذا الكسب.

كما تعرض الاقتصادي الكلاسيكي جون ستوارت ميل^(١) (J. S. Mill)، لعدة نقاط والتي لا ينبغي إغفالها حيث كان له دور كبير في تحليل قانون النفقات النسبية وعلاقته بنسبة التبادل الدولي، وفي إبراز أهمية طلب كل من البلدين في تحديد النقطة التي تستقر عندها نسبة التبادل الدولي (معدل التبادل الدولي) فوفقاً لهذه النظرية فإن الشيء المحدد لمعدل التبادل الدولي هو الطلب المتبادل من جانب كل دولة على منتجات الدولة الأخرى، ومعدل التبادل الذي يحقق التوازن في التجارة الدولية هو الذي يجعل قيمة صادرات وواردات كل دولة متساوية، على أن البلد لا يصدر إلا إذا كان في حاجة إلى الاستيراد.^(٢) فإذا كان ريكاردو توقف عند حد القول بأن التجارة الدولية تعود بالفائدة على البلدين طالما أن معدل التبادل يقع بين الحدين الأدنى والأعلى، إلا أنه لم يبين القوى التي تعمل على تحديد هذا المعدل، لذا وجه " جون ستوارت ميل " اهتمامه لبيان القوى التي تحكم معدل التبادل الدولي.

(١) John Stuart Mill: Principles of political economy , ()

London, 1929

(٢) د/ سامي عفيفي حاتم: مرجع سابق الذكر، ص ١٠٦.

وهذا ما يعني أن النظرية تحاول استكمال ما عجزت عنه نظرية ريكاردو عن طريق تحديد معدل التبادل الفعلي وليس المحتمل الذي ستتم عنده التجارة طبقاً لقوى العرض والطلب بين الدولتين، وحتى يتمكن من الوصول إلى هدفه، فإن ميل (J.S- Mill) نجده على العكس من ريكاردو يركز على فكرة الميزة النسبية بدلاً من النفقة النسبية، فريكاردو كي يوضح مفهوم النفقة النسبية فإنه يثبت كمية الإنتاج لإظهار الفروق في النفقة، أما ميل فقد نبه إلى ضرورة التفرقة بين حالة التبادل الداخلي والتبادل الخارجي، أي أنه في الحالة الأولى يتحدد معدل التبادل طبقاً لنفقة الإنتاج النسبية.

أما في الحالة الثانية (التبادل الدولي) فلا تنطبق القاعدة السابقة، لهذا فهو (J.S-Mill) يقوم بتثبيت النفقة وهي كمية العمل. وطبقاً لنظرية القيمة يعمل ليظهر الفروق في الإنتاج أو في المردودية. وهو بذلك يرفض التفسير السابق والقائم على افتراض أن إنتاجية العمل واحدة بين مختلف الدول أطراف التبادل، ليعوضه باختلاف إنتاجية العمل بين مختلف البلدان. والسؤال المطروح هو:

كيف تتحدد النسب الفعلية التي يتم التبادل الدولي على أساسها؟. وجواب هذا السؤال هو جوهر نظرية ميل كون أن معدل التبادل الفعلي يتحدد طبقاً لقوة ومرونة طلب كل دولة على منتجات الدولة الأخرى وهو ما يفي الطلب المتبادل، والذي يبين أنه ما على الدولة أن تصدره (قيمة الصادرات) التي تكفي لدفع قيمة وارداتها من الخارج.

وقد قام ميل بتحليله لا على أساس الأثمان النقدية للسلعتين والقيم النقدية للكميات المتبادلة منها، وإنما على أساس ثمن كل سلعة مقوماً في شكل وحدات من الأخرى، وقيمة كل كمية متبادلة منها مقومة في شكل وحدات من السلعة الأخرى^(١)، ومنه فالقيم الكلية للسلع المتبادلة ستساوى تماماً عندما يكون:

(١) زينب حسين عوض الله، العلاقات الاقتصادية الدولية، مرجع سابق، ص ٢١.

عرض السلعة (أ) = ثمن السلعة (ب) معبرا عنه بالسلعة (أ).
 عرض السلعة (ب)
 عرض السلعة (ب) = ثمن السلعة (أ) معبرا عنه بالسلعة (ب).
 عرض السلعة (أ)
كيفية تحديد معدل التبادل الدولي:

لبيان ذلك أورد مثلاً أوضح فيه بأنه لو كانت هناك كمية متساوية من العمل بين بلدين ولنفترض أنهما مصر والسودان مثلاً ومن خلال هذه لكمية من العمل أنتجت السودان ١٠ وحدات من القمح وبنفس الكمية أنتجت ١٥ وحدة من السكر، بينما كمية العمل ذاتها في مصر أنتجت ١٠ وحدات من القمح، مقابل ٢٠ وحدة من السكر ولتصوير هذا الجدول في مثال سيكون على الشكل التالي:

الإنتاج من كمية عمل متساوية

الدولة	القمح	السكر
السودان	١٠ وحدات	١٥ وحدة
مصر	١٠ وحدات	٢٠ وحدة

بالنظر في هذا الجدول يتضح أن الوحدة من القمح إنما تتكلف قدراً أكبر من العمل مما تتكلفه ١ وحدة من السكر في كل من البلدين.

فمثلاً كمية العمل التي تنتج ١٠ وحدات من القمح تنتج في نفس الوقت ١٥ وحدة من السكر في السودان، وبنفس الكمية من العمل في مصر ينتج ١٠ وحدات من القمح مقابل ٢٠ وحدة من السكر.

من هذا يتبين أن مصر لها ميزة نسبية في إنتاج السكر عن السودان ولهذا من مصلحة البلدين أن تخصص مصر في إنتاج السكر وتخصص السودان في إنتاج القمح.

أما عن منطقة التبادل التجاري بين السودان ومصر فهي تقع بين الحدين ١٠ وحدات من القمح مقابل ١٥ أو ٢٠ وحدة من السكر، وأنه إذا ما تم التبادل على أساس الحد الأدنى أي ١٠

وحدات من القمح مقابل ١٥ وحدة من السكر فستعود الفائدة كلها على مصر.

أما إذا ما تم التبادل على أساس الحد الأعلى أي ١٠ وحدات من القمح مقابل ٢٠ وحدة من السكر فستعود الفائدة كلها على السودان.

ولذا لن يقوم تبادل تجارى على أساس هذين الحدين، أما لو أريد للتبادل التجارى أن يتم ويعود بالنفع على البلدين، فيجب أن يقع التبادل بين الحدين أى أكثر من ١٥ وحدة من السكر وأقل من ٢٠ وحدة منه مقابل ١٠ وحدات من القمح.

والسؤال الذى يطرح نفسه الآن هو عن ماهية العوامل التى يتحدد على أساسها معدل تبادل بين كل من السودان ومصر؟ أجاب "ميل" عن هذا بأن معدل التبادل هو ذلك المعدل الذى تتعادل فيه القيمة الكلية لكمية الوحدات من القمح والسكر فى كل من البلدين، وأن معدل التوازن ما بين السلعتين سيتحقق عندما تتعادل قيمة الوحدات المصدرة لهذا البلد مع القيمة الكلية لما يمكن أن تستورده من الخارج.

وقد أجرى ميل تحليله هذا على أساس المقايضة ولم يدخل النقود فى تحليله.

حيث أنه قد افترض أن ثمن الوحدة من القمح معبراً عنها بالوحدة من السكر، سيكون ١٧ وحدة من السكر مقابل ١٠ وحدات من القمح، وعند هذا الثمن فإن طلب السودان سيكون ١٧.٠٠٠ ألف وحدة من السكر، مقابل طلب مصر ١٠.٠٠٠ آلاف وحدة من القمح، وأنه عند هذه النسبة ستتتعادل الكمية المطلوبة مع الكمية المعروضة، ومن الممكن تصوير المعادلة على النحو التالى:

$$\begin{array}{l} \text{عرض السكر} \quad 17.000 = \text{ثمن السكر معبراً عنه بالقمح} = \frac{17}{10} \\ \text{عرض القمح} \quad 10.000 \\ \text{أو عرض القمح} \quad \frac{10.000}{17} = \text{ثمن القمح معبراً عنه بالسكر} = \frac{10}{17} \\ \text{عرض السكر} \quad 17.000 \end{array}$$

١٧.٠٠٠ ألف وحدة من السكر إلى ١٣.٦٠٠، فى حين طلب مصر ظل ثابتاً عند ١٠.٠٠٠ آلاف وحدة من القمح.

فى مثل هذه الحالة لن يتحقق معدل التوازن بين البلدين، لأن مصر لن تستطيع الحصول على طلبها من القمح كاملاً، وكل ما يمكنها الحصول عليه ٨.٠٠٠ آلاف وحدة من القمح فحسب لأن المعادلة ستكون على النحو التالى

$$13600 \times \frac{10}{17} = 8000 \text{ آلاف وحدة قمح}$$

لأن عرض السكر = 13600 = ثمن القمح معبراً عنه بالسكر 17
عرض القمح مصر إذا أرادت الحصول على كمية من القمح باقى
حصتها لا بد أن تعرض ثمناً أكبر أى يزيد على 17 وحدة من
السكر وليكن 18 وحدة وبذا يكون معدل التبادل الجديد 10
وحدات من القمح مقابل 18 وحدة من السكر.
وعلى ذلك فتحليلاً لما سبق فإن ميل (Mill) بدلاً من أن يأخذ
الكمية المنتجة من كلا السلعتين في البلدين باعتبارها من
المعطيات مع اختلاف نفقة العمل اللازمة لإنتاج كل كمية^(١)، فقد
افترض كمية معينة من العمل في كل بلد، لكن مع اختلاف الكمية
المنتجة بواسطتها كل من السلعتين.^(٢)

أما معدل التبادل التوازني بين السلعتين فهو الذي على أساسه
تتساوى تماماً القيمة الكلية لطلب الدولة الأولى من السلعة التي
تنتجها الدولة الثانية مع القيمة الكلية لطلب الدولة الثانية من
السلعة التي تنتجها الدولة الأولى. في حين أن توزيع المكاسب
يتوقف على عاملين أساسيين هما:

أولاً/ الطلب: أي حجم طلب كل بلد على سلع البلد الآخر، فيتوقف
معدل التبادل الدولي على شدة طلب البلد الأول على سلع البلد
الثاني، وبالمقابل بالنسبة للبلد الثاني على سلع البلد الأول، وهو ما
يعرف بقانون الطلب المتبادل، فكلما زاد طلب البلد الأول (مصر)
على سلع البلد الثاني (السودان) كلما مالت نسبة التبادل لصالح
البلد الثاني. وبذلك يحصل هذا الأخير على معظم الربح.

ثانياً/ مرونة الطلب: وهو يعني أن نسبة الاستبدال تكون في
صالح البلد الذي يكون طلبه على سلع البلد الثاني أقل مرونة، أي

(١) يركز "ميل" على الميزة النسبية أو الكفاءة النسبية للعمل في كل بلد من البلدين
وذلك على خلاف ريكاردو حيث يركز فقط على النفقة النسبية للعمل في كل
منهما.

(٢) د/أحمد جامع: العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة
١٩٨٠، ص ٣٥.

أن حجم الطلب لا يتأثر كثيراً بتغير السعر، والعكس صحيح في حالة السلع التي طلبها مرنا.

ومما سبق يمكن أن يستنتج من تحليل ميل (J.S- Mill) ما يلي:
أ- أن الربح في التبادل نادراً ما يكون متكافئ بين الأطراف المشاركة فيه، وأن حالات التبادل غير المتكافئ في الربح أثناء التبادل هي الأكثر وجوداً.

ب- أن البلدان ذات الأفضلية النسبية في المنتجات الأكثر طلباً على المستوى الدولي لها أكثر حظاً لاكتساب أرباح مرتفعة في التبادل، بمعنى آخر أن البلدان التي تربح أكثر في التبادل الدولي هي البلدان ذات المنتجات الأكثر طلباً في الخارج والتي تستورد في نفس الوقت كميات أقل.

ونستنتج مما تقدم أن معدل التبادل الدولي للسلعتين بين البلدين إنما يقع بين معدل تبادلهما داخلياً والذي كان قبل قيام التجارة الدولية بينهما، وهذه القيمة التبادلية إنما تتحدد على النحو الذي تكفي فيه القيمة الكلية لصادرات كل دولة مع القيمة الكلية لوارداتها.

تقييم النظرية:

من خلال هذا التحليل السابق يتبين لنا أن النظرية قد بعدت عن الواقع، حيث افترضت تكافؤ أطراف المبادلة، فإذا ما كان التبادل الدولي يتم بين دول غير متكافئة فمن المحتمل أن لا يكون للطلب المتبادل أي دور يذكر في تحديد نسبة التبادل الدولي، حيث إنه في وسع الدول الكبرى أن تملي شروطها، كما أن اشتراط التكافؤ بين قيم صادرات وواردات كل من الدولتين لتحقيق استقرار معدل التبادل الدولي يعد قيدياً على تلك النظرية، فما هو الحل حين يكون التبادل في اتجاه واحد؟ وما حقيقة وجود فائض أو عجز في الميزان التجاري الخاص بسلعة معينة أو بمجموعة من السلع؟ وعلى أي أساس يحدد موقع منحنى الطلب المتبادل لكل دولة؟

من المؤكد أنه لا يمكن الاعتماد على خريطة منحنيات السواء المجتمعية إذ أنها تبين مستويات الطلب الكلي، وطالما أننا نبحث عن تحديد خط الثمن الدولي، فمن البديهي أن طلب المبادلة لا

يمكن أن يتحدد بمقارنة نقطة خط الثمن الدولي مع أحد منحنيات السواء، قياساً إلى نقطة تماس خط الثمن مع منحنى فرص الإنتاج المحتملة^(١).

وعلى ذلك فالسؤال الذي طرحه الكلاسيك حول أساس التجارة الدولية يجد إجابته في نظرية النفقات النسبية، أما السؤال المرتبط بالنفع من التجارة الدولية فيجد إجابته في نظرية القيم الدولية. ومع ذلك فإن التفرقة بين العوامل المحددة للسلع الداخلة في التجارة الدولية أي جانب العرض، والعوامل المحددة لأسعارها أي جانب الطلب تعتبر تفرقة غير صحيحة. فمن نظام التوازن الشامل نعرف أن كل من العرض والطلب يحددان معا وفي نفس الوقت الكميات المتبادلة والأثمان السائدة، بمعنى أن كل هذه العوامل مجتمعة إنما تحدد السلع الداخلة في التجارة الدولية ومعدلات التبادل لها^(٢).

أيضاً تعرض "ميل" لنفقات النقل ويرى أن لها تأثيراً مزدوجاً على السلعتين المتبادلتين، وهي تحد من تأثير تقسيم العمل الدولي، لأنها قد تجبر الدولة إلى أن تنتج السلعة بنفسها داخلياً.

المطلب الرابع

تقييم التحليل الكلاسيكي

كما سبق وأن رأينا، فإن التحليل الكلاسيكي في تفسير التجارة الدولية قد تعرض للنقد الشديد من طرف العديد من المفكرين الاقتصاديين، ويمكن إيجاز هذه الانتقادات في النقاط التالية:
أولاً: إن التحليل الكلاسيكي يركز على أن القيم التبادلية للسلع داخل الدولة إنما تتحدد على أساس مقدار كمية العمل المبذول في إنتاج هذه السلع، أي على أساس نظرية القيمة- عمل، وبالتالي فهي تحصر تكلفة السلعة بما تتطلبه من عمل لإنتاجها، مهمة

(١) د/ زينب حسين عوض الله: العلاقات الاقتصادية الدولية، مرجع سابق، ص ٢٧.

(٢) د/حازم البيلوي: نظرية التجارة الدولية، منشأة المعارف ١٩٦٨، ص ٢٤.

بذلك باقي عوامل الإنتاج الأخرى والتي نعرفها جميعا مثل الأرض، رأس المال، التكنولوجيا والتنظيم والتي تدخل هي بدورها وبشكل مباشر في تحديد قيمة السلعة، إضافة إلى أن عنصر العمل في حد ذاته يعتبر غير متجانس، فقد كانت النتيجة الطبيعية لذلك هي استبعاد النظرية الكلاسيكية لكثير من العناصر الواقعية للتحليل الاقتصادي ومنه ابتعادها عن الواقع، مما أدى إلى عدم القدرة على تقديم تفسير مقبول للتجارة الخارجية.^(١)

ثانياً: يرى بعض الاقتصاديون أن الاقتصاديين الكلاسيكيين كان اهتمامهم موجه إلى إيضاح الربح من التجارة الدولية، أكثر من اهتمامهم بشرح ميكانيكية التجارة (آلية التجارة)، فالنظرية الكلاسيكية قد نجحت في شرح أثر التجارة على رفاهية الدول، وأوضحت كيف أن الاختلاف في تكاليف الإنتاج النسبية تحقق منافع (مكاسب) عند قيام التجارة الدولية بين الدول، ولكنها لم توفق في إيضاح السبب أين يكمن، إما في أن التكاليف أقل أو أن إنتاجية العمل أكبر من بلد لآخر.^(٢)

ثالثاً: يفترض التحليل الكلاسيكي في التجارة الدولية أن الإنتاج والتخصص الدولي يخضع في ظروفه لقانون ثبات الغلة، وهذا الغرض يبعد النظرية عن الواقع والبساطة في التحليل، وبالتالي عدم منطقية وقبول النتائج المتوصل إليها، ذلك لأن الواقع العملي يشير إلى أن الإنتاج يخضع في ظروفه في غالب الأحيان لقانون الغلة المتناقصة (النفقة المتزايدة)، في حين يخضع إنتاج جانب كبير من المشروعات الصناعية لقانون الغلة المتزايدة (النفقة المتناقصة)، والاتجاه بالتالي بالقدرات الإنتاجية لهذه المشروعات نحو الحجم الأمثل للإنتاج.

(١) د/ سامي عفيفي حاتم: التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم ، مرجع سابق ، ص ١١٠

(٢) د/ سامي خليل، الاقتصاد الدولي، الجزء الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١، ص ٩٤

رابعاً: أن النظرية الكلاسيكية قد عمدت على تفسير التجارة الدولية على أنها حالة مبسطة قائمة على عدة فروض، كقيام التجارة فقط بين دولتين وليس مجموعة من الدول، كما أنها افترضت أن التعامل يتم في سلعتين وليس مجموعة كبيرة من السلع، إضافة إلى إهمال النظرية لنفقات النقل للسلع بين الدول.

خامساً: النظرية ذات طابع استاتيكي (ساكن) فهي لا تأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن ومدى تأثيره على التطور في هيكل الاقتصاد ونمو عوامل الإنتاج، والدور الذي يلعبه ذلك في اكتساب المزايا النسبية، أو كما تعرف اليوم بالمزايا التنافسية.

كل هذه الافتراضات أضعفت من النظرية، مما دفع العديد من الاقتصاديين إلى إعادة صياغة جانب كبير من أجزاء التحليل الكلاسيكي الذي عرضه مفكرو الرعيل الأول، ووضعوه في قالب يجنبه الانحراف في تيار التبسيط والبعد عن الواقع في تحليل الظواهر الاقتصادية الدولية، وقد أطلق على هؤلاء المفكرين من الرعيل الثاني اسم "النظرية الكلاسيكية الحديثة" أو النظرية النيوكلاسيكية.

وسوف تقتصر دراستنا على نظرية واحدة فقط تعتبر من أهم ما ورد في هذا التيار الفكري من تحليل دقيق ومركز لمفهوم المبادلات التجارية الدولية، وهذه النظرية هي نظرية الاقتصاديين "هكشر أولين" السويديين.

المبحث الثانى

النظريات الحديثة فى التجارة الدولية

من خلال المعالجة التى قدمها الفكر التقليدى لمفهوم التبادل التجارى انتهى الحديث عند حد القول بأن اختلاف النفقات النسبية بين الدول هو أساس قيام التجارة البينية بينها والعودة بالفائدة على كل الأطراف المشتركة فيها.

لكن ما هو سبب اختلاف النفقات النسبية من دولة إلى أخرى؟ أو بعبارة أخرى ما هو سبب اختلاف منحنيات الناتج المتساوى من دولة إلى أخرى؟

أيضاً توقفت النظرية التقليدية إلى النظر إلى العلاقات التجارية الخارجية بأنها تتم على أساس المقايضة، وهو تحليل محدود لأن المبادلات تتم على أساس النقود، وهو الذى يتمشى مع نظرية الثمن، سواء أكان ثمن منتجات، أم كان ثمن عوامل الإنتاج. لذلك كان لابد من البحث عن إجابة على تلك التساؤلات . وهو ما حاول الفكر الحديث أن يلبيه وذلك من خلال مجموعة من النظريات سنقتصر على إحداها من خلال ما يسمى بنظرية وفرة عناصر الإنتاج (هيكشر - أولين) ، وذلك على التفصيل التالى

نظرية وفرة عناصر الإنتاج

(هيكشر - أولين)

كل ما تم طرحه من تساؤلات وانتقادات كان سبباً لظهور فكر جديد لمحاولة الإجابة وتلافي الانتقادات السابقة ، وقد كان فضل السبق فى ذلك للاقتصادى السويدى " إيلى هيكشر " ومن بعده تلميذه " برتل أولين " وقد ظهر ذلك فى مقال " هيكشر "

تحت عنوان " أثر التجارة الخارجية في توزيع الدخل القومي " باللغة السويدية عام ١٩١٩، وباللغة الإنجليزية عام ١٩٥٠، ثم جاء من بعد ذلك تلميذه " أولين " وقام بتطوير أفكار أستاذه " هيكشر " حيث أتى بتفسير مباشر لسبب التجارة الخارجية وذلك في كتابه " التجارة الإقليمية والتجارة الدولية " عام ١٩٣٣ .

ولا يعتبر ما أتى به " هيكشر وأولين " بنظرية جديدة تناقد نظرية النفقات النسبية على حسب اعتقاد أصحابها، وإنما هي في الحقيقة تكملة وإضافة ثرية لنظرية النفقات النسبية والتقدم بها خطوة أخرى للأمام، لأنه إذا كانت نظرية النفقات النسبية انتهت إلى أن اختلاف هذه النفقات هو أساس قيام التجارة الخارجية فإن " هيكشر " يتساءل عن أسباب اختلاف هذه النفقات النسبية بين الدول وهكذا تبدأ نظرية " هيكشر - أولين " من حيث انتهت نظرية النفقات النسبية.

* محتوى النظرية:

ترجع نظرية " هيكشر - أولين " سبب قيام التجارة الدولية إلى اختلاف الأقاليم والبلاد في وفرة عناصر الإنتاج فيما بينها، ففي حين يوجد عنصر مثل الأرض بوفرة في بلد ما، فإنه لا يوجد بمثل هذه الوفرة في بلد ثان بل يوجد بدلاً منه عنصراً آخر كـ رأس المال، وفي بلد ثالث يتوفر عنصر العمل وهكذا .

هذا الاختلاف في وفرة عناصر الإنتاج أو في ندرتها النسبية من بلد لآخر من شأنه أن يوجد اختلاف في أثمان المنتجات التي تدخل في تكوينها هذه العوامل من بلد إلى آخر، مما يوجد سبباً للتبادل التجاري بين الدول.

فمثلاً لو قارنا بين بلدين كاستراليا وإنجلترا، فسنجد أن استراليا غنية بعنصر الموارد الطبيعية كالأرض، ولكنها فقيرة في عنصرى العمل ورأس المال، بينما إنجلترا على العكس بلد متميز في عنصر العمل ورأس المال ولكنه فقير في عنصر الأرض.

ولذا فمن مصلحة البلدين أن تخصص استراليا في إنتاج السلع التي تستلزم الكثير من الموارد الطبيعية والقليل من العمل

مثل القمح وإنتاج اللحوم، لأن تكلفتها فيها ستكون أرخص نسبياً منها في إنجلترا.

هذا في حين سيكون من مصلحة إنجلترا أن تتجه إلى إنتاج السلع التي تستلزم الكثير من عنصر العمل ورأس المال والقليل من الأرض كالمنتجات الصناعية، وإذن ستصدر استراليا إلى إنجلترا القمح واللحوم في حسن ستصدر إنجلترا إلى استراليا المنتجات الصناعية.

ويكمل " أولين " نظرية " هيكشر " قائلاً بأن لكل إقليم ميزة في إنتاج السلع التي تدخل فيها كميات كبيرة من عوامل الإنتاج الغزيرة والرخيصة من هذا الإقليم، وفي كل إقليم تحتوي السلع المصدرة على كميات كبيرة نسبياً من عوامل الإنتاج الأرخص فيه منها في الأقاليم الأخرى. في حين ستسورد السلع التي يمكن إنتاجها في الأقاليم الأخرى بأرخص منها في الإقليم المذكور.

ويضيف " أولين " أنه لو تساوى بلدان تماماً في توافر عوامل الإنتاج بينهما، فمن الممكن قيام تبادل تجاري مفيد لكل منهما، طالما كان هناك سبب لوجود اختلاف في أثمان عوامل الإنتاج بين البلدين كأذواق المستهلكين، أو بسبب توزيع الدخل القومي.

وبعد هذا التوضيح لنظرية وفرة عناصر الإنتاج في التجارة الخارجية يتبين أن التبادل الدولي، إنما هو بطريقة غير مباشرة تبادل لعوامل الإنتاج المتوفرة بغزارة في مختلف الدول. فتصدير استراليا القمح لإنجلترا مقابل تصدير هذه الأخيرة المنتجات الصناعية لإستراليا، إنما يعد في الواقع تبادل للأرض الاسترالية مقابل العمل ورأس المال من إنجلترا.

وكنتيجة طبيعية لوجود هذا التبادل التجاري هو تساوى أثمان المنتجات المتبادلة، والتي كانت ستتباين تبايناً كبيراً في حالة عدم وجود قيام تجارة دولية.

ولكن نظراً لزيادة الطلب على القمح الاسترالي للوفاء بحاجات التصدير فإن هذا سيؤدي إلى زيادة عائد الأرض في

استراليا في حين أن نقص الطلب على القمح الانجليزي سيؤدي إلى انخفاض ثمن خدمة الأرض كعامل إنتاج. وفي المقابل فإن زيادة الطلب على المنتجات البريطانية سيؤدي إلى زيادة أجور العمال، في حين ستنخفض أجور العمال في استراليا لنقص الطلب على المنتجات الصناعية. لكن كل ذلك لن يؤدي إلى المساواة المطلقة بين أثمان عناصر الإنتاج، وهي غير محتملة على الإطلاق.

لغز ليونتيف:

عمد بعض الاقتصاديين ومنهم عالم الاقتصاد الروسي الأصل " فاسيلي ليونتيف " إلى اختبار صحة نظرية " هيكشر - أولين " في وفرة عناصر الإنتاج، وذلك بتطبيقها عملياً على هيكل التجارة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية في عامي ١٩٥٣ - ١٩٥٦ لمعرفة ما إذا كانت ماهية الصادرات والواردات تتفق مع تلميه هذه النظرية من تصدير الدولة للسلعة التي لها ميزة في تكوينها، واستيرادها السلعة التي تدخل فيها عناصر الإنتاج من الدول الأخرى أكثر مما يتوفر لديها.

وإذا كانت الولايات المتحدة تمتع بوفرة في رأس المال بالنسبة إلى العمل، أكبر مما تمتع به الدول المتاجرة معها كما هو معتقد وشائع فإنه من المنتظر أن تكون السلع البديلة للسلع المستوردة أن يكون رأس المال فيها أقل من العمل.

لكن النتيجة التي توصل إليها " ليونتيف " عكس ذلك، فقد أظهرت النتيجة أن علاقة رأس المال إلى العمل في الصناعات المنتجة لسلع بديلة عن السلع المستوردة أكبر منها في صناعات التصدير. ومعنى هذا كما انتهى " ليونتيف " أن إسهام الولايات في التقسيم الدولي للعمل إنما يقوم على تخصصها في الصناعات ذات الكثافة العالية للعمل أكبر من رأس المال.

وهكذا فإن لجوء الولايات المتحدة للتجارة الخارجية إنما هو لتصريف عنصر العمل المتوفر لديها وفي نفس الوقت توفير رأس المال النادر نسبياً بالنسبة لها، وهذا عكس ما هو شائع لدى الاقتصاديين، ولذا عرف هذا الموضوع بلغز ليونتيف.

وقد قدمت عدة تبريرات لحل هذا اللغز

• **أولها: من ليونتييف نفسه من خلال رده ذلك الأمر لفعالية عنصر العمل وكفاءته:** فنظراً لقناعة ليونتييف بنظرية " هيكشر - أولين " فقد حاول أن يبرر نتيجته السابقة بالقول بأن الولايات المتحدة إنما هى فى الواقع ليست غنية بعنصر رأس المال بالنسبة إلى العمل كما يعتقد البعض. ولا يرجع السبب فى الوفرة النسبية فى العمل بالنسبة إلى رأس المال فيها إلى زيادة فى عدد قوة العمل بالنسبة إلى عدد السكان بالمقارنة بالدول الأخرى. وإنما يرجع السبب إلى الكفاءة الإنتاجية العالية التى يتميز بها العامل فى الولايات المتحدة، نتيجة التعلم والخبرة وزيادة التدريب وعلى هذا يعتبر " ليونتييف " أن سنة عمل العامل فى الولايات المتحدة تعادل ثلاث سنوات عمل العامل فى الدول الأخرى.

فمثلاً لو أن عدد السكان سنة إجراء البحث كان ٦٥ مليون عامل إلا أنها تساوى فى الواقع ١٩٥ مليون عامل أجنبى. فإذا وزع رأس المال الأمريكى على هذا العدد لكان نصيب كل عامل من رأس المال الأمريكى أقل كثيراً من بلاد العالم الأخرى. وإذا لا تكون الولايات المتحدة فقيرة فى العمل بالنسبة إلى رأس المال، بل على العكس فقيرة فى رأس المال بالنسبة للعمل وذلك بالمقارنة بالدول الأخرى.

ومن الصعوبة بمكان

قبول هذا التبرير، حقا تشير نتائج الدراسات الإحصائية إلى ارتفاع كفاءة العامل الامريكى من غيره ولكن بنسب تتراوح بين ٢٠-٢٥% وليس ٣٠٠%، ولماذا لا تقوم أيضا بمضاعفة رأس المال الامريكى بنفس المضاعف (ثلاثة أمثال)، حيث تشير الدراسات أيضا على ارتفاع كفاءة رأس المال الامريكى عن نظيره الاجنبى، وبالتالي لن تتأثر الوفرة النسبية فى الولايات المتحدة ويظل اللغز موجودا.

• **ثانيها : تحيز الطلب**

في ضوء هبات عوامل الإنتاج، تتواجد ميزة نسبية لكل دولة في إنتاج السلع التي تستخدم عامل الإنتاج الأوفر بكثافة، وبالتالي تخصص في إنتاج وتصدير هذه السلع. ولكن ظروف الطلب قد تغير مسار الأمور. فإذا كانت الدولة الغنية في رأس المال تفضل استهلاك المزيد والمزيد من السلع كثيفة رأس المال فإنه لا يبقى فائض للتصدير، ولذا فإنها قد تصدر السلع كثيفة العمل بدلا من تصدير سلعة الميزة، ويطلق على هذه الحالة اصطلاح انعكاس أو تحيز الطلب. وبذلك يمكن تفسير المعضلة على أساس رغبة الولايات المتحدة في استهلاك المزيد من السلع كثيفة رأس المال، مما يقودها إلى استيرادها من باقي العالم بالرغم من امتلاكها الكثير من رأس المال بالنسبة لكل عامل.

• ثالثها : انعكاس كثافة العوامل

يشير انعكاس كثافة عوامل الإنتاج إلى الموقف الذي تكون فيه سلعة معينة كثيفة العمل في دولة وفيرة العمل، وتكون سلعة كثيفة رأس المال في دولة وفيرة رأس المال، ويتوقف الأمر على درجة أو سهولة إحلال عنصر انتاجي محل آخر في الإنتاج. وعندما ينخفض السعر النسبي لعنصر إنتاجي معين، يتم استخدام هذا العنصر الإنتاجي بكثافة أعلى مما كانت عليه، وبالتالي قد تتحول السلعة من سلعة كثيفة العمل إلى سلعة كثيفة رأس المال أو العكس.

وكانت أول دراسة تطبيقية في هذا الخصوص هي التي قام بها منهاس Minhas عام ١٩٦٢. وقد انتهى إلى إمكانية حدوث انعكاس في كثافة العوامل إلا أن ليونتيف قام في عام ١٩٦٤ بتفنيد دراسة منهاس، وأشار إلى أنه بتصحيح أحد المصادر الهامة للتحيز في دراسة منهاس تنخفض إمكانية حدوث الانعكاس.

• رابعها : هيكل الحماية

يقصد بهيكل الحماية، مجموعة التدابير الجمركية وغير الجمركية التي يتم استخدامها للتأثير على حجم ونمط التجارة الخارجية للدولة، وبالتالي تؤثر على حرية التجارة.

وقد حاول تريفز Travis في دراسته عام ١٩٧١ تفسير لغز ليوننتيف من خلال سياسة التعريف الجمركية الأمريكية، والتي لوحظ تشدها في مواجهة الواردات كثيفة العمل. فقد كانت أكثر الصناعات احتياجا للحماية في الولايات المتحدة هي الصناعات كثيفة العمل، الأمر الذي حد من تدفق الواردات كثيفة العمل إلى أمريكا، أما الصناعات كثيفة رأس المال فهي صناعات قوية لا تحتاج إلى حماية، ومن ثم لم تتحيز السياسة التجارية الأمريكية ضدها، الأمر الذي أدى إلى تدفقها بشكل أسهل من الصناعات كثيفة العمل. كما أن الواردات الأمريكية في دراسه ليوننتيف كانت في معظمها نפט خام ولب الورق ونحاس ورسااص خام... الخ والسبب في استيرادها ببساطة هو عدم استطاعة أمريكا إنتاجها. وتتصف هذه المنتجات بأنها أكثر كثافة رأسمالية من كثير من المنتجات الأخرى.

• خامسها : رأس المال البشرى

ركزت الدراسات في السنوات الأخيرة بصفة خاصة على الاستثمار في رأس المال البشرى human capital كتفسير لتدفقات التجارة من ناحية، وكتبرير للغز ليوننتيف من ناحية أخرى. فالدول كالأفراد تستثمر للمستقبل ليس فقط بتراكم رأس المال العيني في شكل عدد وآلات وإنشاءات ومخزون وغير ذلك ولكن أيضا بالإنفاق على التعليم والتدريب، أى الاستثمار في البشر.

ويترتب على هذا الاستثمار الأخير ارتفاع في مستوى إنتاجية ومهارة العاملين، وقدرتهم على إنتاج ما لا يستطيع غيرهم من العمالة العادية إنتاجه من سلع عالية التعقيد، فالعامل في مصانع الطائرات والأقمار الصناعية

والإلكترونيات يحتاج إلى تعليم وتدريب ورعاية صحية ونفسية تختلف عن العامل في مصنع للأحذية أو المنسوجات أو الأثاث.

وعليه يمكن تقسيم عنصر العمل إلى مجموعتين متميزتين بحسب مستوى المهارة والتدريب، فالمجموعة الأولى تضم العمل بالمفهوم التقليدي أو العمل غير الماهر. وتضم المجموعة الثانية العمل الماهر (أو رأس المال البشري)، وبالتالي يمكن الإشارة إلى بعض المنتجات باعتبارها كثيفة المهارة.

ومن الطبيعي أن يحصل العمل الماهر على أجور أعلى كثيراً مما يحصل عليه العمل غير الماهر، بحيث يمكن اعتبار نسبة كبيرة من إجمالي الأجر على أنها عائد على رأس المال البشري أكثر من كونها مدفوعات نظير خدمات العمل العادية.

● سادسها : أثر البحوث والتطوير

ويرتبط هذا التفسير إلى حد كبير بالنقطة السابقة المتعلقة برأس المال البشري، حيث يتم الربط بين الإنفاق على أنشطة البحوث والتطوير وكفاءة أداء الصادرات.

ولقد أشار كل من جروبل Gruber، وكيسنج Keesing إلى وجود نوع رأس المال المعرفة knowledge تنتج عن البحوث والتطوير، ويؤدي ذلك إلى زيادة في قيمة الإنتاج المشتق من مقدار معين من المواد الخام والموارد البشرية. ولذلك نستطيع أن نلاحظ دور رأس مال المعرفة ورأس المال البشري في تحديد نمط التجارة الأمريكية وهي أمور لم يأخذها ليوننتيف في دراساته.

ويرتبط بذلك أيضاً، ما يترتب على توسع أنشطة البحوث والتطوير من فجوة تكنولوجية، تجعل الدولة تتمتع بميزة

نسبية مؤقتة في السلعة المعنية خلال المرحلة الأولى في دورة حياة السلعة.

• سابعها : السلع البديلة للسلع المستوردة

ما قام به الاقتصادي الأمريكي " ألسورث " حيث يرى أن كثافة رأس المال بالنسبة إلى العمل في الصناعات البديلة للسلع المستوردة أمر غير وارد في الموضوع محل البحث، لأن ما هو مطلوب هو مقارنة كثافة رأس المال بالنسبة إلى العمل للسلع المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية مقارنة بالكثافة نفسها بالنسبة للسلع الأجنبية المستوردة. وهذا ما لم يتوصل إليه " ليونتيف " لأن المطلوب منه للقيام بمقارنة سليمة هو معرفة ما إذا كانت الصناعات الأجنبية التي تصدر إلى الولايات المتحدة الأمريكية تستخدم فنون إنتاج يتميز بكثافة رأس المال بالنسبة إلى العمل أكبر مما تستخدمه الصناعات المنتجة للتصدير في الولايات المتحدة نفسها.

لكن الذي قام به هو مقارنة السلع التي تستوردها الولايات المتحدة ذات الكثافة العالية للعمل بالسلع البديلة عنها في الداخل والتي يستخدم فيها رأس مال أكثر. ومن الطبيعي - نظراً لأن الولايات المتحدة ذات كثافة عالية في رأس المال بالنسبة للعمل - أن تستخدم في صناعاتها المنتجة كسلع تحل محل الواردات طرق إنتاج تتميز بكثافة في رأس المال بالنسبة للعمل.

تقييم نظرية هكشر-أولين.

إن النظرية تنقصها العناصر الديناميكية، وتعتمد بدرجة كبيرة على فروض المنافسة الكاملة وتجانس المنتجات والموارد، ومن هنا يمكننا توضيح أوجه القصور في النظرية في النقاط التالية:

١- تفترض النظرية أن نسب عناصر الإنتاج ثابتة، في حين أن السياسات الوطنية للتنمية تؤدي في المدى الطويل إلى تغيرات في الهيكل الإنتاجي، والتي سوف تغير من نسبة عوامل

- الإنتاج، وهو ما يتنافى مع فكرة التخصص في الإنتاج حسب العنصر المتوفر حسب النظرية.
- ٢- إن تطور نسب التبادل يعارض النظرية، حيث مازالت هذه النسب تتدهور نتيجة ارتفاع أسعار السلع المصنعة المصدرة من طرف الدول المتقدمة، وانخفاض أسعار السلع للمواد الأولية المصدرة من طرف الدول النامية.
- ٣- تهمل النظرية نفقات النقل وتأثيرها على توطن الإنتاج في بلد دون آخر.
- ٤- لا تفرق النظرية بين البلدان المتقدمة والمتخلفة حسب فرضية تساوي الهيكل الاقتصادي بين البلدين، والملاحظ هو وجود تفاوت كبير في قدرة ومرونة الاقتصاديات المتخلفة على التكيف.
- ٥- يغلب على النظرية الطابع السكوني، فهي لا توضح ديناميكية التطور، فما يعتبر ميزة نسبية اليوم لا يمكن أن يكون كذلك في المستقبل.
- ٦- تفترض النظرية وجود منافسة كاملة في السوق العالمي في جميع السلع، وهو ما يعني أنه في مقدور البلد الذي يتخصص أن ينتج ويصرف أي كمية من السلع التي يشاء في السوق العالمي عند سعر ثابت، لكن الوضع على خلاف ذلك بالنسبة لمعظم البلدان النامية، حيث لا تستطيع زيادة صادراتها مع ثبات سعرها بسبب تراجع الطلب عليها، وهو ما يعني أن زيادة الصادرات على أساس ميزة نسبية وإنتاج بدائل للواردات هو اختيار غير ممكن عمليا.
- وبالرغم من كل هذه الانتقادات الموجهة للنظرية النيوكلاسيكية أو (نظرية هكشر أولين)، إلا أنه لا يمكن تجاهل مدى مساهمتها في تفسير أسباب قيام التبادل الدولي وتحديد نمط واتجاه التجارة الخارجية. وهي تعتبر بمثابة نقطة انطلاق وقوة دفع لظهور نظريات حديثة متنوعة حاولت في معظمها تجنب النقائص التي بنيت عليها هذه النظرية، واعتماد فرضيات سليمة وأكثر واقعية حتى تتمكن من تقديم تفسير سليم لأسباب قيام

التجارة الدولية ومحدداتها واتجاهها، مع التركيز على طبيعة السلع التي تدخل في التجارة الدولية، إضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار لجانب الطلب كعنصر محدد للتجارة وكذا العامل الديناميكي أي الزمن ومزايا الاحتكار التكنولوجي ومالها من دور هام في تحديد اتجاه التجارة الدولية.

الفصل الثانى سياسة التجارة الخارجية

يقصد بالسياسة التجارية: هو مجموعة الوسائل التي تلجأ إليها الدولة فى تجارتها الخارجية بقصد تحقيق أهداف معينة.

ويختلف موقف الدولة من التجارة الخارجية عنه فى التجارة الداخلية وذلك من وضع للقيود على الأولى دون الثانية، فإذا كانت الدولة فى التجارة الداخلية لا تتدخل لفرض القيود التى تحد من حركتها، فإن موقفها من التجارة الخارجية عادة ما يختلف وذلك بوضع القيود وهى الرؤية التى نادى بها مذهب التجاريين منذ القرن السابع عشر، حيث نادوا بضرورة تدخل الدولة والعمل على زيادة الصادرات والحد من الواردات لزيادة ثروة الدولة من معدنى الذهب والفضة، وذلك على العكس من مذهب الطبيعيين والذين نادوا بحرية التجارة ورفض القيود التى تحد من حركتها. ومن هنا نبت الخلاف فى الرؤية من واضع للقيود على التجارة الخارجية، ومنادٍ بالحرية ولكل منهما لها أنصارها والحجج التى تؤيدها بل يزيد مذهب التقييد بوضع الأساليب الفنية التى تساعد على تطبيقه، وكل ذلك سنتم معالجته من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مذهب حرية التجارة الخارجية.

المبحث الثانى: مذهب تقييد التجارة الخارجية.

المبحث الثالث: الأساليب الفنية فى تقييد التجارة الخارجية.

المبحث الأول مذهب حرية التجارة الخارجية

ينادى أنصار مذهب حرية التجارة بأن تكون التجارة الدولية خالية من القيود، ولا يجوز فرض أية قيود من شأنها إعاقة حركة الصادرات أو الواردات لأن هذا يعد مخالفاً للطبيعة البشرية، والتي ولدت حرة تكرر القيود، وهذه الحرية هي التي أدت إلى تواصل الشعوب وتقاربها، وأنه لا فرق بين التجارة الخارجية والتجارة الداخلية، وأن الدعوة إلى تقييد التجارة بفرض الأساليب الحمائية، من شأنها أن تؤدي إلى التفكك وعرز الأحقاد بين الدول، كما أنها لا تعد طريقاً للحصول على الأفضل من السلع الجيدة، لكل هذا ساق أنصار الحرية مجموعة من الحجج تؤيد مذهبهم تتمثل في التالي:

١ - تساعد الحرية على التخصص في الإنتاج:

من أولى المزايا المنبثقة عن حرية التجارة كما يقول أنصارها أنها تمكن كل دولة من التخصص في إنتاج السلعة التي لها فيها ميزة نسبية عن بقية الدول سواء لظروفها الطبيعية أو ما تتميز به صناعاتها، مما من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الحجم الكلي للسلع المنتجة عالمياً، وكذلك حسن استغلال موارد الدولة، وانخفاض التكاليف، مما يزيد من الدخول الحقيقية للأفراد بسبب زيادة كمية السلع والخدمات التي يمكن أن يحصل عليها الأفراد بدخولهم النقدية.

وهذا بعكس ما إذا أقيمت الحواجز والعقبات في طريق التجارة الدولية، فهذا من شأنه أن يجبر كل دولة أن تلجأ إلى الاكتفاء الذاتي، مما ينجم عنه إفقار العالم، حيث ضعف الإنتاج، وارتفاع تكلفته، مما قد يؤدي إلى الإضرار برفاهية كل دولة نظراً لأقتران كل دولة جزء من مواردها لإنتاج سلعة كان من الأفضل لها أن تستوردها من الخارج، نظراً لضعف إنتاجيتها فيها مقابل بيعها منتجات لها ميزة فيها.

لكن هذه الحجة مردودة من قبل الفريق الآخر وذلك بما يحكيه الواقع ويؤيده حيث إنه لا يطابق فعالية مبدأ التقسيم الدولي للإنتاج، حيث تتنافس عدة دول على فرع واحد للإنتاج دون معرفة سبب واحد للاقتصر على هذا النوع دون غيره، أيضاً ظروف الإنتاج معرضة للتطور والتغيير ومن الصعب في الفترة القصيرة تكييف الإنتاج مع ذلك.

٢- انخفاض أسعار السلع الدولية:

أيضاً حرية التجارة تمكن الدول من الحصول على السلع المستوردة بأقل الأسعار، وذلك على عكس ما إذا تم إنتاجها في الداخل فإنها تحتاج إلى نفقات أكثر. إذ تمكن حرية التجارة الدولية من الحصول على المنتجات بأقل الأسعار وأفضل الكفاءات الإنتاجية الممكنة، مما يعود بالفائدة على المستهلكين في كافة الدول، ويرفع من مستوى معيشتهم، وعلى المنتجين لأنه بإمكانهم التوسع في مشروعاتهم الإنتاجية نظراً لاتساع الأسواق أمامهم.

لكن يرد على هذه الحجة بأنها وإن كانت تراعى مصلحة المستهلك إلا أنها تهمل مصلحة المنتج الوطني، لأنه ليس من السهل عليه التنقل من فرع إنتاجي إلى فرع آخر، يكون العائد فيه أكبر من الفرع الذي فقدته بسبب حرية التجارة، وشدة المنافسة الأجنبية.

٣- الوصول بالإنتاج إلى الحجم الأمثل:

حرية التجارة تساعد المشروعات من الوصول بإنتاجيتها إلى الحجم الأمثل، لأن مثل هذه المشروعات قد تنشأ في دول صغيرة مما قد لا يمكنها من الوصول بمشروعاتها إلى الإنتاج الكبير بسبب ضعف الطلب عليها محلياً، وهذا قد لا يمكنها من خفض تكاليفها إلى أقصى حد ممكن مما يضر بمصلحة الاقتصاد الوطني.

أما في حالة السير على مبدأ حرية التجارة فمشروعات الدولة لن تنتج للطلب المحلي الضيق فقط، بل للطلب المحلي والدولي معاً، مما يمكن هذه المشروعات من الوصول بها بالتدريج إلى مزايا حجم الإنتاج الكبير.

ولكن يرد على هذه الحجة بأن معظم الدول التي تقوم بقصر مشروعاتها على التسويق المحلي فقط تكون من الدول النامية، وهذه الدول تكون بحاجة إلى إتباع سياسة مخططة لضمان وقوف مشروعاتها لتنفيذ مثل هذه السياسات التنموية المخططة لأنها بغير ذلك قد تقضي على هذه المشروعات في منبتها. ومن الممكن لمثل هذه الدول أن تقوم بمبادلة الفائض عن حاجة استهلاكها المحلي مع العالم الخارجي عن طريق الاتفاقيات الثنائية.

٤ - تشجع على التقدم الفني:

تساعد الحرية التجارية على المزيد من استخدام الاختراعات والآلات الجديدة بصفة مستمرة، مما يزيد من القدرة الإنتاجية ويخفض من النفقة التكاليفية، مما يمكن المنتجين من المنافسة الدولية والبيع بسعر أقل، وبذا تعظم فائدة المستهلكين. أما في ظل الحماية التجارية فهذا يؤدي إلى إهمال المنتج المحلي على مسايرة التطور الفني والتقدم التقني، نظراً لانعدام خطر المنافسة القادمة من الخارج لأن السوق المحلي مقتصر على منتج ومغلق قبل الخارج. وبهذا لا يستفيد المستهلك الوطني من الحصول على أجود المنتجات وأقل النفقات.

ولكن هذه الحجة مردودة من قبل أنصار الحماية لأنها تهتم بمصلحة المستهلكين على حساب مصلحة المنتجين، ومن الصعوبة على المنتجين المحليين التحول إلى فروع إنتاج يكون العائد فيها أكبر.

٥ - الحد من قيام الاحتكارات الوطنية:

تمنع حرية التجارة من قيام الاحتكارات الوطنية أو على الأقل قيامها يكون أكثر صعوبة مما لو كانت هناك حماية، فالدولة حال تمسكها بالحماية تعزل سوقها المحلي عن السوق العالمي مما يساعد مشروعاتها الوطنية من السيطرة على السوق المحلية بصورة احتكارية. لأنها لا تخشى على نفسها من المنافسة على منتجاتها من السلع الأجنبية المماثلة، والتي تباع بسعر أقل، مما من شأنه أن يلحق ضرراً بالغاً بمصلحة المستهلك.

أما في حالة إتباع سياسة حرية التجارة فالمستهلك يستطيع أن يدافع عن نفسه ضد استغلال هذا المحتكر بشراء السلعة الخارجية.

ولكن يرد على هذه الحجة: بأن قيام الاحتكارات في ظل حرية التجارة أكبر مما هو موجود في ظل الحماية، لأنه من الممكن أن توجد احتكارات دولية تضم المنتجين الوطنيين والأجانب وتقسيم الأسواق بينهم، وبذلك قد يتحقق الاحتكار للمنتج الوطني حتى في ظل حرية التجارة.

فضلاً من ذلك فإن أنصار مذهب الحماية لا يسمحون بوجود احتكارات داخل الدولة وبالتالي فالاحتكار ليس عيباً من عيوب السياسة الحمائية وإن وجد فيكون عيباً في التطبيق وليس في السياسة ذاتها.

٦ - تؤدي الحماية إلى إفقار الغير:

ظهرت هذه الحجة على يد مجموعة من الاقتصاديين من الولايات المتحدة الأمريكية بعد الحرب العالمية الثانية. وأساس إفقار الغير ينبع من أن الرسوم الجمركية العالية التى تفرض كضريبة حمائية يقلل من حجم التجارة الدولية بوجه عام. فتقليل حجم الواردات بسبب الضرائب الجمركية ينتهى عادة بنقص فى حجم الصادرات، لأن التجارة ما هي إلا تبادل ومقايضة فى السلع والخدمات، ولن تستطيع دولة أن تصدر فائض إنتاجها دائماً دون أن تستورد فائض إنتاج العالم الخارج. وإذا كانت الزيادة فى حجم صادرات دولة ما على حساب الواردات قد يحل مشكلة البطالة فى هذه الدولة فسيكون هذا على حساب تعطيل جيرانها من الدول الأخرى. ولكن يرد على هذه الحجة بأنه قد يكون فى فتح الأسواق مصلحة للولايات المتحدة الأمريكية فى زيادة صادراتها وإنعاش أسواقها ولكن هذا فى نفس الوقت قد يكون عثرة أمام الإنتاج المحلى للدول التى تفتح أسواقها أمام هذه السلع مما يزيد من سرعة انتشار البطالة وتدهور الإنتاج المحلى فى هذه الدول.

المبحث الثانى

مذهب تقييد التجارة الخارجية

ساق أنصار مذهب تقييد التجارة مجموعة من الحجج والتي تنتصر لمذهبهم، وإن كان أغلبها يستند إلى اعتبارات غير اقتصادية والبعض الآخر يستند إلى اعتبارات اقتصادية.

وهم يرون أن ما حدث من ازدهار للدول الراسمالية إنما كان على حساب الدول الفقيرة، ولذا فإنه من مصلحة هذه الدول وضع الحواجز والقيود التي تحمى اقتصادها من غزو سلع الدول الكبرى، ولتفعيل هذه السياسة سنذكر الحجج التي ساقها أنصار هذا المذهب فى المطلبين التاليين:

- المطلب الأول: الحجج غير الاقتصادية فى تقييد التجارة
- المطلب الثانى: الحجج الاقتصادية فى تقييد التجارة

المطلب الأول

الحجج غير الاقتصادية في تقييد التجارة

من أهم الحجج التي يمكن إدراجها تحت هذا الموضوع الدفاع الوطني، وحماية القطاع الزراعي، والمحافظة على الطابع القومي، ولمزيد من التعرف على هذه الحجج سنتناولها بالتفصيل على النحو التالي:

أولاً: الدفاع الوطني:

هو من أقوى الحجج التي يذكرها المدافعون عن حرية التجارة، وتكاد تلقى قبولاً حتى ذلك العصر، لأنها تساعد على الاستغلال الاقتصادي وقت السلم، ومجابهة الحروب وقت وقوع الأزمات.

ويتساءل أنصار الحماية عن كيفية تزويد الدولة جيوشها بالمعدات والآلات والذخائر حال الحرب حيث يقف تيار التجارة الخارجية، ولذا فمن واجب كل دولة في حالة السلم أن تقوم بتهيئة اقتصادها داخلياً بتنظيم صناعاتها بحيث تيسر لها الاعتماد على نفسها حال وقوع الحرب. وإذا كان الحكم على الهدف غير الاقتصادي ليس من صميم عمل الاقتصادي إلا أن تحديد الثمن الاقتصادي والتي يمكن أن يضحى به المجتمع نظير ذلك هو من عمل الاقتصادي.

ومقتضى هذه الحجة أن هذا النوع من الصناعة لا يمكن ازدهاره إلا في ظل سياسة الحماية من الصناعات الأجنبية الأخرى، الأرخص ثمناً والأكثر جودة.

ولكن الشيء الذي يجب التركيز عليه هو وضع حجة الدفاع الوطني تحت المنظار، لأنها من الحجج القوية، والتي يمكن استغلالها، لا للحماية فقط، ولكن لتبرير فرض المزيد من القيود على المجتمع، ولذا فإنه للتخفيف من حدة هذه الحجة يمكن استخدام وسائل أخرى غير الحماية تحقق الهدف المطلوب، كقيام الدولة بمثل هذه الصناعات ضمن برنامج شامل للدفاع الوطني، أو منح هذه المشروعات إعانات تدفع لها من الخزانة العامة، للوصول بأثمانها إلى مستوى الأثمان الدولية، والهدف من هذه

الإعانات معرفة الثمن الحقيقى الذى يتكبده المجتمع مقابل حماية هذه المشروعات، وتقرير ما إذا كان الثمن المدفوع يتلاءم مع النتيجة المتحققة أم لا.

ثانياً: حماية قطاع الزراعة:

الحرية التجارية قد تكون لها مخاطرهما على القطاع الزراعى، وخاصة بالنسبة للبلدان المتخصصة فى الصناعة. فترك قطاع الزراعة للمنافسة الخارجية قد يقضى على الزراعة المحلية مما يضر بطبقة المزارعين، والتي تمثل قطاعاً هاماً فى الهيكل الاجتماعى للدولة، لأنها تحافظ على توازن الإنتاج، وتركها بدون حماية يعرضها لخطر الزوال والاندثار.

ثالثاً: المحافظة على الطابع الاجتماعى:

فى فرنسا والولايات المتحدة دعا البعض لحماية المزارعين، نظراً لما تتميز به هذه الطبقة من المعدل المرتفع للموالب، كما أن لهم عادات وتقاليد تعد من التراث الثقافى للأمة والتي لاغنى عنها، ومن شأن تطبيق مبدأ حرية التجارة القضاء على هذه الطبقة، وبالتالي القضاء على تراث الأمة. لكن البعض يرى أن من شأن الإعانات تحقيق الغاية المطلوبة بفعالية أكبر من تطبيق الوسائل الحمائية.

المطلب الثانى

الحجج الاقتصادية فى تقييد التجارة

ما تقدم من حجج غير اقتصادية الاعتراض عليه فيه صعوبة، وخاصة إذا ما استخدم كوسيلة للدفاع عن الأمن القومى، أما الحجج التالية فهى تتسم بالطابع الاقتصادى وبالتالى فهى تخضع للأخذ والرد عليها، ومنها حماية الصناعات الناشئة، وجذب رؤوس الأموال الأجنبية، وتحقيق تنوع الإنتاج، ومعالجة البطالة، وأيضاً كوسيلة لتحسين معدل التبادل الدولى، والحصول على إيراد لخزانة الدولة، والدفاع ضد الإغراق. ولمعرفة المزيد سنتناول شرح هذه الحجج على النحو الآتى:

أولاً: حماية الصناعات الناشئة:

من أهم الحجج الاقتصادية التى يتمسك بها أنصار الحماية، وأيضاً تلقى قبولاً لدى أنصار الحرية، هو حماية الصناعات الناشئة أو الوليدة، لأن مثل هذه الصناعات لو تركت فى طور نشأتها دون حماية، فإنها ستعجز عن مواجهة المنافسة الأجنبية، والتى لها طول خبرة وتدريب وفن إنتاجى متطور، مما يقضى على الصناعة المحلية أصلاً، أو يقضى على استمرارها إذا ما أقيمت.

وقد قدم هذه الحجة مجموعة من الكتاب منهم الكاتب الأمريكى " الكسندر هاملتون " عام ١٧٩٠ فى كتابه " تقرير عن الصناعات " وكان لهذه الحجة تأثير كبير على السياسة التجارية للولايات المتحدة فى ذلك الحين.

أما الكاتب الذى ارتبطت هذه الحجة باسمه فهو الكاتب الألمانى " فريدرش ليست " فى مؤلفه " النظام الوطنى للاقتصاد السياسى " عام ١٨٤١ وقد أعطى لهذه الحجة مدى بعيداً وقدمها فى صورة جديدة. حيث يرى أن تقتصر الحماية على الصناعة دون الزراعة.

لأنه وإن كان في حماية الصناعات الناشئة أو الوليدة رفع مؤقت لأثمانها في الداخل عن تلك التي كان يمكن الحصول عليها من الخارج لكن سيتم إنتاجها مستقبلاً بسعر أقل من الخارج. أما الزراعة فإنها لا تحتاج إلى أية حماية لأن وسيلة تطويرها إنما تكمن في الصناعة وبتقدم الصناعة تتقدم الزراعة. وعلى أي حال فإن حجة الصناعة الناشئة يشترط لتطبيقها

شروطين:

الأول: أن تمنح للصناعات التي يظهر بوضوح أنها مناسبة للموارد الاقتصادية للدولة، نظراً لتمتعها فيها بميزة نسبية بالمقارنة بغيرها من الصناعات الأجنبية، بمعنى أنها تستطيع تعويض الأضرار التي تحملها الاقتصاد القومي خلال فترة الحماية.

الثاني: أن تكون هذه الحماية مؤقتة، بمعنى رفعها بعد فترة معقولة من الزمن، تكون فيها الصناعة الوطنية قادرة على مجابهة الصناعات الأجنبية الأخرى.

وبالرغم من قبول هذه الحجة حتى من قبل أنصار مذهب الحرية، أمثال "جون ستوربات"، و"مارشال" و"بيجو" و"فرنك تاوسيج" إلا أنه توجد عقبتان أمام تطبيق مبدأ الحماية على نحو سليم:

الأولى: تتعلق باختيار عدد الصناعات التي تتمتع بالحماية، حيث إنه من الصعب التفرقة بين الاعتبارات الاقتصادية والاعتبارات السياسية لتطبيق مبدأ الحماية على إحدى الصناعات، كما أنه سيدفع بصناعات كثيرة للمطالبة بتوفير الحماية لها.

أما العقبة الثانية: فخاصة بالوقت الذي ترفع فيه الحماية عن الصناعة التي تمتعت بها. حيث إنه من الصعب معرفة الوقت الذي تكون فيه الصناعة نمت ونضجت.

لأنه في الغالب ما تطالب الصناعات بمد مدة الحماية، وتشكو دائماً بأنها مازالت في مرحلة طور النمو، ويستخدمون كل ما لديهم من وسائل ضغط على الحكومة لتأييد وجهة نظرهم.

وأخيراً فإنه برغم وجاهة حجة الصناعات الوليدة نظرياً، إلا أنها من الناحية العملية التطبيقية يجب أن يراعى فيها الحزم والمعرفة.

ثانياً: جذب رؤوس الأموال الأجنبية:

الحماية التجارية تشجع الشركات الأجنبية على إنشاء فروع لها بالداخل للاستفادة من تجنب الضرائب الجمركية، ولذا فإن الدولة إذا كانت في حاجة إلى تنمية صناعة معينة فتشجيعها يكون عن طريق فرض ضرائب جمركية عالية على الواردات، مما يزيد من الثروة القومية، ومن ثم الدخل القومي.

ثالثاً: تحقيق تنوع في الإنتاج:

في ظل حرية التجارة وتطبيق مبدأ التخصص وتقسيم العمل الدولي يقتصر إنتاج الدولة على مجموعة صغيرة من السلع والتي لها فيها ميزة نسبية، أما باقى احتياجاتها فتلبيتها يكون عن طريق الاستيراد. مما يعنى الإضرار بالدولة حال انخفاض أثمان منتجاتها التصديرية وارتفاع أثمان المنتجات الاستيرادية، كما يعظم الضرر في حالة نشوب الحروب وانقطاع وسائل المواصلات، حتى ولو لم تكن الدولة طرفاً فيها.

أما في حال قيام الدولة بتنويع اقتصادها، وإنتاج المزيد من السلع ووضع سياج جمركى لحمايتها، فهذا يخفف من حدة الآثار السلبية الناجمة عن التخصص وقصر الإنتاج على سلعة معينة. لكن يجب أن لا يشمل التنوع كل السلع، بل يقتصر على بعض السلع التي تملئها حاجة الاقتصاد القومي، حتى لا يتكلف نفقات كبيرة لإنتاج بعض السلع نظراً لارتفاع نفقاتها.

رابعاً: معالجة البطالة وتحسين مستوى العمالة:

أنصار الحماية يرون أنه في تطبيقها حد من مشكلة البطالة، نظراً لأنه في فرض الرسوم الجمركية على السلع الاستيرادية، يجعل من السلع المحلية البديلة وسيلة لإحلالها محل السلع الأصلية. مما يجعل من الصناعة المحلية للاستثمار بديلاً لمثل هذه السلع فيخفف من البطالة، ويساعد على انتشار العمالة، ويزيد من فرص الاستثمار في الداخل.

أما في حال الأخذ بمبدأ الحرية فضغط المنافسة الأجنبية يجعل من السلع المحلية مرتفعة الأسعار بالنسبة لمثيلاتها الخارجية فيؤدي إلى التخلي عن إنتاجها كلية مما يزيد من حجم البطالة.

لكن هذه الحجة ضعيفة لأن سياسة الحد من الواردات لتحقيق المزيد من العمالة يتوقف نجاحها على تمكن الدولة من تخفيضها للواردات دون حدوث انخفاض مماثل للصادرات وذلك لأن الدول الأخرى لن تقف مكتوفة الأيدي أمام صك الأبواب تجاه صادراتها، لأنها ستنعقد إلى إجراءات مماثلة، مما يعني أن حل مشكلة البطالة بهذه الطريقة مكلف جداً.

خامساً: تحسين معدل التبادل الدولي:

ومفهومه يعنى: أن فرض الضرائب الجمركية على الواردات الأجنبية يجبر أصحابها على تخفيض أثمانها، وذلك للتخفيف من هذه الضرائب المفروضة، لأن عبئها يقع على هذا الأجنبي مما يعنى أن الدولة ستحصل على وارداتها بأثمان أقل من ذي قبل، فيحسن من معدل تبادلاتها الخارجية، لأنها ستصدر كمية أقل مقابل كمية من الواردات أكبر من ذي قبل.

لكن قوة تطبيق هذه الحجة يتوقف على حجم مشتريات الدولة المستوردة للسلعة الأجنبية، فإن كان قليلاً فهذا لن يجبر المصدر الأجنبي على تخفيض ثمن صادراته، بخلاف ما إذا كانت مشتريات الدولة كبيرة فستجنى الدولة ثمرة فعلها.

سادساً: الحصول على إيراد لخزانة الدولة:

يتمسك أنصار الحماية بهذه الحجة لتبرير فرض ضرائب جمركية عالية، تعود على الحكومة بإيراد كبير، ولذا فهي وسيلة ممتازة من وسائل الحصول على الإيراد، فالأجنبي يصدر السلعة، والحكومة الوطنية تأخذ ضريبة على هذه السلعة، مما قد يجبر ذلك المصدر على تخفيض ثمن السلعة.

لكن هذا الاحتمال قد لا يؤتى ثماره في كثير من الأحيان، لأن الاحتمال الأقرب هو ارتفاع ثمن بيع السلعة المستوردة في

الداخل بعد فرض الضريبة الجمركية عليها، مما يعنى إضافة أعباء جديدة على المواطنين مستهلكى هذه السلعة.

لكن هناك نقطة لا يجب إغفالها فى هذا المقام، وهو أن فرض الضريبة الجمركية قد يفرض على سلعة لها مثيل فى الداخل، وقد يفرض على سلعة لا مثيل لها.

فى الحالة الأولى: يعتبر فرض الضريبة الجمركية بمثابة ضريبة على الاستهلاك، بمعنى أن ثمن تحول المواطن عن استهلاك السلعة المحلية إلى السلعة الأجنبية هو تحمله عبء الضريبة الجمركية.

أما فى الحالة الثانية: فإن الضريبة الجمركية تؤدى إلى ارتفاع ثمن السلعة التى يقوم باستهلاكها المواطنين، مما قد يحفزهم على تحويل بعض مواردهم الاقتصادية إلى إنتاج مثل هذه السلعة، والتى قد لا يكونون يتمتعون فيها بميزة نسبية بالمقارنة بالدول الأخرى.

وفى النهاية فإن لجوء كثير من الدول المتخلفة لمثل هذه الضرائب إنما هو بغية الحصول على أكبركم من الإيرادات، نظراً لسهولة حصولها، وتيقن حصيلتها وذلك على عكس باقى الإجراءات الأخرى.

سابعاً: الحماية من الإغراق:

الإغراق هو تخفيض التجار الأجانب أسعار سلعهم تخفيضاً غير اقتصادي، لإخراج نظرائهم المحليين من سوق العمل، حتى يعجزون عن مواجهة أسعار المنتجات الأجنبية وجودتها. وتبادر الدولة إلى حمايتهم، بإثبات ذلك الإغراق وإضراره بهم، وفرض رسوم لمكافحته.

أو بمعنى آخر أن تعمد المشروعات الإنتاجية إلى بيع سلعتها فى الأسواق الأجنبية بثمن أقل من السوق الوطنية.

وهذا التمييز السعري بين السوقيين الأجنبية والوطنية هو العلامة المميزة للإغراق.

والإغراق نوعان، الأول: إغراق مؤقت ويتحقق عندما يكون هدف المشروع هو تصريف منتجاته في الخارج، والذي عجزت عن استيعابه السوق المحلية، وليس العمل على اكتسابه أسواق أجنبية وهذا الإغراق مشروع، أما إذا كان الإغراق الغرض منه القضاء على المنافسين فأضراره تصبح جسيمة.

أما النوع الثاني: فهو الإغراق الدائم، ويتحقق عندما يتمتع المشروع بمركز احتكاري في دولته بصفة دائمة، ويستطيع أن يمارس سياسة التمييز السعري بين الداخل والخارج.

آثار الإغراق: أولاً بالنسبة للإغراق المؤقت:

هو ضار بالدولة التي يحدث فيها لأنه يمثل تهديداً خطيراً للمشروعات الوطنية المماثلة، لأنها ستضطر في مثل هذه الحالة إلى التحول إلى إنتاج سلعة أخرى قد لا تكون تتمتع فيها بميزة نسبية، وبالتالي يحقق المغرق الأجنبي غرضه من إزاحة هذه المشروعات عن طريقه، ثم بعد ذلك يقوم برفع ثمن سلعته بعد أن يكون ضاراً من ضار هذه الدولة.

أما بالنسبة للمستهلك في الإغراق المؤقت: يكون ما يكسبه هؤلاء المستهلكون من السلعة المغرقة هو كسب مؤقت، أما الضرر الذي يعود على المشروعات الوطنية فقد يكون دائماً، ولهذا يعد مبرراً فرض ضرائب جمركية على الواردات من قبل الدولة التي تتعرض لمثل هذا الإغراق المؤقت، لتعويض الآثار الضارة التي تلحق بمشروعاتها.

ثانياً: بالنسبة للإغراق الدائم:

وفيه يتم بيع السلعة باستمرار بثمن منخفض، وتكييفه في الواقع لا يخرج عن كون المشروع الأجنبي يتمتع بنفقة إنتاج منخفضة. وفي مثل هذه الحالة لا يكون للدولة حاجة إلى مواجهته بقيود جمركية تحد من دخوله أراضيها.

وبالنسبة للمشروعات الوطنية يكون عليها التوجه إلى استخدامات أخرى تمتع فيها بميزة نسبية أكبر من إنتاج السلعة محل الإغراق أما بالنسبة للمستهلكين: فيستفيدون من الحصول على هذه السلعة بأثمان منخفضة من الخارج.

المبحث الثالث

الأساليب الفنية فى تقييد التجارة الخارجية

تتعدد الوسائل الفنية التى تمارسها الدولة للتحكم فى تجارتها الخارجية، حتى أن البعض ذكر لها تقسيمات، إلا أننا سنتناولها مجملة فى هذا المقام على النحو التالى:

أولاً: الضرائب الجمركية:

تعد أقدم الوسائل الحمائية التى طبقتها الدول للرقابة على تجارتها الخارجية.

والضرائب الجمركية فى تعريفها تعنى: الضريبة التى تقوم بفرضها الدولة على السلعة أثناء عبورها حدود أراضيها، دخولاً متمثلة فى الواردات، أو خروجاً متمثلة فى الصادرات. وغالباً ما تقوم الدولة بفرض الضرائب على الواردات، ونادراً ما تفرض على الصادرات. وهى عادة ما تكون فى البلدان النامية على المواد الأولية الأساسية كالبتروى لأنها تجد فيها وسيلة سهلة للحصول على الضرائب، ويطلق على مجموعة النصوص المتضمنة لكافة الضرائب الجمركية المفروضة فى الدولة اسم التعريف الجمركية.

أنواعها:

يمكن تقسيم الضرائب الجمركية إلى مجموعة تقسيمات، وذلك بحسب الجهة المنظور منها إليها، فمثلاً يمكن تقسيمها على أساس كيفية تقدير الضريبة إلى ضريبة نوعية وضريبة قيمية، أما بحسب الهدف المنشود منها فتتنقسم إلى إيرادية وحمائية، وبحسب طريقة تقريرها تنقسم إلى تعريف ذاتية وتعريف اتفاقية ولكل تفصيل.

أولاً: تنقسم الضريبة على أساس كيفية تقديرها إلى نوعية وقيمة:

١- الضريبة النوعية: هى التى تفرض على وحدات من السلعة بصرف النظر عن قيمتها أو بعبارة أخرى هى الضريبة التى تفرض على أساس العدد أو الوزن.

مثال ذلك: أن تقتضى السلطات الجمركية المصرية مائة جنيه على كل طن من الأسمنت، سواء كانت قيمته بضعة جنيهات أو بضعة آلاف فالضريبة الجمركية تظل ثابتة لا تتغير.

٢- الضريبة القيمة: هى الضريبة التى تفرض على أساس نسبة معينة من قيمة السلعة.

مثال ذلك: أن تكون نسبة الضريبة ١٠% من قيمة الوحدة، وفى هذه الحالة يتغير ما يجبى من السلعة تبعاً لقيمتها.

فإذا كانت قيمة الطن من الأسمنت ثلاثمائة جنيه فالضريبة تكون ثلاثون جنيهاً، أما إذا كانت قيمة الطن ثلاثة آلاف جنيه، فالضريبة تزيد إذاً إلى ثلاثمائة جنيه.

ومن هذا التقسيم يتضح أن الضريبة القيمة تتسم بالعدالة، لأنها تتضمن التناسب بين مقدار ما يجبى عنها وبين قيمتها، إلا أن تطبيقها يثير بعض الصعوبات فيما يتعلق بقيمة السلعة، فقد يعتمد كلا من المستورد أو المصدر إلى إخفاء قيمة السلعة الحقيقية، كما أن السلطات الجمركية قد تغالى فى تقدير قيمة السلعة، مما من شأنه أن يؤدي إلى إثارة النزاع بين الطرفين.

أما الضريبة النوعية: فهى تتفادى مثل هذه الصعوبات، فيما يتعلق بثمن السلعة، ولكنها لا تتسم بالعدالة فى التطبيق، لأنها تقدر بثمن واحد على كل أصناف السلعة، لا فرق بين جيدها وردئها، وكأنها تقرر بذلك ميزة للأصناف الجيدة، وعبئاً على الأصناف الرديئة، لذا تكون الضريبة النوعية خفيفة على النوع الأول، وشديدة على النوع الثانى.

ثانياً: تقسيم الضريبة الجمركية بحسب الهدف المنشود منها إلى ضريبة إيرادية وضريبة حمائية.

١- الضريبة الإيرادية: هى التى يهدف بفرضها إيجاد مورد مالى لخزينة الدولة.

٢- الضريبة الحمائية: هي التي يبتغى من فرضها حماية الأسواق المحلية من المنافسة الأجنبية.

وإذا كانت التفرقة النظرية بينهما سهلة، إلا أن الصعوبة تكمن في التعرف على النية التشريعية من وراء فرض الضريبة، خاصة وأن كل ضريبة تغذى الخزانة العامة تعمل على حماية السوق الوطنية.

لكن يمكن القول بأنه إذا كانت الضريبة مرتفعة جداً، بحيث تمنع كل استيراد من السلعة المفروضة عليها، ففي مثل ذلك تكون الضريبة حمائية، لأنه لن يتحقق من ورائها أى إيراد مالى للخزانة العامة، أما إذا فرضت الضريبة على سلعة لا مثيل لها فى الداخل فهذه ضريبة جبائية لأن الهدف المالى منها واضح، ولن يكون من آثارها تحقيق أى حماية تجارية.

أيضاً لا تعد ضريبة حمائية إذا فرضت ضريبة داخلية على المنتجات الوطنية مساوية تماماً للضريبة الجمركية. أما خلاف ذلك فالضرائب الجمركية يختلط فيها الأثر الإيرادى بالأثر الحمائى.

ثالثاً: تقسيم الضريبة بحسب تقريرها إلى ذاتية واتفاقية:

١- تعريف جمركية ذاتية: أى أنه عند تقريرها تعد مظهراً للإرادة المنفردة للدولة، فهي محددة بقانون داخلى من قبل الدولة دون اتفاق مع الدول الأجنبية، فيمكن تعديلها فى أى وقت من قبل الدولة.

٢- تعريف جمركية اتفاقية: هي الضريبة التي تقرر بناء على رغبة دولتين أو أكثر، ولا يمكن تعديلها إلا باتفاق آخر، فتتقضى مثل هذه الاتفاقيات من حرية الدولة فى تعديل رسومها الجمركية، ولكنها فى المقابل تحصل على ميزة هامة، وهى ضمان ثبات واستقرار تعريفات الدول المتعاقدة معها.

آثار الضريبة الجمركية:

يترتب على فرض الضرائب الجمركية مجموعة من الآثار على كل من المستهلك والصناعة الوطنية، وخزانة الدولة، وتوزيع الدخل القومى، ومعدلات التبادل، ولمعرفة المزيد من هذه الآثار سنتناولها بالشرح على النحو التالى:

- ١- بالنسبة للمستهلك: فالأثر المباشر لفرض الضريبة بصفة عامة يعتبر مقيد للاستهلاك، لأن فرض الضريبة الجمركية يؤدي إلى رفع ثمن السلع المستوردة مما يقلل من استهلاكها.
- ٢- بالنسبة لخزانة الدولة: فمن أقدم الأهداف التي فرضت من أجلها الضريبة الجمركية هو الحصول على موارد مالية للحكومات وخاصة إذا كان هدف الحماية للصناعات الوطنية مستبعداً، لأنه إذا نجحت في تحقيق الحماية فستتخفف الواردات بشكل كبير وبالتالي انخفاض حصيلة الضريبة.
- ٣- بالنسبة للصناعة الوطنية: فآثر الضريبة الجمركية يتمثل في زيادة الإنتاج الوطني، وذلك بسبب الارتفاع الذي حدث في ثمن السلع، ولذا يتمكن المنتجون من تغطية نفقاتهم الحدية المتزايدة بسبب إنتاجهم مثل هذه السلع المناظرة.
- ٤- بالنسبة لمعدلات التبادل: بفضل الضريبة الجمركية تتحسن معدلات التبادل، لأنه يفرضها يزداد حجم السلع الأجنبية للحصول على نفس القدر من السلعة الوطنية، وهذا الفرق تتحمله الدولة الأجنبية المصدرة وهذا ما يصب في مصلحة الحكومة الوطنية.
- ٥- بالنسبة للدخل القومي: فنظراً لرفع أثمان الواردات بسبب فرض الضريبة الجمركية ينتج عن ذلك زيادة الطلب على السلع المحلية، مما يساعد على زيادة الدخل القومي بسبب تشغيل البطالة، ولكن هذا سيكون على حساب الدول الأخرى والتي قد تأخذ في المقابل إجراءات مماثلة مما يضيع الفائدة من فرض مثل هذه الإجراءات.

ثانياً: المنح والإعانات:

تعد الضرائب الجمركية عقبة مباشرة لعرقلة الواردات بسبب رفع أسعار السلع الأجنبية، أما نظام المنح والإعانات فهو يعرقل الواردات بطريقة غير مباشرة ويكون ذلك عن طريق منح الدولة إعانات خاصة لبعض منشأتها الصناعية أو الزراعية للمساعدة في تقليل تكاليفها الإنتاجية للقدرة على منافسة السلع الأجنبية في السوق الداخلية، أو تشجيعاً للمصدرين على مزاوله نشاطهم في الخارج، ويمكن التفرقة بين نوعين من الإعانات:

- ١- إعانات مباشرة: وتتحقق عن طريق اعتماد مبلغ يخصص لهيئة المشروعات فى ميزانية الدولة.
- ٢- إعانات غير مباشرة: ويتمثل فى منح المشروع بعض الامتيازات لتحسين حالته المالية، كالإعفاءات الضريبية، أو تقديم بعض الخدمات للمشروعات للمشاركة فى الأسواق الدولية (بتحمل جزء من النفقات اللازمة لذلك كنقل البضائع المعروضة، والدعاية، ومصاريف السفر).

أثر المنح والإعانات:

أيا كان نوع الإعانة مباشرة أو غير مباشرة فالهدف المبتغى منها واحد، وهو تدعيم قدرة المنتخبين الوطنيين على المنافسة فى الأسواق العالمية، وذلك بتمكينهم من تخفيض الأسعار التى يبيعون بها. لكن هذا الأثر المحتمل ليس على إطلاقه، لأن الدول الأخرى لن تقف مكتوفة الأيدي، بل إنها سترد بإجراءات مماثلة وذلك بإعانة مصدريها، كما أنه مما يبطل مفعول الإعانات هو قيام الدول الأخرى بفرض رسوماً إضافية على دخول مثل هذه السلع المعانة لأراضيها، وهو ما يطلق عليه بالرسوم التعويضية.

ثالثاً: نظام الحصص:

من القيود الكمية الهامة فى مجال الحماية نظام الحصص، ونادراً ما يفرض على التصدير، ويقصد بنظام الحصص: وضع حد أقصى لكمية الواردات التى يمكن استيرادها من سلعة ما خلال فترة زمنية معينة. كأن يسمح باستيراد ألف طن من القمح خلال الثلاثة شهور الأولى من السنة.

ويتميز نظام الحصص على الضريبة فى مجال تقييد الواردات بأنه يعد نظاماً إجبارياً، حيث يضمن للدولة منع استيراد السلعة الأجنبية بعد بلوغه النصاب المحدد سلفاً من قبل الدولة. لكن هذا الضمان لا يمكن أن يتحقق خلال تطبيق الضريبة الجمركية، فقد يستمر الطلب الداخلى على السلعة المستوردة، حتى مع ارتفاع ثمنها نتيجة الضريبة الجمركية المفروضة، نظراً لأن الطلب على هذه السلعة يتميز بمرونة ضئيلة.

الطرق العملية لإجراء نظام الحصص:

تعددت صور نظام الحصص منذ شيوعه إبان الكساد الكبير - الذى حدث خلال القرن الماضى- إلى الوقت الحاضر، ولكل من أشهرها ما يلى:

١- **الحصة الإجمالية:** وفيه تقوم الدولة بتحديد الكمية الإجمالية من السلعة المستوردة دون توزيع على هذه الحصة على البلاد المختلفة المصدرة للسلعة، أو على المستوردين الوطنيين.

ولكن يعيب هذه الطريقة: بأن السوق الوطنية ستغرق بالسلعة فى بداية فترة الحصة، وستنضب فى آخرها، مما يجعل من السلعة محل تقلب كبير ما بين أول الفترة ونهايتها. كما أنه قد يؤدي إلى انفراد إحدى الدول المصدرة بالحصة دون غيرها، نظراً لقربها مع أنها قد تكون أقل كفاءة.

ونظراً للعيوب التى لحقت بهذا النظام فإنه لم يطبق مدة طويلة وحل محله نظام آخر وهو ما يسمى بالحصص الموزعة.

٢- **الحصص الموزعة:** وفيه تقوم الدولة بتوزيع كمية الحصة على مجموعة من الدول المصدرة للسلعة، حيث تحصل كل دولة على نسبة معينة. وبهذا تتمكن الدولة من التحكم فى الكمية المستوردة من كل بلد على مدار السنة.

لكن يؤخذ على هذا النظام أن الدولة المصدرة نظراً ل ضمانها كمية معينة من دولة الحصة، فإنها تعتمد إلى مباشرة السلوك الاحتكارى وترفع من ثمن السلعة المصدرة، وتلافياً لذلك فقد تقرر الدولة التوقف عن نظام الحصة الموزعة مؤقتاً خلال مدة سريانها، والعودة إلى الحصة الإجمالية، مما يسمح لمصدرين جدد الدخول فى المنافسة لسوق تصدير السلعة.

كما قد تلجأ الدولة إلى إعطاء الحصة إلى الدولة المصدرة، وتترك لها الحق فى تنظيم تصدير نصيبها فى الحصة، وتوزيع الباقي على مختلف المصدرين فيها بمعرفتها. وهو ما يعرف بالحصة الثنائية، ولكن يعيب هذه الطريقة احتمالية لجوء الدولة المصدرة إلى إتباع السلوك الاحتكارى والذى يكون من نتيجته رفع ثمن تصدير السلعة.

٣- **تراخيص الاستيراد:** وفيه تقوم الدولة بتقسيم الكمية المسموح باستيرادها من السلعة بين المستوردين الوطنيين وذلك حسب نشاط المستورد خلال مدة مماثلة سابقة.

ومنعاً للاحتكار فإنه يتعين النظر فى هذا التقسيم وإعادته من فترة إلى أخرى، للسماح بدخول مستوردين جدد فى مجال استيراد السلعة محل الحصّة.

كما أن هناك طريقة أخرى لتوزيع الحصّة بين المستوردين وهى طريقة المزايده، حيث يعطى الترخيص لمن يدفع سعر أعلى.

وهذا النظام وإن كان يكفل تلافى العيوب السابق ذكرها فى الحصّة الإجمالية، إلا أنه يعيبه احتمال قيام الإدارة القائمة على إعطاء تراخيص الاستيراد بمحاباة بعض المستوردين على حساب البعض الآخر.

رابعاً: الرقابة على الصرف:

وتعرف الرقابة على الصرف بأنها: القواعد التى تضعها السلطات النقدية فى الدولة لتنظيم عرض وطلب الصرف الأجنبى.

وميزة الرقابة على الصرف هى إيجاد نوع من المركزية فيما يتعلق بالعملات الأجنبية. حيث تعهد الدولة إلى سلطة مركزية معينة بتوزيع كافة موارد الصرف الأجنبى، وبذا يتسم نظام الرقابة بوجود احتكار للنقد الأجنبى.

وتعد الرقابة على الصرف هى إحدى الوسائل الرقابية المباشرة على التجارة الدولية، وطريقة تطبيقها تكون عن طريق تحديد كمية العملات الأجنبية التى يمكن إنفاقها على الواردات.

وتلجأ الدولة إلى ذلك إذا وجدت أن الكمية المطلوبة من العملات الأجنبية أكبر من الكمية المعروضة، فتعمد إلى تخفيض الكمية المطلوبة إلى مستوى الكمية المعروضة، أو تعمل على تقنين الطلب على العملات الأجنبية بتوزيعها على المستوردين الوطنيين حسب الكميات المتوافرة لدى السلطات النقدية، وبذلك قد يتم استبعاد أو إنقاص بعض الطلبات.

أهداف الرقابة على الصرف:

يختلف الهدف من الرقابة على الصرف حسب رؤية كل دولة كالتالى:

- ١- فقد يقصد منها حماية الإنتاج الوطنى من المنافسة الأجنبية وذلك برفض الترخيص بالصرف لاستخدامه فى السلع التى لها مَثِيل فى الداخل.
- ٢- كما قد تستخدم الرقابة بقصد تحقيق إيراد مالى للدولة ويكون ذلك باستيلاء السلطات النقدية فى الدولة على الصرف الأجنبى الذى يتحصل لدى الأشخاص بشرائه بسعر أقل وبيعه بسعر أعلى.
- ٣- وأخيراً قد تستخدم الرقابة على الصرف كأداة للتمييز السعرى فى المعاملة بين مختلف الدول.

الباب الرابع ميزان المدفوعات

يربط الدول بعضها ببعض علاقات اقتصادية ما بين الدائنية والمديونية المتبادلة. وتعمل كل دولة على تسجيل كافة معاملاتها الاقتصادية التى تتم بينها وبين سائر الدول عن طريق سجل مخصص لذلك، وهو ما يسمى بميزان المدفوعات والذي يمكن تعريفه بأنه سجل محاسبى منتظم تقيد فيه كافة المعاملات الاقتصادية والتى تتم بين المقيمين وغير المقيمين فى الدولة خلال فترة زمنية معينة غالباً ما تكون سنة.

ويختلف مفهوم المقيم فى القانون الدولى عن مفهوم المقيم فى علم الاقتصاد فالمقيم فى القانون الدولى هو عبارة عن قانون الجنسية أو رابطة التبعية السياسية بينما المقيمين فى علم الاقتصاد هم كل الأفراد والمشروعات والهيئات العامة المرتبطين بالدولة برابطة تبعية اقتصادية ولو لم تكن تربطهم بها رابطة تبعية سياسية، بينما غير المقيمين هم كافة الأفراد والمشروعات التى يكون مقر إقامتها فى الخارج. فالأجنىبى الذى توجد له مشروعات فى مصر يعتبر مقيماً، بينما المصرى الذى توجد مشروعاته فى أمريكا يعتبر غير مقيم.

ويتألف ميزان المدفوعات من جانبين أحدهما دائن ويشمل كافة المتحصلات التى تحصل عليها الدولة مقابل صادراتها من السلع والخدمات إلى العالم الخارجى. بينما الآخر جانب المدين ويندرج تحته كافة المدفوعات التى تؤديها الدولة مقابل السلع والخدمات التى تم استيرادها من العالم الخارجى.

وتعتبر صادرات أى بلد واردات بلد آخر، كما أن وارداتها تعتبر صادرات بلد آخر. فإذا صدرت مصر إلى أمريكا قطناً بما

قيمتة مليون جنيه فهذا المبلغ يقيد فى جانب المتحصلات أى الدائن من ميزان المدفوعات المصرى، بينما يقيد فى جانب المدفوعات أى المدين من ميزان المدفوعات الأمريكى، أى أن صادرات مصر إلى أمريكا تعادل بالضرورة واردات أمريكا من مصر ولشرح المزيد سنتناول هذا الباب من فصلين:

الفصل الأول: عرض ميزان المدفوعات.

الفصل الثانى: توازن واختلال ميزان المدفوعات.

الفصل الأول

عرض ميزان المدفوعات

ينقسم ميزان المدفوعات باعتباره سجلاً محاسبياً إلى عمودين كبيرين الأول للدائن (+) ويشمل كافة العمليات التي يجريها المقيمون مع غير المقيمين والتي من شأنها زيادة دائنية الدولة كتصديرها لسلعة بمقابل، والثاني للمدين (-) ويشمل كافة العمليات التي يجريها المقيمون مع غير المقيمين والتي من شأنها زيادة مديونية الدولة ويتمثل في استيرادها لسلعة بمقابل.

وبعد هذين العمودين يوجد عمود ثالث يوضح الفرق بين قيمتي العمودين أو صافي قيمة المعاملات مدين أم دائن (+ -). وبناء على ما سبق فالعمليات التي يقوم بها المقيمون في الدولة قد توضع في جانب الدائن أو المدين من ميزان المدفوعات حسب ما ينشأ عنها من حق أو التزام قبل الخارج، فالعملية التي تقيد في الجانب الدائن من ميزان مدفوعات مصر مثلاً تصبح من تلقاء نفسها عملية مديونية في ميزان مدفوعات السودان والعكس بالعكس.

كما أن كل عملية في ميزان المدفوعات لها جانبان دائن ومدين لأن كل قيد في جانب من جانبي الميزان يقابله قيد مساوٍ له في الجانب الآخر، وذلك طبقاً لمبدأ القيد المزدوج، وكل عملية تتم بمقابل لها وجهان الأول مادي والثاني مالي أو نقدي. فعند بيع المقيم سلعة ما إلى غير المقيم فالكمية المادية من السلعة والتي ستخرج من الدولة تقيد في جانب الدائن باعتبارها تصديراً من الدولة للخارج أما الوجه الثاني من العملية ويتمثل في المقابل المالي أو النقدي فيقيد في جانب المدين، والعكس صحيح عند شراء المقيم من غير المقيم.

كيفية قيد مبدأ الهبات والتحويلات:

نظراً لأن الهبات تتم من جانب واحد، أي عطاء من الواهب دون مقابل من الموهوب له، فإنها تقيد في حساب خاص يسمى بالتحويلات.

وهي تأخذ في قيدها حكم الصادرات والواردات، فتصدير الدولة لكمية من السلع كهبة إلى دولة أخرى لا تحصل على مقابله من هذه الدولة، ولكنه يظهر في جانب الدائن من ميزان

مدفوعاتها، ويقيد في جانب المدين من ميزان مدفوعات الدولة الأخرى.

كذلك فإن استيراد الدولة لكمية ما من السلع كهبة من دولة أخرى لا يترتب عليه إجراء مدفوعات لها ولكنه يظهر في جانب المدين من مدفوعاتها.

أيضاً بالنسبة للتحويلات: فإن تحويل مبلغ من النقد الأجنبي إلى الخارج لا يعتبر إيرادات، ولكنه يظهر في جانب الدائن من ميزان المدفوعات. أما تحويل مبلغ من النقد الوطني إلى الداخل لا يعتبر مدفوعات ولكنه يظهر في جانب المدين من الميزان. وإن كانت هذه التسمية ليست هي التسمية المعبرة بالنسبة لجانب الدائن والمدين في التحويلات، ولكنها الطبيعة الخاصة لحساب رأس المال قصير الأجل.

طريقة عرض ميزان المدفوعات:

تختلف الدول فيما بينها في طريقة عرض ميزان المدفوعات، إلا أن صندوق النقد الدولي حاول في السنوات الأخيرة العمل على توحيد طريقة عرضه. ويمكن تقسيم ميزان المدفوعات إلى حسابين كبيرين هما حساب العمليات التجارية أو الحساب الجاري، وحساب العمليات الرأسمالية، وكلاً من الحسابين يتولد منه حسابات فرعية يمكن تصويرها على النحو الآتي:

شكل ميزان المدفوعات

صافي الدائن (+) والمدين (-)	مدين (-)	دائن (+)	نوع الحساب
			أولاً: حساب العمليات الجارية <u>١- الحساب التجاري</u> (أ) حساب التجارة المنظورة ١- السلع

			<p>(ب) حساب التجارة غير المنظورة</p> <p>٢- النقل</p> <p>٣- التأمين</p> <p>٤- السياحة</p> <p>٥- دخل الاستثمارات</p> <p>٦- خدمات حكومية</p> <p>٧- خدمات متنوعة</p> <p>٢ - حساب التحويلات</p> <p>٨- هبات وتعويضات</p> <p>ثانياً: حساب العمليات الرأسمالية</p> <p>١- حساب رأس المال طويل الأجل</p> <p>٩- استثمار مباشر</p> <p>١٠- أوراق مالية</p> <p>١١- قروض طويلة الأجل</p> <p>١٢- رؤوس أموال أخرى</p> <p>٢- حساب رأس المال قصير الأجل</p> <p>١٣- عملات وذهب</p> <p>١٤- حسابات مصرفية</p> <p>١٥- أدونات الخزانة</p> <p>١٦- القروض قصيرة الأجل</p> <p>١٧- أوراق وحقوق تجارية</p> <p>١٨- السهو والخطأ</p>
--	--	--	--

وقبل الدخول في قراءة هذا الجدول بالشرح والتحليل فإنه يتعين علينا معرفة كيفية قيد بند معين في جانب الدائن أو في جانب المدين، إنه ينظر إليه هل في طبيعته يشبه تصدير السلعة من الدولة بحيث تحصل مقابله على نقد أجنبي فيقيد في جانب الدائن أم أنه يشبه استيراد السلعة من الخارج بحيث يتضمن دفع

مقابله من الدولة نقداً وطنياً إلى الخارج فيقيد فى جانب المدين. وغالباً ما يتم القيد المقابل للقيد الأصى فى حساب رأس المال قصير الأجل.

وبعد هذا الإيضاح سنتولى شرح بنود ميزان المدفوعات كالتالى:

أولاً: حساب العمليات الجارية:

يعد هذا الحساب هو الأساس من بين الحسابين الكبيرين فى ميزان المدفوعات، لأنه تسجل فيه حركة السلع والخدمات والتي تمثل الجوهر الحقيقى للعلاقات الاقتصادية الدولية. وهو ينقسم إلى فرعين:

١ - الحساب التجارى:

هو الحساب الأهم من بين حسابى العمليات الجارية، والحد الفاصل بينه وبين حساب التحويلات، أنه يوجد له مقابل، بخلاف حساب التحويلات فلا يوجد له مقابل. وهذا الحساب يتفرع إلى شقين هما:

أ - حساب التجارة المنظورة:

وهو يتضمن حساب السلع، وسميت بالتجارة المنظورة لأنها تشاهد أو تنظر أثناء مرورها بحدود الدولة الجمركية خروجاً منها، أو دخولها إليها.

وفى الأولى يترتب عليها حقوق للدولة فتجعلها دائنة، بينما فى الثانية تنشأ عنها التزامات قبل الغير فتجعلها مدينة.

ويشتمل حساب التجارة المنظورة على بند واحد هو: ١ - السلع:

ويشتمل هذا البند على الصادرات والواردات المنظورة التي تتم خلال فترة ميزان المدفوعات. والعبارة في تصدير السلعة واستيرادها هو انتقال ملكيتها، وليس باجتيازها الفعلي الحدود الجمركية للدولة، فلا تقيد البضائع العابرة (الترانزيت)، ولا البضائع المعاد تصديرها.

ويعتبر بند السلع هو أكبر بنود الميزان على الإطلاق، ويتم قيده في حالة التصدير للسلعة في جانب الدائن، ويقابله قيد آخر في جانب المدين في حساب رأس المال قصير الأجل غالباً. أما الاستيراد للسلعة فيقيد في جانب المدين، ويقابله قيد آخر في جانب الدائن في حساب رأس المال قصير الأجل غالباً. وتمت إضافة كلمة غالباً في الحالتين لأنه قد يحدث في حالات ضئيلة ألا يكون القيد المقابل للتصدير أو الاستيراد في حساب رأس المال قصير الأجل بل في حساب آخر هو حساب التحويلات، إذا كانت السلعة على سبيل الهدية أو المعونة، ففي مثل هذه الحالة يقيد التصدير في جانب الدائن في بند السلع كما هو المعتاد، ولكن القيد المقابل يكون في حساب التحويلات في جانب المدين.

وبطبيعة الحال فإنه حال حصول الدولة على سلعة كهبة فإنها تقيد في جانب المدين في بند السلع باعتبارها استيراداً لسلعة، ويقابلها في المقابل على الجانب الآخر قيد في حساب التحويلات في جانب المدين.

وعادة ما تقوم الصادرات في هذه الإحصاءات على أساس قيمة السلعة عند شحنها على ظهر السفينة، وهو ما يسمى بحساب فوب F.O.B، وهي اختصاراً لعبارة " القيمة على السفينة " Free Board.

في حين تقوم الواردات على أساس قيمة السلعة شاملة تكاليف النقل والتأمين، وهو ما يسمى بحساب سيف C.I.F، وهي اختصاراً لعبارة " النفقة والتأمين والنقل " COST, insurance, Freight.

ونتيجة لهذا الطريقة يظهر الفرق بين مجموع قيمة الصادرات العالمية، وكذلك قيمة مجموع الواردات. ويزيد مجموع قيمة الواردات العالمية من مجموع الصادرات العالمية، بما يساوى قيمة مجموع التكاليف من النقل والتأمين على السلعة بين الدول.

ورغبة من صندوق النقد الدولى فى توحيد الحساب لموازن مدفوعات الدول، فإنه يدعو إلى تقييم كل من الصادرات والواردات جميعاً عند شحنها على السفينة أى حساب " فوب" وبهذا يتفق مجموع قيمة الصادرات العالمية مع مجموع قيمة الواردات العالمية.

(ب) حساب التجارة غير المنظورة:

وهو يشمل حركة الخدمات المتبادلة بين الدولة والدول الأخرى، وسميت بغير المنظورة لأنه لا يمكن نظرها أو رؤيتها حين مرورها بالحدود الجمركية للدولة. والقاعدة التى تحكم تجارة الخدمات هى: أن الخدمات التى يؤديها المقيمون لغير المقيمين تقيد فى جانب الدائن، ويقابلها قيد فى جانب المدين فى حساب رأس المال قصير الأجل.

أما الخدمات التى يؤديها غير المقيمين للمقيمين فتقيد فى جانب المدين، ويقابلها قيد فى جانب الدائن فى حساب رأس المال قصير الأجل.

ويشتمل حساب التجارة غير المنظورة على الخدمات التالية:

٢- النقل:

ويقصد به مجموع ما يقدمه المقيمون من خدمات النقل البحرى والبرى والجوى والنهرى لغير المقيمين، وهذه تقيد فى جانب الدائن. ويقابلها قيد فى جانب المدين فى حساب رأس المال قصير الأجل. أما مجموع قيمة الخدمات التى يقدمها غير المقيمين للمقيمين فتقيد فى جانب المدين ويقابلها قيد آخر فى جانب الدائن فى حساب رأس المال قصير الأجل.

٣- التأمين:

ويحتوى هذا البند على قيمة عمليات التأمين باختلاف أنواعها، سواء على الحياة، أو ضد الحوادث، أو على الطائرات، أو النقل، أو غير ذلك.

ويتعين التفرقة بين نقطتين: الأولى أقساط التأمين التي يدفعها المؤمن عليه لشركات التأمين، فالأقساط التي يدفعها المقيمون لغير المقيمين تقيد في جانب المدين، ويقابلها قيد في حساب رأس المال قصير الأجل في جانب الدائن.

بينما تقيد الأقساط التي يدفعها غير المقيمين للمقيمين في جانب الدائن ويقابلها قيد في جانب المدين في حساب رأس المال قصير الأجل.

أما النقطة الثانية: فتتمثل في استحقاق مبلغ التأمين، فقيمة الاستحقاقات التي يدفعها المقيمون لغير المقيمين تقيد في جانب المدين، ويقابلها قيد في جانب الدائن في حساب رأس المال قصير الأجل، بينما تقيد قيمة الاستحقاقات التي يدفعها غير المقيمين للمقيمين في جانب الدائن يقابلها قيد في جانب المدين في حساب رأس المال قصير الأجل.

٤- السياحة:

ويقصد بها الخدمات التي يحصل عليها السائحون في غير بلادهم. فالمبالغ التي ينفقها المقيمون في غير دولتهم باعتبارهم سائحين في دولة أخرى تقيد في جانب المدين ويقابلها قيد آخر في جانب الدائن في حساب رأس المال قصير الأجل.

بينما تقيد المبالغ التي ينفقها غير المقيمين في جانب الدائن ويقابلها قيد آخر في جانب المدين في حساب رأس المال قصير الأجل. ويلحق بغير المقيم السائح، الطلاب الوافدين للدراسة، والمرضى للعلاج، كما يلحق بالمقيم السائح في الخارج، الموفدون للدراسة، والمرضى للعلاج وغيرهم.

٥- دخل الاستثمارات:

فالأرباح والفوائد التي تدرها رؤوس أموال المقيمين في الخارج تقيد في جانب الدائن، ويقابلها قيد آخر في جانب المدين في حساب رأس المال قصير الأجل بينما الأرباح والفوائد التي تدرها رؤوس أموال غير المقيمين والمستثمرة في دولة المقيمين تقيد في جانب المدين، ويقابلها قيد آخر في جانب الدائن في حساب رأس المال قصير الأجل.

٦- خدمات الحكومة:

وينصرف مفهومها إلى قيمة الخدمات التي تؤديها الدولة إلى أفراد البعثات الدبلوماسية، وكذلك المنظمات الدولية، والنفقات العسكرية المختلفة التي تدفعها الدول الأجنبية والخاصة بقواتها المسلحة في الدولة.

فمثل هذه الخدمات التي يقدمها المقيمون لغير المقيمين تقيد في جانب الدائن، ويقابلها قيد آخر في جانب الدائن في حساب رأس المال قصير الأجل، بينما تقيد الخدمات التي يقدمها غير المقيمين للمقيمين في جانب لامدين، ويقابلها قيد آخر في جانب الدائن في حساب رأس المال قصير الأجل .

٧- خدمات متنوعة:

وهذا البند من اسمه يشتمل على مجموعة غير متناسقة لم تحويها البنود السابقة، مثل حقوق التأليف، وحقوق الملكية التجارية والصناعية وإيجار الأفلام السينمائية.

فمثل هذه الخدمات التي يقدمها المقيمون لغير المقيمين تقيد في جانب الدائن ويقابلها قيد عكس في حساب رأس المال قصير الأجل، بينما الخدمات التي يقدمها غير المقيمين للمقيمين تقيد في جانب المدين، ويقابلها قيد دائن في حساب رأس المال قصير الأجل .

٢- حساب التحويلات (الهبات والتعويضات):

وهذا البند له طبيعة خاصة، لأنه لا يتعلق بمبادلة تمت بين طرفين وإنما هي عملية تمت من جانب واحد، لأنه لا مقابل لها، ومثالها أن تصدر كمية من القمح إلى السودان على سبيل الهبة، أو أن تدفع تعويضاً لها، أو أن يحول مقيم في مصر مبلغاً من المال إلى أقربائه في فرنسا على سبيل المساعدة.

فمثل هذه الحالات وغيرها إنما تمت بدون مقابل، أو أن التحويل فيها تم من جانب واحد، وهو جانب المقيمين، ولذا فلا يمكن قيدها في الجانب الآخر في حساب رأس المال قصير الأجل، كما هو المعتاد في العمليات السابقة. وإنما هذه العمليات لها حساب خاص بها يسمى بحساب التحويلات، من أجل القيود المقابلة لمثل هذه العمليات غير التبادلية.

والقاعدة الأساسية فى قيد مثل هذه العمليات، أنها تقيد فى بنودها الأصلية. فمثلاً الهبات والمنح المقدمة من مصر للسودان إنما تقيد فى جانب الدائن، لأنها تأخذ حكم الصادرات، أما القيد المقابل وهو المدين فيقيد فى بند الهبات والتعويضات.

ويحدث العكس بالنسبة لقيد الهبات والمنح المقدمة من السودان إلى مصر، لأنها تأخذ حكم الواردات فتقيد فى جانب المدين فى قيدها الأصلية، وفى المقابل تقيد فى جانب الدائن فى بند الهبات والتعويضات على الجانب الآخر.

ثانياً: حساب العمليات الرأسمالية:

هو حساب له طبيعة خاصة يختلف فيها ميزان الدائنية والمديونية عن باقى العمليات التى ذكرناها، فما يمثل أصولاً وحقوقاً للدولة فى مواجهة الدول الأخرى مما يعزز مركز دائنتها كان يقيد فى العمليات السابقة فى مركز الدائن، لكن بالنسبة لحساب العمليات الرأسمالية يقيد عكسياً لأن مثل هذه الأصول والحقوق التى تزيد من دائنية الدولة قبل الخارج إنما تقيد فى جانب المدين لأنها تمثل خروجاً لرأس المال . أيضاً ما كان يظهر فى جانب الخصوم أو المديونية بالنسبة للعمليات الجارية سابقاً، فى العمليات الرأسمالية يقيد عكسياً أى يقيد فى جانب الدائن.

ويتفرع حساب العمليات الرأسمالية إلى فرعين هما حساب رأس المال طويل الأجل وكذلك قصير الأجل ولمعرفة المزيد عنهما سنشرجهما على الوجه الآتى:

أ- حساب رأس المال طويل الأجل:

ويقصد بها العمليات التى يزيد أجلها عن العام، فتصدير المقيمين لرأسمالى طويل الأجل إلى الخارج يقيد فى جانب المدين فى حساب رأس المال. أما استيراد المقيمين لرأسمال طويل الأجل من الخارج فيقيد فى جانب الدائن.

وقد تبدو هذه الطريقة غريبة القيد عن الطرق السابقة، لأننا تعودنا على قيد تصدير السلع فى جانب الدائن، ويقيد استيرادها فى جانب المدين. ولكن تفسير هذه الطريقة العكسية فى القيد، هو أن تصدير رأس مال للخارج إنما يتسبب فى أن تدفع الدولة نقداً وطنياً إلى الخارج، مما ينقص من مقدرة الدولة

المالية، وبهذا يتشابه مع استيراد السلعة من الخارج، ولذا فإنه يقيد فى جانب المدين.

أما فى حال استيراد الدولة لرأس مال من الخارج، فهذا يتسبب فى أن تدخل أموال أجنبية إلى الوطن، وبهذا يتشابه مع تصدير السلعة إلى الخارج، ولذا فإنه يقيد فى جانب الدائن.

ويشتمل حساب رأس المال طويل الأجل على أربعة بنود

هى:

٩- استثمار مباشر:

وهو يشمل الفروع التى تنشئها المشروعات فى الدول الأخرى، والعقارات التجارية التى يملكها المقيمون فى دولة أخرى. وتقيد هذه الأموال فى الميزان بالشكل التالى:

فما يحققه المقيمون من استثمار مباشر فى الدول الأجنبية الأخرى لرأس المال، إنما يقيد فى جانب المدين، وذلك باعتباره تصديراً لرأس المال طويل الأجل، ويقابلها قيد فى جانب الدائن فى حساب رأس المال قصير الأجل.

أما قيمة ما يحققه غير المقيمين من استثمار مباشر فى الدولة فتقيد فى جانب الدائن باعتباره استيراداً لرأس المال، وهو يوازى تصدير السلعة، كما يقابلها قيد فى جانب المدين فى حساب رأس المال قصير الأجل.

١٠- أوراق مالية:

ويقصد بها الأسهم والسندات أو ما يطلق عليه باستثمارات الحافظة، أو استثمارات التوظيف للدلالة على الهدف منها، وهو الحصول على الإيراد لمالكها.

وتقيد قيمة ما يشتريه المقيمون من أسهم وسندات أجنبية خلال فترة الميزان فى جانب المدين، باعتباره تصديراً لرأس مال، ويقابله قيد دائن فى حساب رأس مال قصير الأجل. أما قيمة ما يشتريه غير المقيمين من الأسهم والسندات الوطنية، فإنها تقيد فى جانب الدائن باعتباره استيراداً لرأس مال. ويقابله قيد فى جانب المدين فى حساب رأس المال قصير الأجل.

١١- قروض طويلة الأجل:

وهى القروض التى تزيد مدتها عن العام، وتقيد قيمة ما يمنحه المقيمون لغير المقيمين من قروض طويلة الأجل فى جانب المدين باعتبارها تصديراً لرأس مال، ويقابل ذلك قيد آخر فى جانب دائن فى حساب رأس المال قصير الأجل.

أما قيمة ما يمنحه غير المقيمين للمقيمين فتقيد فى جانب الدائن باعتباره استيراداً لرأس المال، ويقابله قيد فى جانب المدين فى حساب رأس المال قصير الأجل.

١٢- رؤوس أموال أخرى:

وهو يشتمل على مجموعة متنوعة لم تشملها البنود السابقة ومنها ملكية العلامات التجارية، وبراءات الاختراع، والعقارات غير التجارية.

وتقيد قيمة ما يحققه المقيمون من أنصبة في المشروعات الأجنبية أو غيرها من الاستثمارات المذكورة في جانب المدين باعتبارها تصديراً لرأسمال. أما قيمة ما يحققه غير المقيمين في الدولة، فإنها تقيد في جانب الدائن باعتبارها استيراداً لرأسمال.

(ب) حساب رأس المال قصير الأجل (الحساب النقدي):

وينصرف هذا الحساب ليشمل كافة الأصول والخصوم التي لا يزيد أجلها عن العام، ومحل هذا الحساب كل ما هو نقود أو قريباً من النقود، لما يتمتع به من درجة كبيرة من السيولة. ولهذا القيد طبيعة خاصة، حيث تجرى تسوية كافة المبادلات المتعلقة بمختلف البنود السابقة عن طريقه ويتم القيد في حساب رأس المال قصير أجل في جانب المدين كل تغير بالزيادة في الأصول أو الحقوق وكل تغير بالنقصان في الخصوم أو الالتزامات.

بينما يقيد في جانب الدائن: كل تغير بالزيادة في الخصوم أو الالتزامات، وكل تغير بالنقصان في الأصول أو الحقوق. وتفسير طريقة قيد ما تقدم أن الزيادة التي تجرى في جانب الدائن في ميزان المدفوعات إنما يترتب عليها عرض أو دفع عملة أجنبية أو عملة وطنية من جانب غير المقيمين، ويؤدي هذا العرض أو الدفع إلى زيادة أصول المقيمين إن تعلق الأمر بدفع عملة أجنبية، أو نقص خصومهم إن تعلق الأمر بدفع عملة وطنية. أما القيود التي تجرى في جانب المدين في ميزان المدفوعات فإنما يترتب عليها عرض أو دفع عملة وطنية أو عملة أجنبية من جانب المقيمين، وهذا الدفع يؤدي إلى زيادة خصوم المقيمين في حالة الدفع بعملة وطنية أو نقص أصولهم في حالة الدفع بعملة أجنبية.

ومقتضى القيد المزدوج فالقيد المقابل للدائن أو المدين إنما يقيد في نفس الحساب المذكور على الجانب العكسي.

ويشتمل حساب رأس المال قصير الأجل على البنود

التالية:

١٣ - عملات ذهب:

ويقيد فى هذا البند كافة التغيرات التى تطرأ على ما يملكه كل من المقيمين وغير المقيمين من النقد الأجنبى، ومن الذهب الذى تملكه الحكومة والبنوك الوطنية والمخصص لتسوية المعاملات مع الخارج.

وتعتبر زيادة رصيد المقيمين نتيجة لدفع غير المقيمين زيادة فى الأصول، وبالتالى تقيد فى جانب المدين. ولا بد أن يكون هذا القيد مقابلاً لقيد آخر فى جانب الدائن من الميزان كتصدير لسلعة ما، وقد يكون القيد المقابل له فى هذه الحالة فى شكل نقص فى الخصوم كما فى حالة دفع غير المقيمين لثمن السلعة المصدرة فى شكل نقد وطنى كـانوا يحتفظون به.

أما زيادة رصيد غير المقيمين من القيد الوطنى نتيجة لدفع المقيمين فإنها تعتبر زيادة فى الخصوم تقيد فى جانب الدائن. أما القيد المقابل له فيقيد فى جانب المدين، والذى قد يكون دفع أقساط تأمين مثلاً، كما قد يكون القيد المقابل له فى شكل نقص فى الأصول، كما فى حالة دفع المقيمين للأقساط المذكورة فى شكل نقد أجنبى أو ذهب كانوا يحتفظون به.

١٤ - الاعتمادات المصرفية:

وهو يشمل الودائع المصرفية التى لا يزيد أجلها عن عام فتقيد الزيادة فى قيمة الحسابات المصرفية للمقيمين فى البنوك الأجنبية فى جانب المدين، باعتبارها زيادة فى الأصول. بينما تقيد الزيادة فى قيمة هذه الحسابات لغير المقيمين فى البنوك الوطنية فى جانب الدائن لأنها زيادة فى الخصوم.

١٥ - أدونات الخزنة:

وهى السندات التى تصدرها الحكومة لأجل لا يجاوز السنة. فالزيادة فى قيمة أدونات الخزنة الأجنبية التى يملكها المقيمون تقيد فى جانب المدين باعتبارها زيادة فى الأصول. أما الزيادة فى قيمة أدونات الخزنة الوطنية التى يملكها غير المقيمين فتقيد فى جانب الدائن باعتبارها زيادة فى الخصوم.

١٦- القروض قصيرة الأجل:

ويقصد بها الاعتمادات المصرفية والتسهيلات الائتمانية، والقروض التى لا يزيد أجلها عن العام الواحد. فتقيد قيمة الزيادة التى يمنحها المقيمون لغير المقيمين من هذه القروض فى جانب المدين باعتبارها زيادة فى الأصول. أما قيمة الزيادة التى يمنحها غير المقيمين للمقيمين فتقيد فى جانب الدائن باعتبارها زيادة فى الخصوم.

١٧- أوراق وحقوق تجارية:

ويقصد بالأوراق التجارية الكمبيالات والسندات الإذنية، أما الحقوق التجارية فهى مثل المبالغ المستحقة لسلعة سلمت ولم تدفع قيمتها بعد، والمبالغ التى دفعت كثمن لسلع لم تسلم بعد. فتقيد الزيادة فى قيمة الأوراق التجارية التى يسحبها مقيمون على غير المقيمين فى جانب المدين باعتبارها زيادة فى قيمة الأصول. أما النقص فى قيمة هذه الأوراق والحقوق فيقيد فى جانب الدائن باعتبارها نقصاً فى الأصول.

بينما تقيد الزيادة فى قيمة الأوراق التجارية والحقوق لغير المقيمين على المقيمين فى جانب الدائن باعتبارها زيادة فى الخصوم. أما النقص فيها فيقيد فى جانب المدين باعتباره نقصاً فى الخصوم.

من خلال القراءة والتحليل السابق يتبين لنا أن كل قيد فى ميزان المدفوعات له ما يقابله وبالقيمة نفسها قيد فى الجانب الآخر، وكننتيجة منطقية أن يكون ميزان المدفوعات متوازناً توازناً حسابياً.

كما أنه طالما أننا بصدد " ميزان " المدفوعات لابد وأن يكون متعادل الجانبين مثل أى ميزان آخر. لكن قد يحدث ألا تكون القيمة التى نحصل عليها لمجموع بنود الدائن معادلة تماماً لقيمة مجموع بنود المدين.

فكيف سيتم معالجة هذا الأمر، سنتعرف على ذلك من خلال البند التالى:

١٨- السهو والخطأ:

الفكرة الأساسية من ميزان المدفوعات فى كل دولة يجب أن يتساوى مجموع القيود الدائنة مع مجموع القيود المدينة.

وليس من الضروري أن يحدث توازن بين كل قسم رئيسي من حسابات ميزان المدفوعات، لكن يجب أن يظهر المجموع الكلي لهذه الحسابات (الحساب الجاري، حساب رأس المال، حساب الذهب، المدفوعات التي من جانب واحد) تساويًا بين جانب الدائن والمدين.

فإذا كان مجموع بنود الجانب المدين تفوق مجموع بنود الجانب الدائن، دل ذلك على أن الدولة قد استلمت شيئاً دون أن يحدث تسوية له، أو أن تكون هناك عملية قد حدثت فعلاً دون أن تدرج في الحساب، وعند حدوث حالة اختلاف بين جانب الدائن والمدين، أو العكس فيتم تسوية هذا الحساب في بند السهو والخطأ. وبالطبع فإن مكان هذا القيد الجانب الأقل في الميزان، سواء كان الدائن أم المدين، وذلك حتى يتعادل الجانبان كما هو معروف.

أمثلة حول عمليات القيد :

أ- إذا افترضنا بأن مشروعاً مقيماً معيناً قام بتصدير بضائع بقيمة ١٠٠ مليون جنيه عملية التصدير هذه هي بمثابة بيع (تحويل) لأصول حقيقية، وبالتالي يتوجب تسجيلها في جانب الدائن تحت باب "الصادرات والواردات من البضائع"، في المقابل هذا البيع للسلع قد يترتب عليه تسديد يمكن ان يأخذ أشكالاً عدة، فإذا كان هناك شراء مقابل للبضائع وبذات الوقت، فإن العملية تسجل في جانب المدين تحت نفس الباب السابق أي "الصادرات والواردات من البضائع" لأنه جرت الحيازة لأصول حقيقية بواسطة المشروع المقيم حسب الجدول التالي:

جدول رقم (٣) : التبادل بالمقابل أي تسديد الصادرات بالواردات

البيان	دائن	مدين
الصادرات البضائع	١٠٠	-
الواردات من البضائع	-	١٠٠

ب- إذا كان تسديد ثمن البضائع المصدرة قد حصل على الفور وبالعملات الصعبة فإن المشروع المقيم سوف يتلقى ما يوازي ١٠٠ مليون جنيه بالعملات الصعبة ويضعها في حسابه

المصرفى، على إثر ذلك فإن رصيد البلد بالعملات الصعبة سوف يزداد بقيمة ١٠٠ مليون جنيه، هذه الزيادة على الأصول تسجل فى الجانب المدين تحت باب أصول والتزامات بالعملات الصعبة حسب الجدول التالى:

جدول رقم (٤) : تسديد الصادرات بأصول والتزامات بالعملات الصعبة

البيان	دائن	مدين
الصادرات من البضائع	١٠٠	-
أصول بالعملات الصعبة	-	١٠٠

ج- وإذا كان المشروع المقيم الذي يقوم بالتصدير قد منح للمشروع غير المقيم المستورد قرضا تجاريا قصيرا الأجل (ذا استحقاق دون سنة)، فإن هذا الأول يتلقى سندا ممثلا لهذا القرض نتيجة لما تقدم، فإن رصيد محفظة السندات القصيرة الأجل التي يمتلكها البلد المذكور أنفا سوف يرتفع، وهذا يعني ان هناك زيادة قد طرأت على الأموال أو الحقوق قصيرة الأجل العائدة إلى البلد المصدر، والتي تأخذ شكل قروض تجارية، الزيادة المشار إليها على الأصول تدون في الجانب المدين حسب القاعدة الواردة سابقا وذلك تحت باب قروض تجارية قصيرة الأجل حسب الجدول التالي:

جدول رقم (٥) : تسديد الصادرات بقروض تجارية قصيرة الأجل

البيان	دائن	مدين
الصادرات من البضائع	١٠٠	-
قروض تجارية قصيرة الأجل	-	١٠٠

د- وإذا افترضنا بأن القرض التجاري قد استحق قبل نهاية العام، وان المشروع غير المقيم المستورد سدد القرض المستحق بواسطة العملات الصعبة، فهذا التسديد للقرض يستتبع بالنسبة للمشروع المقيم زوال السلفة التي كان يمتلكها، والتي تأخذ شكل القرض التجاري، هذا الانخفاض في الأصول المالية العائدة للبلد المصدر يسجل في الجانب الدائن ككل انخفاض في الأصول، وذلك تحت باب "قروض تجارية قصيرة الأجل"، أما تسديد العملات الصعبة الذي يحصل في المقابل فهو يأتي ليزيد رصيد

البلد المصدر بتلك العملات ويسجل في الجانب المدين تحت باب "أصول والتزامات بالعملات الصعبة" حسب الجدول التالي:
جدول رقم (٦) : تسديد قروض قصيرة الأجل بواسطة العملات الصعبة

البيان	دائن	مدين
قروض تجارية قصيرة الأجل	١٠٠	-
أصول بالعملات الصعبة	-	١٠٠

هـ- كذلك فإن التصدير لبضائع بقيمة ١٠٠ مليون جنيه بواسطة المشروع المقيم قد يترتب عليه أيضا قرض تجاري طويل الأجل (لمدة تتجاوز سنة)، وفي هذه الحالة تدون قيمة الصادرات في الجانب الدائن تحت باب "الصادرات والواردات من البضائع"، أما في الجانب المدين فيسجل المقابل تحت باب "قروض تجارية طويلة الأجل"، عملية القيد هذه تظهر في الجدول التالي:

جدول رقم (٧) : الصادرات الممولة بقرض طويل الأجل

البيان	دائن	مدين
الصادرات من البضائع	١٠٠	-
قروض تجارية طويلة الأجل	-	١٠٠

و- أما إذا كان تسديد ثمن الصادرات قد حصل نقدا وبالعلة الوطنية (الجنيه المصري)، فإن الرصيد النقدي بالجنيه المصري الذي يحوزه غير المقيمين يتدنى بذات القيمة، هذا التسديد بالعمل الوطنية يعتبر بمثابة تدن أو انخفاض للالتزامات المقيمين، ذلك لأن النقد الوطني الذي يحوزه غير المقيمين هو بمثابة التزام المقيمين تجاه الخارج، وبالعودة إلى القاعدة التي تم إيضاحها، فإن انخفاض الالتزامات هو شبيه بزيادة الأصول أو الحقوق ويسجل في الجانب المدين، لذلك فإن التسديد بالنقد الوطني يتوجب تسجيلها في الجانب المدين تحت باب "أصول والتزامات بالنقد الوطني" أي بالجنيه المصري في المثال الحالي حسب الجدول التالي:

جدول رقم (٨) : الصادرات المسددة فورا بالنقد الوطني

البيان	دائن	مدين
الصادرات من البضائع	١٠٠	-
أصول (حقوق) بالنقد الوطني	-	١٠٠

بالإضافة إلى الأمثلة الواردة أعلاه تجدر الإشارة إلى بعض الأمثلة الأخرى التي تسمح ببيان كيفية قيد العمليات الرئيسية التالية:

تصدير البضائع وبيع الخدمات إلى الخارج تسجل في الجانب الدائن **Crédit**.

استيراد البضائع وشراء الخدمات إلى الخارج تسجل في الجانب المدين **Débit**.

شراء الأسهم والسندات طويلة وقصيرة الأجل للخارج (أي حيازة رأس المال من قبل المقيمين) يسجل في الجانب المدين.

بيع الأسهم والسندات قصيرة وطويلة الأجل للخارج (أي حيازة رأس المال بواسطة غير المقيمين) يسجل في الجانب الدائن.

حيازة العملات الصعبة والنقد الوطني بواسطة المقيمين والمدفوع من قبل غير المقيمين تسجل في الجانب المدين.

تسديد العملات الصعبة والنقد الوطني من قبل المقيمين إلى غير المقيمين يسجل في الجانب الدائن.

هذه هي بإيجاز أهم العمليات التي يمكن أن ترد في إطار ميزان المدفوعات.

أما باقي العمليات الأخرى فسوف تظهر خلال معالجة الأرصدة التي يتضمنها الميزان المذكور.

عمليات قيد الصفقات المجانية :

الصفقة المجانية أو الهبة هي تلك التي لا يوجد لها مقابل، وللحفاظ على مبدأ التوازن المحاسبي تم التوافق على القيد المزدوج لكل صفقة مجانية.

القيد الأول : يتم على أساس التدفق الحاصل لصالح المقيمين أو غير المقيمين.

أما القيد الموازن: فيظهر فى حساب خاص يعرف بـ "التحويلات دون مقابل".

وعندما يقدم مقيم على منح هبة إلى غير مقيم، فهذا يعنى تحويل أو نقل نموذج معين من الأصول بواسطة أحد المقيمين إلى الخارج، وبالتالي قيد العملية فى الجانب الدائن (credit)، أما المقابل لهذا القيد يدون فى الجانب المدين (débit) تحت باب "تحويلات دون مقابل"، أما إذا كانت الهبة ممنوحة من غير مقيم لصالح مقيم فإن البنود تدون على وجه معاكس.

فإذا أهدمت مصر على تقديم هبة عينية بقيمة ٧٠٠ مليون جنيه لأحد البلدان التي قد كان تعرض لكارثة طبيعية، فهذه الهبة هي شبيهة بالتصدير للبضائع من حيث طبيعة التدفق باتجاه الخارج، بالتأكد تدون قيمة هذه الهبة فى الجانب الدائن، أما المقابل المحاسبي فيتم قيده فى الجانب المدين تحت باب "تحويلات دون مقابل للقطاع العام".

جدول رقم (٩) : هبة عينية من الدولة إلى بلد أجنبي

البيان	دائن	مدين
الصادرات من البضائع	٧٠٠	-
تحويلات دون مقابل الى العالم الخارجي	-	٧٠٠

و على عكس ما سبق إذا تلقت الدولة المصرية معونة مالية بالدولار الأمريكي توازي قيمتها ٥٠ مليون مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية فهذا التحويل يأتي ليزيد رصيد مصر بالعملات الصعبة، ويدون في الجانب المدين، فالقيد المحاسبي المقابل يدون في الجانب الدائن تحت باب "تحويلات بدون مقابل للقطاع العام" حسب الجدول التالي:

جدول رقم (١٠) : معونة بالعملات الصعبة محولة لصالح مصر (بملايين الجنيهات)

البيان	دائن	مدين
تحويلات دون مقابل للقطاع العام من الخارج	٥٠٠٠٠٠	-
أصول (حقوق) بالعملات الصعبة	٠٠	٥٠٠٠٠٠

قد تأخذ الصفقات المجانية أو الهبات أشكالاً عديدة غير قابلة للحصر سواء كانت سلعا أو خدمات أو عمالات صعبة أو ذهباً نقدياً...إلخ، كذلك فإن هذه الهبات قد تقدم للقطاع العام أو من قبل القطاع الخاص، وقد تقدم أيضاً من قبل الهيئات الخاصة أو تمنح للهيئات الخاصة.

أمثلة عامة على القيد المزدوج

١- قامت شركة مصرية بتصدير القطن بقيمة مليون يورو إلى فرنسا، هذه العملية التجارية تؤثر على جانبيين في ميزان المدفوعات، فالقطن سلعة ملموسة يؤدي تصديرها إلى قيد دائن للحساب الجاري، وتؤثر هذه العملية على طرف آخر وهو زيادة تراكم الاحتياطات من العملات الأجنبية وبالتالي فإن هناك قيوداً لدينا في حساب الاحتياطات الأجنبية.

٢- قامت مؤسسة استيراد معدات وآلات بقيمة ١٠ مليون جنيه من شركة هندية هذه العملية ستؤثر على جانبين فى ميزان المدفوعات هما الحساب الجارى وحساب رأس المال، وبما أن هذه العملية تؤدي إلى زيادة السلع فإن الحساب الجارى يكون مدينا، والطرف الآخر وهو حساب الاحتياطات الأصلية يكون دائنا.

٣- قام سائح مصري بإنفاق ١٠٠٠ يورو فى أسبانيا، هذه العملية تؤثر على الحساب الجارى وحساب رأس المال ويكون الحساب الجارى مدينا بقيمة ١٠٠٠ يورو وحساب الاحتياطات دائنا بنفس القيمة.

الفصل الثاني

توازن واختلال ميزان المدفوعات

مما سبق تبين لنا أن ميزان المدفوعات ما هو إلا مجرد سجل إحصائي للعلاقات الاقتصادية الدولية، وأنه في النهاية لا بد أن يتعادل جانب الدائن مع جانب المدين، مما من شأنه عدم إظهار مركز الدولة في الاقتصاد العالمي، وبهذا تعدم الفائدة منه على هذا النحو، ولذا فإنه حتى تنتج الفائدة المرجوة من دراسته، لا بد من التركيز على مختلف مفردات الميزان على حدة.

وهنا لا توجد حتمية من توازن كل حساب من هذه الحسابات على حدة، ومقارنة القيمة الكلية لجانب الدائن مع القيمة الكلية لجانب المدين، وهذا وحده الذي يبرر وصف الميزان بأنه متوازن حال تعادلها، أو مختل حال اختلافها، وهذا التوازن أو الاختلال من هذه الرؤية يطلق عليه بأنه اقتصادي، وليس محاسبي كما سبق.

ولكن ما هي المفردات المقيدة في الميزان والتي من خلال جانبي الدائن والمدين فيها يحكم على الميزان بأنه متوازن أو مختل؟

للإجابة على هذا السؤال لا بد أولاً من التمييز بين نوعين من العمليات داخل الميزان، الأولى العمليات التلقائية أو المستقلة عن الميزان، والثانية عمليات تعويضية أو تبعية.

أما عن العمليات التلقائية أو المستقلة: فهي التي تجرى لذاتها بغض النظر عن وضع ميزان المدفوعات المحاسبي، لما تحققه من ربح، أو إشباع لمن يقوم بها، مثل تصدير السلع واستيرادها، وتقديم الخدمات، والحصول عليها وتلقى استثمارات أجنبية أو القيام بها.

فهذه العمليات كلها تتم بغض النظر عن وضع الميزان متوازن أم غير متوازن.

أما عن العمليات التعويضية أو التبعية: فهي العمليات التي لا تجرى لذاتها وإنما تجرى بالنظر إلى وضع ميزان المدفوعات، مثل عمليات تصدير واستيراد الذهب، والزيادة في قيمة الأوراق التجارية المسحوبة على غير المقيمين أو المقيمين،

أو النقص فيها. فمثل هذه العمليات ما كانت لتتم لو لم تكن هناك
سابقة تلقائية أو مسبقة نقلة سبق
القيام بها.

فهى لا تتم إلا من أجل تسوية أو موازنة أو تعويض ما تم
من عمليات مستقلة والهدف من هذه العمليات تحقيق التوازن
المحاسبى وليس الاقتصادى.

أما النقطة التى يجب التركيز عليها فهى أن ميزان
المدفوعات يوصف بأنه متوازن أو مختل اقتصادياً عند النظر
على العمليات التلقائية أو المستقلة وحدها دون غيرها من
العمليات الأخرى.

وهكذا فإن تعادل قيمة الجانب الدائن والخاص بالإيرادات
فى الجانب التلقائى مع قيمة الجانب المدين والخاص بالمدفوعات
إنما يعنى توازن ميزان المدفوعات.

أما فى حال عدم تعادل هاتين القيمتين السابقتين فى
الميزان فهذا يعنى اختلاله وعدم توازنه، واختلال الميزان له
صورتان، قد يكون بالفائض أو بالعجز.

يكون اختلال الميزان بالفائض: عندما تزيد قيمة الجانب
الدائن من العمليات التلقائية أو المستقلة عن قيمة جانب المدين.
أما الاختلال بالعجز: فيتحقق عندما تزيد قيمة الجانب
المدين عن قيمة الجانب الدائن.

ويوصف الميزان فى الصورة الأولى عندما يحقق فائضاً
بأنه موجب أو فى صالح الدولة بينما يطلق عليه فى الصورة
الثانية فى حالة تحقيق العجز بأن ميزان سالب أو فى غير صالح
الدولة.

وأحياناً توصف العمليات التعويضية أو الموازنة بأنها
عمليات مولدة، أى قد ولدها الاختلال أو عدم التعادل بين قيمة
الجانب الدائن وقيمة الجانب المدين فى العمليات التلقائية أو
المستقلة، وهذه العمليات تتحقق بصفة عامة فى حساب العمليات
التلقائية أو المستقلة، وهذه العمليات تتحقق بصفة عامة فى حساب
العمليات الجارية، وحساب راس المال طويل الأجل. أما العمليات

التعويضية فتتحقق بصفة عامة في حساب رأس المال قصير الأجل.

نوياً العجز في ميزان المدفوعات:

العجز الذى يصيب ميزان المدفوعات قد يكون خفيفاً أو مؤقتاً، وقد يكون كبيراً ودائماً.

أما عن العجز الخفيف المؤقت: فهذا لا يثير مشكلات كبيرة، ويعد أمراً طبيعياً ولا يدعو إلى إتخاذ أى إجراءات لمكافحته، لأنه لا يلبث أن يعود إلى التوازن.

أما محل الاهتمام فهو العجز الكبير والدائم: فهذا يعد أمراً خطيراً، ولا بد من إتخاذ إجراءات حاسمة لإزالته.

لأن عدم وجود موقف حاسم لمواجهة العجز الدائم فهذا يعنى النقص المستمر فى أصول الدولة قصيرة الأجل من الذهب والعملات الأجنبية، وكذلك الزيادة المستمرة فى خصومها من هذا النوع.

وقد يبدو أن الدولة التى تحقق فائضاً فى ميزانها هى فى وضع أفضل، لكن الواقع خلاف ذلك، لأن تحقيق الدولة لفائض كبير ومستمر فى ميزان مدفوعاتها إنما يخلق بدوره مشكلات للدولة لا بد من العمل على حلها، وإن كانت أقل خطورة، وإلحاحاً من حالة العجز، لأنه لا معنى لأن تكون الدولة فى موقف المقرض للدول الأخرى دائماً، أو منح الخارج معونات لمواجهة العجز الحادث لها فى موازين مدفوعاتها، لكن لا يمكن أن يكون هذا الوضع مستمراً إلى ما لا نهاية، ولذا فإنه لا بد من المعالجة، لأن العجز أصبح مرضاً مزمناً لا يمكن كبحه بوضع حلول مؤقتة للحد من خطورته.

كيفية معالجة العجز فى ميزان المدفوعات:

لا يمكن السكوت على الاختلال الدائم الذى يصيب ميزان المدفوعات، سواء اتخذ صورة فائض أو اتخذ صورة عجز، وتعددت المعالجات فى الفكر التقليدى والفكر الحديث وكان لكل منهما رؤيته الخاصة لمجابهة هذا الاختلال.

فالفكر التقليدى: يرى أن الاختلال لا يمكن أن يستمر، ومن نفس الاختلال ستولد متغيرات تؤثر مباشرة على عودة

التوازن للميزان المختل، وهذه المتغيرات ليست سوى قوى السوق والتي ستعمل بصورة تلقائية على عودة التوازن للميزان المختل. ولكن بأى طريقة؟

قد ظلت الصورة راسخة في الأذهان حتى الثلاثينات من القرن العشرين إلى أن التوازن يعود للميزان المختل عن طريق التغيرات في الأسعار. ولكن اعتباراً من الثلاثينات من القرن الماضي وبعد ظهور عالم الاقتصاد البريطاني " كينز " وأفكاره، وجدت إجابة جديدة على السؤال السابق، وهو أن التوازن إنما يعود عن طريق الدخل القومي.

إلا أن الفكر الحديث جمع بين الإجابتين السابقتين تغيرات الأسعار، والدخل القومي وجعلهما حلاً لعودة ميزان المدفوعات المختل إلى التوازن الخارجى.

لكن ما سبق من حلول وجهت له مجموعة من الانتقادات مما شكك في قدرتهما على العودة بميزان المدفوعات المختل إلى العودة للتوازن الطبيعى، لذا سنكتفى بما ذكر في الصورة التلقائية ولن نلجأ للتفصيل أكثر من ذلك.

أما الطريقة المعالجية والتي سنتناولها بالتفصيل فهي الطريقة التدخلية والتي تقوم بها الدولة بصورة مباشرة لمعالجة الخلل في ميزان المدفوعات، وهي تتمثل في طريقتين: الأولى تخفيض سعر الصرف، والثانية الرقابة المباشرة على المدفوعات.

أولاً: تخفيض سعر الصرف:

يستخدم تعبير تخفيض سعر الصرف أو رفعه للدلالة على ما تقوم به السلطات النقدية في الدولة عمداً من إحداث تغيير في سعر الصرف، وذلك كمقابل لتغيير انخفاض سعر الصرف أو ارتفاعه وفقاً لقانون عرض وطلب الصرف الأجنبى.

وتخفيض سعر الصرف هو وسيلة في مكنة الدولة ذات العجز في ميزان المدفوعات لأنه بتخفيضها سعر عملتها يجعل منتجاتها بالنسبة للعالم الخارجى، أرخص من ذى قبل، وذلك دون حاجة إلى إتباع سياسات انكماشية فى الداخل.

والطريقة العملية لتطبيق ما سبق يكون بزيادة صادرات الدولة إلى الخارج نظراً لانخفاض أسعارها فى نظر غير

المقيمين، والذين يستطيعون مبادلة عملاتهم الأجنبية بكمية أكبر من العملات الوطنية مما كان عليه حال صرف العملة الأجنبية قبل قيام الحكومة الوطنية بعملية التخفيض كما ستخفيض في المقابل كمية واردات الدولة من الخارج نظراً لارتفاع أسعار السلع الأجنبية أمام المقيمين، لأنهم سيدفعون كميات أكبر من عملتهم الوطنية مما كان قبل التخفيض.

وبسبب زيادة الصادرات الوطنية، ونقص الواردات الأجنبية، سيعود ميزان المدفوعات إلى عملية التوازن الطبيعية وتتفني عملية العجز والاختلال السابق. وإذا كانت صورة تخفيض سعر الصرف تتسم بالبساطة إلا أن هناك عدة ملاحظات يجب أخذها في الاعتبار، وهي أمور من شأنها أن تثير كثيراً من الشك في فعالية تخفيض سعر الصرف في معالجة الخلل الذي يصيب ميزان المدفوعات المختل بالعجز.

وأولى هذه الملاحظات: هو مدى مرونة الطلب سواء الخارجى على صادرات الدولة أو الداخلى على الواردات من الخارج.

فالطلب الخارجى على صادرات الدولة حال تخفيضها سعر صرف عملتها، يمكن أن تتمثل ردة فعل الطلب على سلعتها

في

أمور ثلاثة:

الأول: أن يكون الطلب على صادرات الدولة مرناً، بمعنى أن حجم المبيعات زاد بنسبة أكبر من نسبة التغير في الثمن. بمعنى أن انخفاض ثمن السلعة سيؤدى إلى زيادة الحصيلة الكلية، لأن تأثير الزيادة في الطلب سيغلب تأثير الانخفاض في الثمن. مما يزيد من حصيلة الدولة من النقد الأجنبى، وبالتالي علاج الخلل في ميزان المدفوعات.

الثانى: أن يكون الطلب متكافئ المرونة، بمعنى أن نسبة التغير في الطلب تساوى نسبة التغير في الثمن.

ففى مثل هذه الحالة ستظل حصيلة صادرات الدولة من النقد الأجنبى ثابتة على ما عليه، برغم انخفاض الأسعار، مما

يبقى وضع العجز فى ميزان المدفوعات على ما هو عليه قبل التخفيض.

الثالث: أن يكون الطلب الخارجى على صادرات الدولة غير مرن، بمعنى أن نسبة التغير فى الثمن أكبر من نسبة التغير فى الطلب على السلعة الوطنية. مما يعنى حدوث نقص فى حصيلة الدولة من النقد الأجنبى، وبالتالي زيادة العجز فى ميزان المدفوعات.

أما ما يخص الطلب الداخلى للدولة المخفض سعر عملتها على الواردات الأجنبية، فهذا من شأنه أن يجعل المنتجات الخارجية أعلى بالنسبة للمقيمين فى الدولة من ذى قبل ولذا فإن ردة فعل الطلب الداخلى على السلع الأجنبية تتمثل فى الآتى:
الأول: أن يكون الطلب على الواردات الأجنبية من قبل المقيمين مرناً، بمعنى أن نسبة التغير فى الكمية المطلوبة أكبر من نسبة التغير فى الثمن.

بما يعنى أن الكمية المطلوبة من الواردات ستتغير بالنقص بكمية أكبر من نسبة التغير فى الثمن. وبهذا تنخفض القيمة الكلية للواردات مقدرة بالنقد الأجنبى عن ذى قبل.

الثانى: أن يكون الطلب على الواردات غير مرن من قبل المقيمين، أى أن نسبة التغير فى الثمن أقل من نسبة التغير فى الطلب على السلعة الخارجية، مما ينتج عن زيادة ثمنها زيادة فى القيمة الكلية لكمية الواردات ولكن هذا الأمر لن يؤثر فى ميزان المدفوعات، لأن الكمية المدفوعة هى بالنقد الوطنى.

وبعد هذا الإيضاح نخلص إلى أن تخفيض سعر الصرف حتى يؤتى ثمارة المرجوة منه لا بد أن يكون تأثيره يتسم بالمرونة فى الجانبين، جانب الصادرات بزيادتها بنسبة أكبر من نسبة التغير فى الثمن، وجانب الواردات بالحد منه أو تخفيضه.

وهناك علامات يستدل بها على فعالية معامل المرونة سواء الداخلى أم الخارجى منها أن المنتجات الصناعية أكبر مرونة من المنتجات الزراعية، ومنها إسهام الدولة فى التجارة

العالمية فكلما كان كبيراً، كلما كان له تأثير أكبر في عاملية المرونة.

الملاحظة الثانية: إن فعالية تخفيض سعر الصرف في معالجة العجز في ميزان المدفوعات حتى تؤتى ثمارها لا تقتصر فقط على مرونة الطلب الخارجي على صادرات الدولة وإنما لا بد أن يكون باستطاعة الدولة زيادة الكميات المنتجة، أو تقليل الكميات المستهلكة من السلعة، أو الأمرين معاً.

لأنه إن لم تكن الدولة قادرة على تلبية الطلبات الخارجية فإن العجز سيستمر. فمثلاً لو ظلت الكميات المستهلكة على حالها دون نقص فسيكون من الصعب زيادة الكميات المصدرة منها في الأجل القصير، وخاصة إذا كانت السلعة زراعية.

كما أن الدولة حال تخفيضها سعر صرف عملتها إن لم تتمكن من زيادة صادراتها لتلبية الطلب الخارجي عليها، فلن يؤثر التخفيض السابق إلا بالسلب، من نقص لحصيلة الدولة من النقد الأجنبي، بسبب انخفاض سعر بيع منتجاتها بهذا النقد.

الملاحظة الثالثة: إن جدوى فعالية تخفيض سعر الصرف في معالجة عجز الميزان تتماثل في أثر هذا التخفيض في مستوى الدخل القومي.

فكما هو معروف بأن تخفيض سعر الصرف بالنسبة إلى الداخل يؤدي إلى زيادة صادرات الدولة، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الدخل القومي بما من شأنه أن يزيد الواردات من الخارج، والتي على أثرها يقل تأثير تخفيض سعر الصرف في علاج عجز الميزان.

أما بالنسبة إلى الخارج فإن انخفاض واردات الدولة المخفضة لسعر صرف عملتها منه، من شأنه إحداث نقص في مستوى دخله القومي إذا ما كانت الدولة المخفضة لسعر صرف عملتها ذات أهمية كبيرة في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية، مما يؤدي في المقابل إلى إنقاص الخارج طلبه على صادرات مثل هذه الدولة المخفضة لعمالتها، وهذا من شأنه أن يعرقل أثر تخفيض سعر الصرف في علاج العجز في ميزان المدفوعات.

الملاحظة الرابعة: تتمثل في أن تخفيض سعر الصرف يؤدي إلى ظهور المضاربات الدولية، والتي تؤثر سلباً على ميزان مدفوعات الدولة المخفضة لسعر صرف عملتها. لأن الدولة في

اعتبارها تخفيض سعر عملتها كلما واجهتها أزمة في الميزان سيجعل من هؤلاء المضاربين إمكانية تنبؤهم بوقت حدوث مثل هذا التخفيض.

وهذا من شأنه أن يعجل من زيادة قيمة مدفوعات المقيمين للشراء من الخارج وفي المقابل تأجيل غير المقيمين من مشترياتهم من الدولة لحين حدوث التخفيض مما يقلل من حصيلة الدولة من النقد الأجنبي.

ونتيجة لهذا تسوء حالة ميزان المدفوعات المصاب بالعجز أكثر، مما يضطر الدولة إلى تخفيض أكبر في عملتها مما كان مخطط له مسبقاً. مما يعنى في نهاية الأمر أن تخفيض سعر الصرف ليس هو ذلك الحل الناجح منقذ الدولة لعلاج العجز الذي يصيب ميزان مدفوعاتها سواء كان على صعيد الدول النامية أو المتقدمة.

لأن الدول النامية كل ما تحتاجه في حالة العجز ليس تخفيض سعر الصرف، وإنما هو توسيع صاقتها الإنتاجية لإنتاج سلع محلية تحل محل الواردات، ولإنتاج سلع أخرى تكون أكثر قبولاً في سعرها وجودتها في الأسواق المحلية.

أما الدول المتقدمة: فعلاجها للعجز يكون بإتباع سياسات اقتصادية ومالية ونقدية سليمة تكافح بفعالية الاتجاه التضخمي، وتثبت من مستوى أسعارها لتمكينها من الصمود في أسواق التصدير الدولية من جهة، وخفض ميلها إلى الاستيراد من جهة أخرى.

ثانياً: الرقابة المباشرة على المدفوعات:

تعد الرقابة على المدفوعات الحل الأخير حال فشل كل العلاجات السابقة لإعادة ميزان المدفوعات إلى معدل التوازن الطبيعي. وللرقابة المباشرة على المدفوعات ثلاثة أساليب سبق الحديث عنها في معرض الأساليب الحمائية للتجارة الدولية وهي كالتالي:

الأول: الرقابة على الصرف وعن طريقه يتم تقنين المدفوعات من النقد الأجنبي نظراً لزيادة المطلوب منه عن كمية المعروض. الثاني: نظام الحصص وفي ظله لا يسمح إلا باستيراد كمية من السلع خلال مدة معينة يمنع بعدها استيراد أى كمية أخرى، بحيث لا تزيد في النهاية قيمتها عن حصيلة الدولة من النقد الأجنبي خلال هذه المدة.

الثالث: الضرائب الجمركية ويكون بفرض ضرائب جمركية مرتفعة على الواردات لتخفيض الطلب عليها عند الحدود المتاحة لدى الدولة من النقد الأجنبى. وقد تفرض ضريبة على الصادرات حال عدم مرونة الطلب الخارجى عليها ويكون ذلك عند اعتماد الدولة على مادة أولية للتصدير. كما قد تمنح إعانات للصادرات التى تنسم بمرونة الطلب الخارجى عليها، وذلك كله لزيادة حصيلة الدولة من النقد الأجنبى.

وبواسطة الأساليب الثلاثة السابقة يتم تحييد الطلب على النقد الأجنبى بحيث يتوازن مع الكمية المعروضة منه، وبذا يتلاشى العجز فى ميزان المدفوعات أو على الأقل يكبت. وبالرغم من فعالية الرقابة المباشرة على المدفوعات، إلا أنه يجب على الدولة أن تضع فى حساباتها أن هذه سياسة مؤقتة أو عارضة، لا تلبث أن تقوم برفعها بعد ذلك، لأنه حال دوام اتخاذ مثل هذه السياسة، يمكن أن توجه لها كافة الانتقادات التى وجهت للسياسات الحمائية سابقاً.

الباب الخامس

الصرف والقيمة الخارجية للعملة

عقد الصرف من العقود الهامة خاصة في ظل تعدد العملات وكثرة المبادلات، واتخاذ العملات وسيلة للربح بل والمضاربة، واختلفت قيمة العملة في الداخل عن الخارج، بل وتعد أسعار الخارج. ولمزيد من إلقاء الرؤية الشاملة على سوق الصرف والهدف منه ومعرفة المزيد عن قيمة العملة وكيفية تحديد قيمتها سنتناول ذلك بالتفصيل في فصلين على النحو التالي:

الفصل الأول: الصرف خصائصه وأغراضه أنواعه.

الفصل الثاني: القيمة الخارجية للعملة.

الفصل الأول

الصرف خصائصه وأغراضه وأنواعه

تبين من خلال ما سبق أن الصرف في الاقتصاد الوضعي، هو عبارة عن مبادلة العملة الوطنية بالعملة الأجنبية أو العكس،

أما سعر الصرف فهو ما يدفع من وحدات النقد الوطنى للحصول على وحدة أو عدد معين من وحدات النقد الأجنبى. ما المقصود إذن بعمليات الصرف الأجنبى، وسوق الصرف الأجنبى؟

يقصد بعمليات الصرف الأجنبى: هي بيع وشراء العملات الوطنية لبلد ما، مقابل العملات الوطنية لبلد آخر. أو هو سعر وحدة العملة الأجنبية بالعملة المحلية. ولتوضيح ما سبق فإن استبدال الجنيهات المصرية مقابل الدولارات الأمريكية

- عملة الولايات المتحدة الأمريكية - أو الريالات السعودية - عملة المملكة العربية السعودية -، إنما هو نوع من عمليات الصرف الأجنبى، ففي هذه العملية تم بيع الجنيهات المصرية من قبل مصر، وشرائه من قبل الولايات المتحدة الأمريكية. وكأى سلعة من السلع تباع وتشترى يكون لها سوق مخصص بها، فإن عمليات الصرف الأجنبى كذلك إنما تتم من خلال سوق، يسمى بسوق الصرف الأجنبى، وهو عبارة عن المكان الذى يتم فيه التعامل فى عمليات الصرف الأجنبى.

أو هو هيكل تنظيمي والذي من خلاله يقوم الأفراد والبنوك بشراء وبيع العملات الأجنبية.

على أن التطور الذي حدث في وسائل الاتصالات بين دول ومناطق العالم، قد مكن من سرعة عمليات الصرف الأجنبي - من خلال التلكس والفاكس والكمبيوتر - بين البنوك، ومن ثم فإن النطاق الجغرافي للسوق قد امتد ليشمل أبعاداً أوسع.

على أنه بعد التعرف على ماهية عمليات الصرف الأجنبي، وأسواق الصرف وأسعار الصرف عقب على ذلك أحد الباحثين بقوله " إنما هي مصطلحات لأشياء مختلفة، وإن كانت ترتبط جميعاً بعضها ببعض، فسوق الصرف إنما هو أساس لعمليات الصرف الأجنبي، وسعر الصرف هو محصلة التفاعل في أسواق الصرف . بمعنى أن مصطلحات الصرف الثلاث السابقة إنما هي متكاملة، كل عملية مترتبة وناتجة عن الأخرى، فعملية الصرف أو استبدال العملات يتم تداولها وتبادلها في سوق الصرف، وسعر الصرف هو نتيجة التفاعل بين العمليتين السابقتين، ويعد هو الهدف أو الثمرة الناجمة عن تلك العمليات الثلاث السابقة.

على أنه لمزيد من التفصيل سنتناول هذا الفصل في ثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: خصائص سوق الصرف الأجنبي والعوامل المؤثرة فيه .

المبحث الثاني: أغراض التعامل في سوق الصرف الأجنبي.

المبحث الثالث: أنواع عمليات الصرف الأجنبي.

المبحث الأول

خصائص سوق الصرف الأجنبي

والعوامل المؤثرة فيه

يعتبر سوق الصرف الأجنبي الوسيط والذي من خلاله تتم عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية، ولسوق الصرف الأجنبي خصائص ومميزات والتي تميزه عن غيره من الأسواق الأخرى كسوق السلع والخدمات والأوراق المالية وهي كالتالي:

- ١- غالبية عمليات أسواق الصرف الأجنبي تجري وفق ترتيبات مؤسسية وخاصة بين المصارف الكبرى، بالإضافة إلى الوسطاء والمتعهدين المهتمين بتبادل العملات الأجنبية. على أن التعامل في النقد الأجنبي على المستوى الدولي لا تقوم به كل البنوك، بل يقتصر على بنوك الدول التي تتمتع عملاتها بحرية التحويل، أو يسمح فيها للبنوك بحرية بيع وشراء العملات الأجنبية بدون قيود.
- ٢- سوق الصرف الأجنبي ليس كغيره من الأسواق المالية أو التجارية، إذ أنه ليس محددًا بمكان معين يجمع بين البائعين والمشتريين على نحو ما يحدث في السوق المالي، عندما يجتمع أطراف التعامل في مكان محدد يعرف ببورصة الأوراق المالية يتم فيها شراء وبيع الأسهم والسندات، وإنما يتم التعامل في سوق العملات عن طريق الهاتف والفاكس والإنترنت - أو بمعنى أشمل كل وسائل الاتصال وما يستجد منها في العصر الحديث - داخل غرف التعامل بالصرف.
- ٣- هذا السوق سريع التقلب والتأثير، مما يتطلب من المتعاملين ضرورة العناية الفائقة في اتخاذ القرارات، ومعرفة تطور الأسواق، والإبقاء على الاتصال المستمر بالأسواق الخاصة بالعملات.
- ٤- كل العملات متجانسة تماماً فالدولار هو الدولار، والين هو الين، وكل العملات الأخرى مما لا يمكن على أساسه التفرقة بين دولار أمريكي وآخر لأسباب شخصية أو موضوعية، فجميع الوحدات النقدية لها نفس قوة الإبراء القانونية، كما أنها تتماثل في الوزن في حالة النقود المعدنية ولها نفس الخصائص في حالة النقود الورقية.
- ٥- تتكفل عمليات التحكيم أو المراجعة بالقضاء على ظاهرة اختلاف أسعار العملات بين أسواق الصرف الأجنبي، مهما كان بعدها الجغرافي عن طريق زيادة الطلب على العملة الأجنبية في سوق الصرف الذي يشهد انخفاضاً في سعرها، وزيادة عرض العملة الأجنبية في سوق الصرف الذي يسجل ارتفاعاً في سعرها، فيرتفع سعر الصرف في السوق الأول، وينخفض في السوق الثاني، إلى أن يتحقق التوازن في أسعار الصرف المختلفة.

العوامل المؤثرة في سعر الصرف

- ناتج حساب العمليات الجارية في ميزان المدفوعات، فإذا تحقق فائض في الحساب يرتفع الطلب على العملة، وبذلك يرتفع سعر صرفها، ويحدث العكس في حالة حدوث عجز فإن سعر الصرف ينخفض.

- ناتج حساب العمليات الرأسمالية في ميزان المدفوعات، أي حجم تيار الاستثمارات التي تدخل إلى الدولة أو تخرج منها: يرتفع سعر العملة بالنسبة لدولة ما إذا انتقلت إليها رؤوس الأموال وينخفض سعر صرفها إذا خرجت منها رؤوس الأموال.

- نشاط البنوك المركزية عندما تتدخل في السوق بيعة أو شراء لدعم قيمة العملة أو لخفضها.

- حالة التضخم إن ارتفاع معدل التضخم يتطلب اتخاذ إجراءات نقدية أو مالية للحفاظ على قيمتها مرتفعة (العملة) وفي حالة غياب هذه الإجراءات فإن الأمر يتطلب تخفيض قيمة العملة.

- حالة الكساد، وتخفيض العملة للتصدير.

- الاستقرار السياسي في دولة ما، يجلب رؤوس الأموال أما الاضطرابات وعدم الاستقرار في دولة ما يحجم رؤوس الأموال عن التوجه إليها.

المبحث الثاني

أغراض التعامل في سوق الصرف الأجنبي

للتعامل في سوق الصرف الأجنبي أغراض وأهداف متعددة، منها ما يعد أساساً لإنشاء سوق الصرف، وهي عمليات تبادل العملات بيعاً وشراءً من أجل احتياجات التجارة العالمية والسياحة، والتعاون الاقتصادي بين الدول بمختلف أشكاله وصوره، كما أن هناك عمليات صرف خلقتها الأسواق نفسها، واكتشفها المتعاملون أثناء بحثهم الدائب عن فرص الأرباح، وهي عمليات المراجعة أو التحكيم - التي بينها سابقاً - وذلك للاستفادة من فروق الأسعار بين العملات، كما أن ثمة عمليات لتأمين حقوق المتعاملين في سوق الصرف، وهو ما يعرف بعمليات التغطية أو الحماية للحقوق أو الالتزامات بالعملات الأجنبية أو المقومة بها، ونظراً لفساد النظام النقدي الدولي وانحراف أسعار صرف عدد من العملات عن أسعارها الطبيعية، فقد أدى هذا إلى ظهور عمليات هدفها الأساسي الاستفادة من التناقضات الموجودة

في السوق - وهو ما يعد من أخطر مثالب العملات الورقية - وهي عمليات المضاربات على العملة، والتي لا تخدم سوى شرذمة من المضاربيين والمقامرين، وإن كانت تضر بأسواق الصرف وبنظام النقد الدولي بأكمله من خلال ما سبق يتبين أن أغراض التعامل في أسواق الصرف الأجنبي هي كالتالي:

(١) **الغرض الأصيل هو تمويل احتياجات المشتريين للعملة، فمن** يستورد يحتاج إلى ثمن الشراء بعملة بلد المصدر، ومن يسافر للسياحة أو العلاج أو الحج يحتاج إلى عملة البلد التي يسافر إليها، ولكن رغم أن هذه العمليات تمثل الغرض الأساسي لعمليات الصرف، إلا أنها لا تمثل سوى ١٠% من أغراض التعامل في العملات في العالم. فبينما يقدر حجم التعامل الدولي في أسواق الصرف [إجمالي عمليات البيع والشراء] بنحو ٢٠٠ بليون دولار يومياً، إلا أن حجم التعامل المرتبط بالتجارة الدولية بصفة مباشرة لا يزيد عن ١٠ أو ٢٠ بليون دولار يومياً.

(٢) **عمليات التغطية أو الحماية للحقوق والالتزامات:** نظراً لأن سعر الصرف الأجنبي يتذبذب عبر الزمن، ولذا فأي شخص يكون عليه أن يدفع مبلغاً أو يستلم مبلغاً بالعملة الأجنبية في تاريخ مستقبل مخاطرة، وذلك بأن يدفع أكثر، أو يستلم أقل، - مقوماً بالعملة المحلية - مما كان متوقفاً في الأصل. لذلك فإن عمليات التغطية أو الحماية يمكن أن تتم لغرضين فرعيين هما:

أ- عمليات الهدف منها تحويل أصول مستثمرة في عملة ضعيفة أو يخشى انخفاض قيمتها، إلى عملة أخرى قوية، من أجل حماية تلك الأصول أو الحقوق، وبنفس الكيفية تغطي الالتزامات المقومة بعملات يخشى ارتفاع سعر صرفها، **مثال ذلك:** مستثمر أمريكي يستثمر أمواله في دولة عملتها ضعيفة مبلغ مليون دولار حولها إلى عملة البلد المستثمر فيها، فإنه يمكن أن يبيع بالأجل مبلغاً مماثلاً من عملة الدولة المستثمر فيها مقابل شراء دولارات بسعر صرف يوم الدخول،

وبالتالي يأمن الخسارة التي يمكن أن تحدث في سعر صرف عملة الدولة المضيئة.

لتوضيح ذلك: لنفترض أن مستثمراً أمريكياً يريد أن يستثمر مبلغ ٥ مليون دولار في السودان، يقوم بتحويلها يوم الدخول بسعر الدولار - ١٠٠٠ جنيه سوداني = دولار - أي ما يساوي ٥٠٠٠ مليون جنيه سوداني، وعلى فرض أن مدة الاستثمار سنة وأن سعر الدولار بالجنيه السوداني في ظل التضخم الذي تشهده السودان كان في آخر السنة ١٥٠٠ جنيه، وعلى فرض أنه ربح ٢٠% أي ١٠٠٠ مليون جنيه سوداني، فإن أراد في آخر السنة تحويل ما معه من جنيهات سودانية ٥٠٠٠ رأس المال + ١٠٠٠ ربح = ٦٠٠٠ مليون، وبالتالي فرغم ربحه ١٠٠٠ مليون جنيهاً إلا أنه خسر بسبب تغير سعر الصرف (الدولار = ١٥٠٠)، لأنه سوف يحصل على $٦٠٠٠ \div ١٥٠٠ = ٤$ مليون.

وتلافياً لذلك الخطر فإن المستثمر الأمريكي يبرم عقد صرف آجل شراء ٥ مليون دولار بسعر صرف يوم دخوله وهو [الدولار = ١٠٠٠ جنيه سوداني] ليضمن الحصول على الأقل ٥ مليون دولار التي دخل بها:

ب - حينما يتعاقد مورد مع جهة ما، على توريد أصناف معينة، بسعر محدد، بالعملة المحلية، وأنه سوف يستورد هذه الأصناف من الخارج بعملة أجنبية، وإن عملية الاستيراد تستغرق ثلاثة شهور مثلاً، ويخشى من ارتفاع سعر العملة الأجنبية، فإنه يمكن حماية نفسه القيام بشراء العملة الأجنبية بالسعر الحاضر، على أن يتم التسليم بعد ثلاثة شهور، وبالتالي يحمي نفسه من الخسارة إن حدث انخفاض لسعر العملة مقابل العملة الأجنبية:

٣) من أهداف عمليات الصرف الأجنبي الموازنة أو المراجعة: وتعتبر الموازنة تعبير عام، ويطلق على عملية الشراء من السوق الأرخص، والبيع في السوق الأفضل سواء كانت عملية الشراء والبيع لعملة أو سلعة، أو الاقتراض أو الإقراض، حيث إن هناك عمليات هدفها الموازنة أو

المراجعة بين أسعار صرف العملات الدولية في مختلف الأسواق، وتمت عمليات هدفها الموازنة بين أسعار الفائدة، بجانب الموازنة بين أسعار السلع الدولية المتناظرة في أكثر من سوق • ولكن الذي يعنينا مما سبق هو الموازنة بين أسعار الصرف، ثم نخرج على الموازنة بين أسعار الفائدة • وذلك على النحو التالي:

أ- الموازنة بين أسعار الصرف: تميل أسعار صرف العملات إلى أن تكون متقاربة إلى حد كبير في مختلف المراكز الدولية، إلا أن هذا لا يستبعد إمكانية وجود فروق بسيطة في أسعار صرف العملات من مركز مالي إلى مركز مالي آخر لعدة أسباب منها:

- (١) اختلاف العرض والطلب على العملات الأجنبية من سوق إلى آخر، وبالتالي تتحدد أسعارها عند مستويات مختلفة.
- (٢) تفاوت درجات التعامل في أسواق الصرف الأجنبي، فالأسواق النشطة يضيق فيها غالباً الهامش، بين سعري شراء وبيع العملة، في حين يتسع هذا الهامش في الأسواق التي يقل فيها هذا النشاط، وبالتالي تختلف أسعار الصرف فيها عن تلك السائدة في أسواق أخرى.
- (٣) عندما يتكرر تقلب أسعار صرف العملات، فإن أي تغيير مفاجئ وسريع في سوق الصرف قد يصحبه بعض التأخير في التعديل المستمر لهذه العملات، مما يؤدي إلى وجود اختلاف فيها لبعض الوقت.
- (٤) يجري التعامل أحياناً بين البنوك المحلية العاملة في سوق واحد من خلال سماسرة يتقاضون عمولة سمسرة تضاف إلى قيمة العملة، في حين يجري التعامل مع البنوك الخارجية مباشرة بدون سماسرة، مما يترتب عليه وجود اختلافات في أسعار العملات في هذه الأسواق.

فإذا وجدت تلك الاختلافات السابقة في أسعار صرف العملات في عدد من الأسواق في وقت واحد، فإنه يمكن استخلاص بعض الأرباح عن طريق شراء العملة من السوق

المنخفضة السعر، ثم بيعها في السوق المرتفعة السعر، نظراً لأن غرف التعامل لا تكف عن البحث عن أفضل الأسعار. فإذا وجد مثلاً متعامل أن الين الياباني يباع في سوق شيكاغو مقابل الدولار سعر ١.٣٨٢٠ دولار ويمكن بيعه في سوق طوكيو بسعر ١.٣٨٣٥، فإنه يسارع إلى الشراء من السوق الأولى والبيع في السوق الثانية.

ولذلك فإن من شأن تكرار عمليات الموازنة أو التحكم جعل السوقين جغرافياً سوقاً واحدة بالمعنى الاقتصادي إذ يسودهما سعر صرف واحد، عن طريق زيادة الطلب على العملة في السوق المنخفضة السعر وبالتالي ارتفاع أسعارها، وزيادة عرض العملة في السوق المرتفعة السعر، وبالتالي انخفاض أسعارها، حتى يتحقق التوازن في الأسعار بين الأسواق المختلفة. يستخلص مما سبق أن عمليات التحكم أو الموازنة بين أسعار الصرف، لكي تتحقق الفائدة المرجوة منها يشترط الآتي:-

١- شراء العملة من السوق التي يكون فيها السعر منخفضاً، وبيعها في سوق آخر يكون فيه السعر مرتفعاً.
٢- ألا يكون هناك رقابة على الصرف الأجنبي: إذ عندها تصبح عملية التحكم غير ممكنة، لأن الرقابة تقضي بتسليم جميع العملات الأجنبية إلى السلطات النقدية، كما تقتصر عملية شراء العملات الأجنبية على حالات معينة تتم الموافقة عليها من قبل السلطة المذكورة.

٣- أن يتم الشراء والبيع في نفس الوقت حتى لا يتعرض المتعامل لمخاطر تقلب أسعار العملة قبل أن يتم بيعها.

٤- أن يغطي العائد من عملية الموازنة أو التحكم مصاريف التعامل. وإلا كان التعامل فيها غير مجدياً.

وقد انتشرت عمليات التحكم واتسع مجالها، ويرجع السبب في ذلك إلى سرعة وسائل الاتصال بين الأسواق المالية في مختلف دول العالم، وضآلة مصاريف التحويل، ولكن باستثناء الدول التي تتبع سلطاتها النقدية نظام الرقابة على الصرف، وتضع قيوداً مختلفة على حرية التحويلات من وإلى الخارج.

ب- الحالة الثانية من عمليات الموازنة أو التحكيم هي الموازنة بين أسعار الفائدة: وتتم تلك العملية عندما تكون أسعار الفوائد على عملة ما، أعلى منها على عملة أخرى، فإن الشخص يمكنه تحويل العملة الثانية إلى العملة الأولى وإيداعها بفوائد أعلى. وفي نفس المعنى أيضاً تتم عملية الموازنة بين أسعار الفائدة عندما يتم اقتراض عملة ما وتحويلها إلى عملة أخرى، تستثمر لفترة تعادل فترة الاقتراض، وبسعر فائدة أعلى، بهدف تحقيق هامش من الربح بين تكلفة الاقتراض والعائد من الاستثمار.

وعملية الموازنة بين أسعار الفائدة يقوم بها كثير من المتعاملين، فقد يقوم بها الممولون الدوليون، والمستثمرون، والمضاربون والمصارف، وذلك في حالة ما إذا كان هناك اختلاف في أسعار الفائدة بين بلد وبلد آخر. على أن عملية الموازنة بين أسعار الفائدة أو المضاربة بالفوائد قد تكون مكشوفة، أو مغطاة.

مثال لعملية الموازنة المكشوفة: -

قد يقرض متعامل الين الياباني بسعر فائدة ١١% لمدة ٦ شهور، ويبيعه في سوق الصرف الحاضرة مقابل الدولار، بهدف توظيف الدولار لنفس المدة بسعر ١٢% ليكسب الفرق وقدره ١%، وقد يكسب وقد يخسر لأن مركزه معرض وغير مغطى، فقد يحدث أن ينخفض سعر الدولار بعد الشهور الستة أو يرتفع سعر الين الياباني، وبذلك تكون خسارته أضعاف الفرق في أسعار الفائدة.

أما إذا أراد أن يجعل مركزه مغطى، فإنه يقوم ببيع الدولار في السوق الآجلة لمدة ٦ شهور مقابل الين الياباني - بمعنى أن المستثمر يحاول منذ البداية بيع نفس حجم إيداعاته في السوق الآجلة في نفس وقت شرائها في السوق الحاضرة - وبالتالي يستفيد المستثمر من ارتفاع سعر الفائدة في الولايات المتحدة، دون أن يتعرض لمخاطر تقلب سعر الصرف بين الين الياباني والدولار الأمريكي خلال فترة الإيداع.

على أن هناك ميزة لعمليات الموازنة، لأنه بطريقة غير مباشرة قد ينتج عن الموازنة تكامل الأسواق وتقارب الأسعار فيها، وهذا الأمر ناجم عن التطور في وسائل الاتصال، ووقوف المتعاملين جميعهم في أن واحد على مختلف التطورات السعرية والاقتصادية، مما ينتج عنه تضيق فرص الاستفادة من عمليات الموازنة، وذلك لأنه عندما تخرج الأسعار عن مسارها العادي تتحرك عمليات الموازنة لإعادتها إلى ذلك المسار.

لكن قد يقع بعض المستثمرين في وهم كبير إذا ما اعتقدوا أن مجرد اقتراض عملة معينة بسعر فائدة منخفض لفترة محددة، وإيداعها بعملة أخرى بسعر فائدة أعلى، ولنفس الفترة سوف يحقق لهم عائداً على استثماراتهم دون أن يأخذوا في اعتباراتهم التغيرات التي تطرأ على أسعار الصرف خلال فترة الإيداع، والتي قد يترتب على تغيرها إصابة المستثمر بخسائر جسيمة، وهو ما يطلق عليه مصيدة سعر الفائدة، ولذا يجب ألا يقتصر معيار الاستثمار في عملة معينة على فروق أسعار الفائدة وحدها، وإنما يجب أن يركز هذا المعيار أيضاً على التغيرات المحتملة في أسعار صرف العملات.

٤ - أما عن رابع أهداف عمليات الصرف الأجنبي فهو عمليات المضاربة:

ويقصد منها في لغة الصرف: الاحتفاظ طوعاً بمركز معرض لأخطار الصرف بهدف تحقيق الربح مع قبول احتمال الخسارة

فالمضارب في سوق الصرف يتخذ لنفسه موقفاً محدداً من الآن بتوقع سعر صرف عملة معينة - العملة التي يضارب عليها في المستقبل - والمضارب يختلف عن المقامر، فالمضارب خسارته معروفة ومحسوبة، ولكن المقامر قد يكسب كل شيء، وقد يخسر كل شيء؛ لأنه لا تتوافر لديه معلومات فنية خاصة عن حالة السوق، وكلما ابتعد المضارب عن الاستثمار النموذجي فإنه يميل لأن يكون مقامراً متعاملاً بالصفقات السريعة والمراهنات الخطيرة على العوائد والأصول معاً.

ولذا فإن المضاربين في أسواق الصرف في نظر بعض علماء الاقتصاد ليسوا مقامرِينَ، ولكنهم في الغالب خبراء بالأسواق واتجاهاتها، كما أن توقعاتهم تعتمد على دراسات اقتصادية ومعرفة بالمؤثرات المختلفة لأسعار العملات، وتتبع مستمر لمثل هذه الأسعار، مما يعني أن المضارب يختلف عن المقامر، وفي نفس هذا الاتجاه أيضاً قسموا مصطلح المضاربة إلى مضاربة مشروعة، ومضاربة غير مشروعة، أو المضاربة المحققة للاستقرار، والمضاربة غير المحققة للاستقرار، ووضعوا المضاربة تحت التصنيف الأول، بينما المقامرة في التصنيف الثاني.

بينما البعض الآخر(*) من علماء الاقتصاد يرى أن مصطلح المضاربة إنما يعني المراهنة والمقامرة والمخاطرة التي لا تخضع لضوابط، والمضارب إنما هو المراهن والمقامر والمخاطر إذ لا فرق بينهما يذكر.

والمضاربة عكس التغطية أو الحماية - التي ذكرناها سابقاً - فبينما تعني التغطية اتخاذ موقف ما، يطمح إلى استبعاد خطر الصرف، فإن المضاربة تعني التعرض العمدي لخطر الصرف، أو بمعنى آخر إن المضارب يتخذ باختياره موقفاً مكشوفاً من الآن في السوق الأجلة بغية تحقق توقعاته في اختلاف الأسعار بين السوق الحاضرة والسوق الأجلة^(١).

وهذا يعني أن مصطلح المضاربة إنما يعني المراهنة والمخاطرة، مما يؤيد وجهة نظر الفريق الثاني الذي لم يفرق بين المضاربة والمقامرة، وهذا ما يميل إليه الباحث.

كما أن المضاربة تختلف عن المراجعة، وذلك من وجوه عدة:

١- **المخاطرة:** فالمراجعة تنطوي على شراء العملة عندما تكون رخيصة، وبيعها عندما تكون غالية، ومن ثم فليس فيها عنصر المخاطرة، وذلك لأنه من الناحية العملية يحدث الشراء والبيع في نفس اللحظة، وكل الأسعار معروفة للمراجح، أما المضاربة فإنها ناجمة عن توقع معين لأسعار الصرف في المستقبل، ويأمل المضارب أن تتحقق توقعاته في هذا المجال.

٢- الوقت: فبينما يحاول المحكم أو المراجع الاستفادة من فروق الأسعار بين أسواق الصرف المختلفة، نجد المضارب يحصر نشاطه في سوق واحد، ولكن مع اختلاف الوقت بين السوق الحاضرة والسوق الآجلة

٣- درجة التأكد: فبينما يقوم المحكم بعمليات البيع والشراء، على أساس سعر معلن ومحدد في أسواق مختلفة، فإن المضارب تقوم عملياته على توقع اتجاه معين لأسعار العملة، وهو يأمل أن تتحقق توقعاته في هذا الشأن

٤- تعدد الأسواق: تقتضي عمليات التحكيم أو المراجعة التعامل في أكثر من سوق واحد للصرف، أما عمليات المضاربة فيمكن أن تتم في سوق واحدة فقط

أنواع المضاربة في أسواق الصرف:

تتنوع المضاربة في سوق الصرف طبقاً لتوقعات المضاربين، فلو توقع المتعاملون في سوق الصرف الآجلة أن سعر إحدى العملات سيرتفع في المستقبل، فإنهم يبادرون بشراء أكبر كمية من تلك العملة، بينما يحدث العكس إذا توقع المتعاملون هبوط سعر صرف إحدى العملات فإنهم يسارعون إلى بيع تلك العملة.

من ذلك يتبين أن المضاربة في سوق الصرف الآجلة قد تكون بإحدى طريقتين هما:

١- المضاربة على الصعود.

٢- المضاربة على الهبوط.

أولاً: المضاربة على الصعود:

هي الحالة التي يقوم فيها المضاربون في سوق الصرف الآجلة بشراء إحدى العملات نظراً لتوقعهم بارتفاع سعر صرف هذه العملة في المستقبل.

ففي تلك الحالة سيتجه المضارب على الصعود في سوق الصرف إلى شراء أكبر كمية من هذه العملات التي يتوقع ارتفاع سعرها لإعادة بيعها في المستقبل بسعر أعلى من سعر الشراء بغية تحقيق ربح من فرق السعر، وقد أطلق على هذا النوع من المضاربة

- المضاربة على الصعود - اسم (الثور) نظراً لأن هذا الحيوان يتجه برأسه دائماً إلى أعلى، كما أن المضارب في هذه الحالة يزيد من شرائه.

والمضاربون على الصعود هم الذين تكون توقعاتهم لمستقبل سعر عملة ما متفائلاً ولذلك فإنهم دائماً ما يكون وضعهم بالنسبة لمستقبل تلك العملة في مركز دائن، بمعنى إن أصولهم من تلك العملة أكثر من التزاماتهم .

ثانياً: المضاربة على الهبوط:

هي الحالة التي يقوم فيها المضارب ببيع عملات أو أوراق مالية ليست في حوزته - أي يبيع على المكشوف - متوقعاً انخفاض أو تخفيض قيمتها قبل أن يعيد شرائها مرة أخرى بسعر أقل والاستفادة من فرق السعرين . وقد سمي هذا النوع من المضاربة (بالدب) نظراً لأن هذا الحيوان يتجه برأسه دائماً إلى أسفل، كما أن المضارب دائماً ما يكون في حالة تراجع وذلك ببيع العملات التي في حوزته.

وإذا كان المضاربون على الصعود تكون توقعاتهم متفائلة بالنسبة لمستقبل سعر صرف عملة ما، فإن المضاربون على النزول على عكس ذلك، حيث إن توقعاتهم تكون متشائمة بالنسبة لمستقبل تلك العملة، ولذلك فإنهم يكونون في مركز مدين - بمعنى إن أصولهم من تلك العملة تكون أقل من التزاماتهم بها - فمثلاً إذا كان ثمة مضارب أمريكي يتوقع انخفاض قيمة الين الياباني في المستقبل القريب فإنه يستطيع أن يقترض تلك العملة من سوق طوكيو، ويبيعها بالدولار في سوق الصرف الأجنبي، وبهذه الطريقة يكون هذا المضارب قد خلق التزاماً على نفسه (بالين) دون أن يقابله أصل من هذه العملة، فإذا كانت توقعاته صحيحة فيشتري الين الياباني مستقبلاً بالسعر المنخفض، ويسدد ما عليه من التزام محتفظاً في ذات الوقت بما حققه من ربح بالدولار.

إلا أن هذا الأمر ليس على إطلاقه، فقد يرتفع سعر تلك العملة بسبب التدخل الكثيف من البنك المركزي بهدف التضيق على هؤلاء المضاربين، وبذلك يمنون بالخسائر بدلاً من الأرباح، لأنهم سيضطرون لشراء العملة من السوق الحاضرة بسعر يزيد عن عقودهم الأجلة .

ويفضل الجمهور غير المتخصص المضاربة على الصعود، ويكون في حالة تردد من المضاربة على النزول؛ لأنه

ثمة نظرية نفسانية تمنع الجمهور من المضاربة على المكشوف أو بيع سلعة لا يملكها، وإن كان هذا لا يمنع من شراء عملة لا يقصد تسلمها بالفعل، وهكذا يتسرب إليه الاعتقاد بأن عمليات المضاربة على النزول أكثر خطراً من عمليات الصعود، أما الفنيون فيضاربون على الصعود، أو النزول حسب الأحوال. ويتحمل المضارب على الصعود أو الهبوط في السوق الأجلة نوعين من الأعباء المالية:

الأول: يتمثل في مخاطر المضاربة نفسها - مثله في ذلك مثل المضارب في السوق الحاضرة - فقد تتحقق توقعاته في ارتفاع أو انخفاض قيمة العملة وقد لا تتحقق.

الثاني: يتمثل في سعر الفائدة التي يستطيع المضارب في الحالة الأولى (ارتفاع سعر العملة) الحصول عليها لو أنه احتفظ بأمواله بعملته الأصلية في أحد البنوك، أو الفائدة التي سيضطر المضارب في الحالة الثانية (انخفاض قيمة العملة) دفعها إلى البنك نظير الاقتراض منه.

ويجب أن يلاحظ أن المضاربة يمكن أن تتم في أسواق الصرف الحاضرة أو الأجلة فإذا توقع المضارب ارتفاع سعر الدولارات الأمريكية في المستقبل، ففي هذه الحالة يستطيع أن يقوم بشرائها، بهدف بيعها في المستقبل، عندما ترتفع الأسعار، ويحقق لنفسه مكسباً مالياً من وراء ذلك، أما إذا توقع المضارب انخفاض قيمة الدولارات في المستقبل ففي هذه الحالة يستطيع المضارب أن يبيع الدولارات من الآن، وذلك عن طريق اقتراض قيمة الدولارات التي سيقوم ببيعها في السوق الحاضرة، على أن يقوم بإعادة شراء نفسه الكمية التي باعها من الدولارات في المستقبل عندما تنخفض الأسعار، وقبل حلول موعد السداد.

المبحث الثالث

أنواع عمليات الصرف الأجنبي

للتعامل في أسواق الصرف الأجنبي أنواع عدة، ويعتبر الفيصل الرئيسي بين تلك الأنواع وأداة التفريق بينها عنصر الزمن، فإذا تم التعامل في سوق العملات طبقاً لأسعار الصرف الحالية، أطلق على هذه العملية عملية صرف فورية أو حاضرة، أما إذا تم التعامل في السوق طبقاً لأسعار الصرف الأجلة أطلق

على هذه العملية عمليات آجلة أو مستقبلية، أما إذا كانت العملية التي أبرمت في سوق الصرف ذو شقين، بأن كانت تحتوي على عملية بيع أو شراء للعملة في السوق الحاضرة، وفي نفس الوقت تجرى عملية بيع أو شراء للعملة التي سبق وأن تم بيعها أو شراءها في السوق الآجلة، فيطلق على هذه العملية عملية المبادلة أو المقايضة، يضاف إلى ذلك نوع يختلف عن الأنواع الثلاثة السابقة لأنه لا يتم فيها إبرام عقود، وإنما يعطى لحامله الحق في الشراء أو البيع لعملة ما، وبسعر محدد ولكن في فترة زمنية معينة، يطلق عليها مدة الخيار، ثم بعد انقضاء المدة المحددة، يكون للطرف الذي كان له حق الخيار الحق في إمضاء العقد أو إنهاءه، ويسمى هذا النوع بخيارات العملة.

من تلك المقدمة سيكون حديثنا قاصراً على نوعين من العمليات في مطلبين على النحو التالي: -
المطلب الأول: عمليات الصرف الفورية.
المطلب الثاني: عمليات الصرف الآجلة.

المطلب الأول

عمليات الصرف الفورية

يقصد بعمليات الصرف الفورية: تلك العمليات التي تتم طبقاً لسعر الصرف الحالي أو العاجل بين عملتين .
إلا أنه مما يجدر التنبيه إليه مسبقاً هو أن مفهوم الصرف الفوري أو العاجل طبقاً لما جرى عليه عرف التعامل في أسواق الصرف الأجنبية، ليس هو مما يتبادر إليه الذهن وهو أن يكون يبدأ بيد، وإنما له مدلول آخر.

وهو أن التعامل الحاضر أو العاجل، إنما يتم عن طريق تسليم العملات المتبادلة [المباعة أو المشتراة] خلال يومي عمل بخلاف اليوم الذي تم التعاقد فيه على إجراء العملية، فإذا أجريت عملية الصرف يوم الاثنين فيكون يوم التسليم والتسلم يوم الأربعاء، ويكون تاريخ هذا اليوم هو تاريخ الاستحقاق، فلو نفذت عملية صرف بين البنوك الأوروبية يوم الجمعة، يكون تاريخ الاستحقاق هو يوم الثلاثاء، لأن يومي السبت والأحد عطلة رسمية في أوروبا، وتحديد مهلة اليومين يعتبر من متطلبات إجراءات التسوية بين المتعاملين، وترجع تلك العادة إلى ما قبل الحرب العالمية الثانية، حيث إنه لم تكن وسائل الاتصال الحديثة قد ظهرت بعد، وبرغم التقدم الهائل في وسائل الاتصال الحديثة، إلا أن البنوك مازالت تعمل بهذه المدة ن حتى يسهل عليها إتمام إجراءات التسوية بدقة، يضاف إلى ذلك عامل الفرق الزمني بين الأسواق.

وإذا ما تم الاتفاق على صفقة نقد أجنبي بسعر صرف محدد، فإن الأطراف المعنية عليها تحديد مكان وتاريخ التسليم، فإذا لم يحدد تاريخ التسليم فتؤخذ أسعار البيع والشراء على أنها آنية أو فورية ويجب أن تسلم على أبعد حد، بعد يومين قابلين للعمل، من تاريخ إنجاز العملية، ولا يستثنى من هذه القاعدة إلا العمليات بين الدولار الأمريكي والدولار الكندي، حيث يجب أن يحصل التسليم خلال ٢٤ ساعة.

فهناك فرق زمني يتراوح ما بين ٥ إلى ٦ ساعات بين أوروبا وأمريكا، ويزداد الفارق الزمني كلما اتجهنا للساحل الأمريكي الغربي، وكذلك الحال بالنسبة للفارق الزمني بين أسواق شرق آسيا وأوروبا.

وتعد قاعدة يومي العمل قاعدة عامة في التعامل الدولي، كما أن أسعار العمليات الحاضرة هي الأسعار الأساسية والتي تحسب على أساسها أسعار المعاملات الآجلة، وإن كان هناك تأثير وتأثر متبادل بين الأسعار في السوقين الحاضرة والآجلة.

نخلص مما سبق إلى أن عمليات الصرف الفورية إنما ينطبق مدلولها فقط على السعر الحاضر، أما بالنسبة لعملية التسليم والتسلم فإنها قد تمتد إلى يومين وأسبوع في بعض الأحيان، وذلك نظراً لعدم احتساب أيام العطلات من عملية التسليم.

المطلب الثانى

عمليات الصرف الآجلة

يقصد بعمليات الصرف الآجلة: هي أن يتم الاتفاق من الآن على بيع أو شراء عملة ما في تاريخ مستقبلي، على أساس سعر صرف آجل، يتفق عليه بين الطرفين، على أن يؤجل التسليم والتسلم إلى حين حلول الفترة المتفق عليها.

والسبب في لجوء المتعاملين إلى سوق الصرف الآجلة، الرغبة في تجنب تقلبات أسعار الصرف للعملة المبرم بها صفقة ما، خلال الفترة من تاريخ إبرام العقد، وحتى تاريخ تنفيذ العملية، فإذا انخفضت قيمة العملة موضوع العقد وقبل تاريخ التسوية فإنه يمكن تجنب الخسارة الناجمة عن ذلك.

وتستقل العمليات الآجلة بميزة خاصة، وهو أن أسعار الصفقات محل التعاقد قد يتفق عليها مسبقاً وقت إبرام العقد، بينما التبادل الفعلي للعملة لا يتم إلا في وقت لاحق في المستقبل تكون فيه الأسعار قد تغيرت.

وثمة تواريخ تكاد تكون نمطية للعمليات الآجلة، تتراوح ما بين شهر، أو ثلاثة أشهر، أو ستة أشهر، أو سنة على أكثر تقدير. (١) وبالرغم من أنه يمكن التعاقد لمدد أخرى غير المدد السابق ذكرها، أي لمدة أربعة أشهر، أو خمسة، أو ثمانية أشهر مثلاً، إلا أن هذه التواريخ تعتبر غير عادية، وتستلزم تغييرات في الأسعار المعطاة، كما يصعب من عمليات التعاقد ويجعلها غير موحدة بين الأسواق.

وتحدد في العقد تواريخ الاستحقاق، وتستبعد أيام العطلات، بنفس الكيفية التي تتحدد بها في العمليات الحاضرة - أي يحسب يومي عمل خلاف يوم التعاقد ثم تضاف إليها شهور العقد كاملة - ولكن إذا وافق يوم الاستحقاق أول يوم من شهر جديد فإن التاريخ يعدل بحيث يصبح في آخر يوم من الشهر السابق، فمثلاً إذا تم التعاقد في ١ ديسمبر لمدة ثلاثة شهور، فإن تاريخ الاستحقاق من المفترض أن يكون في أول شهر أبريل، ولكن نظراً لأن تاريخ الاستحقاق صادف أول الشهر، فإن التاريخ يعدل إلى الشهر الذي

يلي يوم تاريخ الاستحقاق، أي أن التاريخ يعدل إلى يوم ٣١ من شهر مارس وذلك لأغراض تتعلق بإجراءات ونظم الأسواق وظروف التسويات عند نهايات الشهور .

وبالنسبة لأسعار الصرف الآجل فإنها تختلف عن أسعار الصرف الحاضر، وذلك بسبب الفارق الزمني الذي تتغير على أساسه أسعار الفائدة، ولكن أسعار الصرف الحاضرة تبقى هي الأساس والتي بناء عليها تحسب أسعار الصرف الآجل مضافاً إليه فرق سعري الفائدة السائدين في الأسواق النقدية الدولية على العمليتين موضوع التبادل، بمعنى أن الفرق بين السعر الفوري، والسعر الآجل هو الفرق بين سعري الفائدة على العمليتين.

ولذلك يمكن احتساب سعر الصرف الآجل من اليوم الأول لتحرير عقد الصرف الآجل استناداً إلى ثلاثة عناصر:
سعر الصرف الفوري السائد في السوق في تاريخ إبرام عقد الصفقة.

سعر الفائدة الذي يدفعه العميل إذا ما افترض قيمة العملة المباعة التي سيتم السداد فيها عند استحقاق العقد الآجل.
سعر الفائدة الذي يحصل عليه العميل إذا ما أودع قيمة العملة المشتراة في وديعة ثابتة لفترة العقد الآجل.

مثال ١ : توضيح كيفية التوصل إلى تحديد السعر الآجل:
نفترض أن عميلاً لديه وديعة بالإسترليني لمدة سنة قدرها ١٠٠.٠٠٠ جنيه بفائدة نسبتها ٩.٥% سنوياً، وأن عميلاً آخر لديه وديعة تعادل قيمة الوديعة الأولى ولكن بالدولار ونسبة الفائدة المحتسبة لها ٥.٢% وأن سعر الصرف الفوري للدولار مقابل الإسترليني هو ١.٥٠ دولار لكل جنيه، فما هو السعر الآجل الذي يساوي بين وديعة الإسترليني ووديعة الدولار عند استحقاقهما؟
الحل : حسب ما ذكرناه سابقاً، علينا أن نحدد العناصر الثلاثة التالية:

$$\text{قيمة وديعة الإسترليني عند استحقاقها} = ١٠٠.٠٠٠ \times (١ + ٠.٠٩٥) = ١٠٩٥٠٠ \text{ جنيه إسترليني}$$

قيمة الوديعة بالدولار المعادلة لمبلغ = ١٠٠.٠٠٠ إسترليني
بالسعر الفورى

$$150.000 = 1.5 \times 100.000 =$$

دولار

قيمة الوديعة بالدولار عند الاستحقاق = ١٥٠.٠٠٠ ×
(٠.٠٥٢٥+١) = ١٥٧٨٧٥ دولار

فإذا كان سعر الصرف الفورى قدره ١.٥ هو الذى يساوى بين
مبلغ ١٠٠.٠٠٠ إسترليني ومبلغ ١٥٠.٠٠٠ دولار، فيكون
السعر الآجل بطبيعة الحال هو السعر الذى يجعل الإسترليني
يتساوى مع مبلغ الدولار عند الاستحقاق، أى أن السعر الآجل
الخالص يساوى مبلغ الدولار عند الاستحقاق مقسوما على مبلغ
الإسترليني عند الاستحقاق أى يساوى:

$$157875 \div 109500 = 1.442 \text{ دولار}$$

أى أن السعر الآجل معدلا بفروق أسعار الفائدة = ١.٤٤٢ دولار
وقد يحدث أن يتساوى سعر الصرف الآجل مع سعر الصرف
الفورى وقد يختلف عنه.

فإذا كان السعر الآجل أعلى من السعر الفورى فيقال أن العملة
بعلاوة.

أما إذا كان السعر الآجل للعملة أقل من السعر الفورى فيقال أن
العملة بخضم (الإسترليني بخضم مقابل الدولار).

وهناك طريقتان لتسعير العملات:

الطريقة الأولى: طريقة التسعير المباشر Direct Quote.

الطريقة الثانية: طريقة التسعير غير مباشر Indirect Quote.
وتبين الطريقة الأولى: عدد وحدات العملة الوطنية اللازمة لشراء
وحدة واحدة من العملة الأجنبية فالعملة الوطنية هي المبلغ المتغير
(Variable) فى طريقة التسعير المباشر، أما الأجنبية فمبلغها
ثابت وتسمى عملة الأساس (Base currency) وحين يعلن بنك
مصرى مثلا أنه يستبدل ٦ جنيه مصرى (مبلغ متغير) مقابل ١

دولار أمريكي (مبلغ ثابت) هنا يقال أن الشكل قد استخدم طريقة التسعير المباشر.

أما الطريقة الثانية: فهي تبين عدد وحدات العملة الأجنبية التي تشتري مقابل وحدة واحدة من العملة الوطنية التي تعتبر في هذه الحالة أنها هي عملة الأساس ذات المبلغ الثابت، أما العملة الأجنبية فهي التي يكون مبلغها متغيراً، فعندما يعلن بنك بريطاني أنه يستبدل مقابل الجنيه الإسترليني (مبلغ ثابت) مبلغ ٢ دولار أمريكي (مبلغ متغير) فهذا يقال أن البنك قد استخدم طريقة التسعير غير المباشر.

ويستخدم المتعاملون في أوروبا الطريقة المباشرة، وفي معظم دول العالم باستثناء مراكز بريطانيا وأيرلندا وأستراليا ونيوزيلندا وبعض البلدان الأخرى المتأثرة بتقاليد بريطانيا والتي تستخدم الطريقة غير المباشرة وفي الولايات المتحدة الأمريكية تستخدم الطريقتين.

إذا كان البنك يتعامل مع عميل داخل الولايات المتحدة الأمريكية أو يتعامل مع البنوك الأخرى في أوروبا (ماعدا إنجلترا) فإنه يتبع طريقة التسعير المباشر.

يتبين مما سبق أن لأسعار الصرف الأجلة فائدة للذين لهم ارتباط وثيق بسوق الصرف، فمثلاً المصدر أو المستورد، لكي يتلاشى أيضاً منهم الارتفاع الكبير للعملة محل التعاقد بالنسبة للمصدر، أو الانخفاض الشديد بالنسبة للمستورد، أن يتعاقد في السوق الأجلة للعمليات لمدة شهر أو ثلاثة أشهر حسب المدة التي تستغرقها عملية الاستيراد أو التصدير، وبذلك يؤمن كلاً منهما نفسه مخاطر الصرف.

ولكن إذا افتقرت عملية التعاقد على العملة في السوق الأجلة إلى الصفة التجارية التي يبغيها كلاً من المصدر والمستورد، إذا بلا شك ستكون تلك العملية ما هي إلا مضاربة على العملة بصفة خاصة.

الفصل الثانى

القيمة الخارجىة للعملة

لكل دولة من الدول عملتها الخاصة بها، والذي يضيفى الصبغة القانونىة على هذه العملة هى قانون الدولة الداخلى، مع قبول عام من قبل الأفراد يقومون بتداولها دون إنكار لها فى معاملاتهم الداخلىة.

أما إذا كانت المعاملة تتخطى حدود الدولة - وهو ما يسمى بالاستىراد - فالأمر هنا يختلف لأنه لا بد من القيام أولاً بمبادلة عملته الداخلىة بعملة الدولة التى يريد الاستىراد منها، أو بعملة دولة أخرى معتمدة عالمياً، وهذه العملىة تتم فى سوق الصرف الأجنبى.

على أنه لكى تتم عملىة البىع والشراء فى هذه السوق، ينبغى أن تكون هناك علاقة سعرىة بىن عملات مختلف الدول وبعضها البعض حتى يمكن للمدفوعات الدولىة أن تتم هذه العلاقة السعرىة للعملة المحلىة مقابل العملات الأجنبىة تسمى بالقيمة الخارجىة، تلك القيمة الخارجىة تحدها عملىات العرض والطلب، فترتفع كلما زاد الطلب على العملة فى الخارج على المعروض منها فى الداخلى، وتنخفض كلما زاد المعروض منها فى الداخلى على الطلب عليها فى الخارج.

وفى هذا الفصل سنتناول بالتفصىل المناسب الأسالىب التى يتم بها تحدىد القيمة الخارجىة فى مبحث أول، ثم نتكلم عن العوامل المؤثرة فى تحدىد هذه القيمة فى مبحث ثان، وذلك على النحو التالى: -

المبحث الأول: أسالىب تحدىد القيمة الخارجىة للعملة.

المبحث الثانى: العوامل المؤثرة فى تحدىد القيمة الخارجىة.

المبحث الأول

أسالىب تحدىد القيمة الخارجىة للعملة

بانهىار نظام الذهب، وخروج الدول منه أصبحت الأوراق النقدىة التى نتداولها اليوم إلزامىة غير قابلة للصرف بالذهب، وتستمد قوة إبرائها من قانون الدولة المصدرة لها، نظراً لأنه لا

توجد نسبة ثابتة بين الذهب ووحدة نقد الدولة من الناحية الفعلية، وبذلك يكون المسئول عن تحديد القيمة الخارجية للعملة اليوم في ظل نظام التعويم هو الدولة صاحبة العملة، ولكن إذا تركت الدولة سعر صرف عملتها يتحرك في سوق الصرف طبقاً لمقتضيات العرض والطلب دون تدخل منها، فهذا يسمى بأسلوب التعويم الحر أو النظيف، أما إذا قامت الدولة بالتدخل في هذه السوق للتخفيف من حدة هذا التقلب في سعر الصرف، فهذا يسمى بالتعويم غير النظيف، أو المدار، أو الموجه، أما إذا قامت الدولة بتحديد سعر صرف عملتها بطريقة إدارية، أو تحكيمية من قبلها، ولم تترك سعر صرفها يتحدد في السوق طبقاً لعوامل العرض والطلب فهذا ما يسمى بالرقابة على الصرف، وبناءً على ما تقدم فإنه بعد خروج كل الدول عن نظام الذهب، فإن القيمة الخارجية لل عملات تتحدد بأحد الأسلوبين التاليين: -

أولاً: أسلوب حرية الصرف (التعويم):

ويقصد به الحالة التي تسمح فيها الدولة لسعر صرف عملتها بالتقلب بحرية في سوق الصرف دون تدخل منها، وفي ظل هذا النظام لا تنقيد السلطات النقدية في الدولة بإصدار الأوراق النقدية وفقاً لكمية الذهب المتوفرة لديها، وإنما لها حرية الإصدار، وبالتالي فإن سعر الصرف يتحدد في هذه الحالة بناءً على الكمية المعروضة من الصرف الأجنبي وطلبه في السوق، فإذا زاد الطلب على العرض ارتفع السعر، أما إذا زاد العرض على الطلب فينخفض السعر، أما إذا تلاقى منحني العرض مع منحني الطلب، فهذا ما يسمى بسعر الصرف التوازني.

إلا أن سياسة التعويم الحر لأسعار الصرف السابقة - أو ما يسمى بالتعويم النظيف - غالباً ما يؤخذ بها في الأجل القصير، أما النوع الأكثر شيوعاً فهو التعويم غير النظيف أو الموجه، وقد قامت بتطبيقه العديد من الدول منذ عام ١٩٧٣م، وتتمثل سياسة هذا النظام في قيام الدولة صاحبة العملة بتحديد قيمتها الخارجية، ثم تركها في سوق الصرف تتحرك بحرية طبقاً لعوامل العرض والطلب، ولكن السلطات النقدية في الدولة تكون جاهزة للتدخل في سوق الصرف سواء بالبيع أو الشراء لمنع التقلبات العنيفة في

القيمة الخارجية، وذلك للحفاظ على استقرار صرف عملتها عند المستوى الكفيل بتحقيق مصلحة الاقتصاد القومي.

ثانياً: أسلوب الرقابة على الصرف:

وهو عكس نظام التعويم السابق حيث تقوم الدولة في نظام الرقابة على الصرف بتحديد سعر صرف عملتها بأعلى من قيمته الحقيقية، ولكنها في سبيل المحافظة على هذا السعر تقوم بعدة إجراءات منها ما يأتي: -

١- تحديد ما يسمح به للمسافرين إلى الخارج بتحويله إلى نقد أجنبي.

٢- حظر استيراد العملة الوطنية، وذلك كوسيلة لتحقيق عدم تصديرها، ومنع ظهور سوق سوداء لها في الخارج.

٣- احتكار سوق الصرف، فمن المحظور على غير السلطة النقدية في الدولة أو من تفوضه، التعامل في النقد الأجنبي بيعاً أو شراء.

٤- إجبار المقيمين في الدولة على بيع ما يمتلكون من نقد أجنبي إلى إدارة النقد، بل قد يمتد الإجماع إلى تسليم ما لديهم من قيم منقولة تدر دخلاً بالنقد الأجنبي، وقد تكفي بمجرد قيدها لدى سلطة مختصة تمهيداً للاستيلاء عليها إذا لزم الأمر.

والدولة عند تطبيقها لنظام الرقابة على الصرف إنما تبغي من ذلك تحقيق أهداف معينة من أهمها ما يلي: -

١- المحافظة على القيمة الخارجية للعملة الوطنية مرتفعة، وذلك

باحتمار الدولة بيع النقد الأجنبي من أجل تحقيق التوازن في

مدفوعاتها الخارجية، بدلاً من ترك هذا التوازن يتحقق عن

طريق انخفاض كبير في سعر صرف العملة الوطنية.

٢- حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية سواء أكان ذلك

عن طريق رفض الترخيص بالصرف لاستخدامه في تمويل

استيراد سلع ينتج مثلها في الداخل، أو عن طريق فرض

سعر مرتفع للعمليات التي يراد الحصول عليها لنفس

الغرض.

٣- الحد من استيراد السلع الكمالية أو الغير أساسية، اقتصاداً في

استعمال العملات الأجنبية اللازمة لاستيراد سلع الاستهلاك

- الأساسية و سلع الإنتاج اللازمة للقيام بمشروعات التنمية الاقتصادية.
- ٤- منع المضاربة على العملة الوطنية، حيث تقوم الدولة بشراء النقد الأجنبي من المقيمين بسعر رسمي، كما تطلب منهم تسليم ما في حوزتهم من نقد أجنبي مقابل العملات المحلية بالسعر المحدد رسمياً لذلك، وذلك لمنع تحركات رؤوس الأموال المفاجئة - أو غير المرغوب فيها - التي تحدث تقلبات كثيرة في القيمة الخارجية للعملة الوطنية.
- ٥- قد يكون الهدف من الرقابة على الصرف هو الحصول على إيرادات لخزانة الدولة، وذلك من خلال الفارق بين سعري الشراء والبيع للنقد الأجنبي، حيث تقوم السلطة النقدية في الدولة بتحديد سعر منخفض للعملات الأجنبية التي تشتريها من المقيمين في الدولة، بينما تقوم بتحديد سعر أعلى للعملات التي تبيعها وذلك للحصول على الفارق بين السعريين.
- ٦- كما قد تتخذ الرقابة على الصرف كأداة لتحقيق أهداف الدولة السياسية أو لمباشرة الحرب الاقتصادية، مثل ما حدث مع مصر من تجميد لأرصدها الخارجية إثر تأميم قناة السويس.
- ٧- علاج الخلل في ميزان المدفوعات - عند زيادة قيمة الواردات على الصادرات - وذلك للحد من زيادة الواردات، بدلاً من تخفيض سعر الصرف بالنسبة للعملات الأجنبية، ودون ما حاجة إلى إجراءات انكماشية في الاقتصاد القومي.
- ٨- مكافحة عمليات غسل الأموال*: وذلك بوضع ترتيبات نقدية ومصرفية عند الإيداع بالبنوك أو السحب منها، أو عند الخروج أو الدخول من وإلى البلاد بالنقد الأجنبي، وذلك للحد من عمليات غسل الأموال أو المساعدة في كشفها.
- ٩- تعتبر الرقابة على الصرف أداة للتمييز بين أنواع العملات الأجنبية المختلفة، وبين البلاد المختلفة من حيث الاستيراد منها، كما قد تستخدم كرد فعل للدولة بسبب تطبيق دولة أخرى لمثل هذا النوع من المعاملة.

١٠- مراقبة العملات النادرة: وهي التي يزيد طلب الدولة عليها بالنسبة لعرضها، فتقوم إدارة الصرف في تلك الحالة بالاستيلاء على ما في أيدي الناس ثم تقوم بتوزيعه بعد ذلك على حسب أهمية أوجه الصرف بالنسبة للدولة، كما أن إدارة الصرف تعمل في هذه الحالة على زيادة التصدير إلى الدولة ذات العملة النادرة، وقلة الاستيراد منها للتخفيف من حدة هذه الندرة.

بعد التعرف على مفهوم الرقابة على الصرف، والإجراءات التي تقوم بها الدولة لتطبيق هذا النظام، ثم بيان الهدف من تطبيقها، يتبين أن ثمة فرق بين تحديد القيمة الخارجية للعملة في ظل نظام التعويم عنه في نظام الرقابة على الصرف، ففي نظام التعويم تترك الدولة تحديد القيمة الخارجية لعملتها لقوى العرض والطلب في سوق الصرف، أما في نظام الرقابة على الصرف فإن الدولة تقوم بتحديد القيمة الخارجية لعملتها بطريقة إدارية أو تحكومية والتي قد تصل إلى درجة الاحتكار، ولكن الأمر يلتبس بالنسبة للفرق بين طريقة التعويم غير النظيف أو الموجه ونظام الرقابة على الصرف.

ولتوضيح هذا الفرق نذكره في النقاط التالية:-

١- في نظام التعويم الموجه أو المدار يكون تدخل الدولة في سوق الصرف كمتعامل عادي يبيع ويشترى العملة الوطنية بالتنافس مع المتعاملين الآخرين المتعددين من أجل تحقيق الاستقرار في سعر الصرف، أما في ظل الرقابة على الصرف فإن الدولة تكون هي المشتري الوحيد والبائع الوحيد في سوق الصرف الأجنبي.

٢- في نظام التعويم الموجه أو المدار يكون تدخل الدولة في سوق الصرف حسب مقتضيات العرض والطلب، أما في نظام الرقابة على الصرف فإن الدولة تلغي هذه السوق كلية وتكون هي المحتكر الوحيد للتعامل في سوق الصرف الأجنبي.

المبحث الثالث

العوامل المؤثرة في تحديد القيمة الخارجية للعملة

تختلف العوامل المؤثرة في تحديد القيمة الخارجية للعملة فيما إذا كانت الدولة ذات عملة ثابتة - وذلك إذا كانت الدولة متبعة قاعدة الذهب - أو كانت الدولة ذات عملة غير ثابتة في حالة اتباعها نظام النقود الورقية الإلزامية.

- **ففي الحالة الأولى:** فإن أهم ما يؤثر في تحديد القيمة الخارجية للعملة هو الميزان الحسابي، والميزان الحسابي يشمل جميع العناصر التي تؤدي إلى جعل الدولة دائنة أو مدينة بالنسبة للخارج، فهو يتكون من جميع حقوق الدولة وديونها قبل الدول الأخرى فإذا زادت حقوق الدولة على ديونها، كان الميزان الحسابي في صالح الدولة وبالتالي ترتفع القيمة الخارجية للعملة، أما إذا زادت ديون الدولة على حقوقها فيكون الميزان الحسابي في هذه الحالة في غير صالح الدولة وبالتالي تنخفض القيمة الخارجية للعملة أما إذا تساوت حقوق الدولة مع ديونها قبل الخارج، ففي هذه الحالة يكون الميزان الحسابي متوازناً، وتكون بالتالي القيمة الخارجية في حالة تعادل وهذا الأمر يعد نادراً.

- **أما الحالة الثانية:** وهي حالة اتباع الدولة نظام النقود الورقية الإلزامية وهو النظام السائد اليوم في كل دول العالم، وفي هذه الحالة يصبح سعر الصرف معرضاً لتقلبات شديدة، ولا يصبح لحد دخول الذهب أو خروجه أية أهمية حيث أن القيمة الخارجية للعملة تتحدد في سوق الصرف طبقاً لقوى العرض والطلب والتي تخضع لمجموعة من العوامل من أهمها:

١- **العامل النفسي أو البسكولوجي:** وهو عبارة عن مقدار الثقة بنقود الدولة وبمركزها من الوجة السياسية والاقتصادية، فإذا كان هناك أمل في تحسن قيمة النقود الخارجية فإن سعر صرف العملات الأجنبية لا يرتفع كثيراً أمام العملة الوطنية، أما إذا كانت هناك اضطرابات سياسية أو اقتصادية فإن عملتها تنقص، ويبلغ ارتفاع الصرف الأجنبي مبلغاً كبيراً.

٢- **ميزان المدفوعات:** وهذا الميزان ليس عاملاً من عوامل التأثير في أسعار الصرف؛ لأنه ما هو إلا مجرد مؤشر عن حال علاقة الدولة بالعالم الخارجي، إلا أنه بالرغم من ذلك فإن التغيرات التي تطرأ على ميزان المدفوعات تعتبر من أهم المؤثرات في سعر الصرف، فكلما كان ميزان مدفوعات الدولة يعاني من العجز فإن قيمة عملتها تتجه نحو الانخفاض، على عكس الدول التي تسفر موازين مدفوعاتها عن فائض، فتتجه قيمة عملتها نحو الارتفاع، وبذلك تكون أرقام موازين المدفوعات التي تنشر على أساس شهري، أو ربع سنوي تعد مصدراً هاماً للمتعاملين في أسواق الصرف لتحليل أرقام موازين المدفوعات.

إلا أن تدهور العملة الوطنية وارتفاع الصرف يؤدي بصفة عامة إلى تحسين ميزان المدفوعات؛ لأن تدهور العملة يثبط همم المواطنين عن الشراء من الخارج، ويشجع الأجانب على الشراء من الدولة التي تدهورت نقودها.

٣- **حركات رؤوس الأموال والفائدة المستحقة عنها:** فحركات رؤوس الأموال لها تأثير على القيمة الخارجية لعملة الدولة، حيث إن الدولة التي تستقطب رؤوس أموال الدول الأخرى إليها تتجه عملتها نحو الارتفاع نظراً لزيادة الطلب عليها، وذلك كما كانت تفعل بريطانيا إلى ما قبل الحرب العالمية الثانية، حيث كانت توظف مبالغ كبيرة من النقود في بعض الدول الأجنبية عن طريق شراء ممتلكات وأصول رأسمالية حقيقية، أو شراء أسهم في شركات أجنبية، أو منح قروض للدول الأخرى، مما ينتج عنه فوائد أو أرباح تدفعها البلاد الأجنبية، مما يؤدي إلى تدفق بعض المدفوعات إلى إنجلترا، الأمر الذي ترتب عليه زيادة الطلب على الإسترليني، مما يعني ارتفاع قيمته الخارجية.

٤- **السياسات المالية والنقدية:** للسياسات المالية والنقدية تأثيراتها على أسعار الصرف فالضرائب مثلاً التي يكون الهدف منها محاربة التضخم تساهم في تحسين القيمة الخارجية للعملة، وأما الضرائب التي تفرض على أموال غير المقيمين

فتعمل على تقليل تدفق رأس المال الأجنبي للاستثمار في الداخل وبالتالي يقل الطلب على العملة المحلية، مما يعني أن أسعار الصرف تتجه نحو الانخفاض.

أما فيما يتصل بالسياسة النقدية فالزيادة الكبيرة في كمية المعروض النقدي تؤدي إلى تدهور قيمة العملة في الداخل والخارج إذا لم تكن مصحوبة بزيادة الإنتاج والمبادلة، وبالعكس فإن نقص كمية المعروض النقدي تؤدي إلى زيادة القوة الشرائية وبالتالي تحسن أسعار الصرف، فمثلاً لو أن المعروض النقدي قد ازداد في الولايات المتحدة بالمقارنة بالمعروض النقدي في اليابان، فإن ذلك سيتسبب في انخفاض قيمة الدولار بالمقارنة بالين الياباني في الأجل القصير، إلا أن هذا الفرض ليس على إطلاقه، فقد يرتفع سعر الصرف الأجنبي مقابل العملة المحلية رغم عدم زيادة المعروض النقدي، لعجز الميزان الحسابي، أو لضعف الثقة.

إلا أنه يمكن القول بصفة عامة على الدولة استخدام السياسة المالية والسياسة النقدية بناء على دراسة متأنية لما لهما من أثر مباشر على سعر الصرف سواء بالارتفاع أو الانخفاض في قيمة العملة، ولذلك فإن على الدولة حال قيامها بفرض الضرائب مثلاً لمحاربة التضخم، لابد من أن تضع في حساباتها التفرقة بين أموال المقيمين وأموال غير المقيمين، فنتوسع في الأولى وتقلل من الثانية.

٥- عمليات المضاربة أو توقعات السوق: وهي عبارة عن التوقعات والتنبؤات المتعلقة بظروف أسواق العملات الدولية، فقد يرغب بعض الناس حيازة بعض الدولارات لأشياء سوى اعتقادهم بأن سعر صرف الدولار سوف ترتفع قيمته بالنسبة لباقي العملات الأخرى، وقد يرغب من يملكون الين الياباني التخلص منه مقابل عملة أخرى لمجرد أنهم يخشون هبوط قيمته، وهذا العامل يتمشى مع العامل النفسي، مما يعني أن التوقعات أو التنبؤات تؤدي إلى زيادة غير حقيقية مبالغ فيها في الطلب أو العرض لإحدى العملات الأجنبية تحسباً لظروف قادمة، ولذلك فإنه يمكن القول بصفة عامة بأن السعر الحالي

- للعملات يعكس التوقعات المرتبطة بها في المستقبل، فلو توقع المستثمرون مثلاً انخفاض سعر الدولار في المستقبل، فإنهم سيؤجلون مشترياتهم منه أملاً في الحصول عليه في المستقبل بسعر أقل انخفاضاً، مما يعني أن توقع الانخفاض سيجرم في الحال بانخفاض فعلي له في السوق.
- مما سبق يتبين أن هناك عدة عوامل تؤثر في تحديد القيمة الخارجية للعملة ولكن ليست كلها على درجة واحدة ويتبين هذا من خلال تحليل ما سبق على النحو التالي:
- فإن كل صفقة من صفقات استبدال النقود تتم في الواقع إما لدفع أثمان سلع أو خدمات أو انتقال رأس المال الأجنبي طلباً للاستثمار أو الضمان، وإما لغرض دفع فوائد عن رأس مال مستثمر، أو المضاربة على إحدى العملات بقصد تحقيق ربح أو تجنب خسارة قد تنشأ عن تقلبات أسعار الصرف.
 - إلا أن النتيجة المترتبة على استبدال النقود من خلال المعاملات السابقة ليست كلها على درجة واحدة، وخاصة استبدال النقود المترتب على الصفقات التجارية، حيث إنها تختلف عن غيرها من باقي المعاملات الدولية.
 - فمثلاً في حالة ما إذا استبدلت جنيهاً مصرية بدولارات أمريكية بقصد الاستثمار، فسوف تستحق فائدة سنوية على هذا المال الأجنبي، كما أنه لا بد أن يستهلك يوماً من الأيام، حيث إن قيمته لا بد أن تعود إلى البلد الدائن، فمثلاً المبالغ التي تخرج من الولايات المتحدة لغرض الاستثمار تستتبع سلسلة من المدفوعات في المستقبل لا بد أن تدخل بدورها إلى هذه البلاد، ولذلك فإن أثر هذه المدفوعات على قيمة العملة لا يعدوا أن يكون أثراً مؤقتاً، والأمر كذلك بالنسبة لحركات رؤوس الأموال قصيرة الأجل.
 - أيضاً فليس لصفقات المضاربة أثر دائم، فإذا ما اشترى أحد المضاربين عملة ما، على أمل أن يحقق ربح من ارتفاع قيمتها بالنسبة لقيمة إحدى العملات الأخرى، فهو لا يستطيع أن يحقق

هذا الربح إلا إذا قام ببيع ما اشتراه ثانية من هذه العملة، وكذلك إذا قام ببيع عملة ما ليحقق ربحاً من وراء هبوطها، فلا بد أن يشتريها ثانية، مما يعنى أن طبيعة المضاربة تقوم على قاعدة هامة وهي ازدواج الصفقات.

- أما الصفقات التجارية وهي التي تتناول شراء السلع والخدمات، فهي تمثل النوع الوحيد الذي لا يتطلب هذا الازدواج، فمثلاً إذا ما اشترى أحد سماسرة القطن في نيويورك جنهات مصرية، ليسد بها ثمن صفقة قطن اشتراه من مصر، فليس في هذه الصفقة التجارية الخالصة ما يبرر عقد صفقة عكسية، فهي صفقة انتهى أمرها، وسيبقى أثرها الناشئ عن استبدال الدولارات الأمريكية بالجنهات المصرية مستمراً بالنسبة لسعر الصرف، بمعنى أنه لن يحدث أثراً عكسياً في المستقبل.

- وبذلك فإنه يمكن القول بناء على هذا التحليل السابق، إنه للاسترشاد على تحديد القيمة الخارجية لإحدى العملات، فإن مجال البحث يمكن أن يقتصر على المدفوعات التجارية دون غيرها من المدفوعات، وإنه متى تيسرت معرفة الأسباب التي يتحدد بموجبها حجم المدفوعات التي يدفعها بلد ما ثمناً للسلع والخدمات التي يشتريها، مقارنة بحجم المدفوعات التي يتسلمها ثمناً للسلع والخدمات التي يبيعها، فقد تيسرت بذلك معرفة الأسباب التي يرجع إليها تحديد قيمة عملة ما إزاء عملة أخرى.

الباب السادس المنظمات النقدية والاقتصادية الدولية

بتطور الحياة الاقتصادية وتذبذب أسعار العملات نظراً لعدم وجود جهة عليا تقوم على تنظيمه أصبحت هناك حاجة ماسة إلى إنشاء منظمة دولية تكون مسئولة عن النظام النقدي يسمح بالإشتراك فيها لجميع الدول ، وأصبحت تثار هذه الفكرة كلما حدث نزوب لمعدن الذهب وانهبان للعملات ولذلك كانت حاجة ماسة لإنشاء نظام نقدي يحمى الجميع من تلك المشاكل وقد تبلورت هذه الفكرة فى إنشاء صندوق النقد الدولي ، ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد لأن المشاكل الدولية لا تكاد تنتهي خاصة وأن هذه المرة أصبح يخص مكانة الدول التجارية على مستوى العالم ولم تعد النظريات السابقة تفي بتطلعات تلك الدول ولذا أصبحت هناك حاجة ماسة إلى ظهور هيئة تجارية تكون مهمتها تنظيم المعاملات التجارية بين الدول وقد تبلورت هذه الفكرة فى منظمة عالمية يطلق منظمة التجارة العالمية أو ما يطلق عليه اختصاراً باتفاقية الجات ، ولمزيد من إيضاح الرؤية على تلك المنظمتين سنتناولهما بالتفصيل فى الفصلين التاليين :

الفصل الأول : النظام النقدي الدولي

الفصل الثانى : منظمة التجارة العالمية (الجات)

الفصل الأول

النظام النقدى الدولى

أولاً : نشأة النظام النقدى الدولى

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية أصبح لا مناص من التفكير فى وضع نظام نقدي دولي جديد وبالفعل اجتمع في ١ يوليو ١٩٤٤ ممثلوا الولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا بالإضافة إلى ممثلي ٤٢ دولة أخرى في "بريتون وودز" في الولايات المتحدة الأمريكية لوضع أسس نظام نقدي دولي جديد الذي يسمى باسم المدينة التي وقع فيها الاجتماع، و كانت الدول المشاركة منقسمة إلى كتلتين رئيسيتين هما (١):
أ- مجموعة الدول المدينة بقيادة الوفد البريطاني

ب- مجموعة الدول الدائنة بقيادة الوفد الأمريكي

واستغرق المؤتمر من ١ إلى ٢٢ يوليو ومما ميزه وجود طرحان أساسيان لإقامة النظام النقدي الجديد هما "خطة اللورد كينز" و "خطة هوايت".

١- خطة اللورد كينز:

جاءت بريطانيا بمقترحات تضمنتها خطة اللورد "جون مينارد كينز" سعت من ورائها إلى تخفيف العبء على الدول المدينة، تدعو هذه الخطة إلى إقامة اتحاد مقاصدة متعدد الأطراف للديون بين البنوك المركزية بتقديم اعتمادات للبنوك التي تجد نفسها على العموم في وضعية مدينة، وبإمكان البنك العالمي أن يلعب بالنسبة للبنوك المركزية التابعة لمختلف الدول دورا مماثلا لذلك الدور الذي يلعبه البنك التجاري بالنسبة لربائنه كما اقترح

(١) عز العرب مصطفى . سياسات و تخطيط التجارة الخارجية الدار المصرية اللبنانية . ط ١ . ١٩٨٨ . ص ٣١٩ .

كينز أن تتحدد كمية النقد الدولي على أساس الحاجة التجارية الدولية إليه، وعلى أساس هذه الحاجة يمكن للعالم أن يزيد أو يخفض كمية النقود الدولية لمواجهة أحوال التضخم أو الانكماش. على أن يكون النظام متمركزا على عملة دولية جديدة لا تسيطر عليها أي بلد أطلق على هذه العملة "BONCOR" وهي وحدة حسابية قياسية نقدية تستخدم في تسوية المدفوعات الدولية على أن تكون الدول موافقة على استعمالها، تحدد قيمة "البانكور" بالذهب ولكن بقابلية التغيير حسب الأحوال بمعنى أن الدول التي تعاني عجزا في ميزان المدفوعات تلجأ لبيع الذهب أو الاقتراض من الاتحاد و قد حدد حجم الحصة المفترضة على أساس إجمالي التجارة الخارجية للدول الأعضاء و يقترح لذلك رسما سنويا يقدر بـ: ١ % على الدول المستفيدة من موازين مدفوعاتها فائض يفوق رصيدها الدائن فيه نصف حصتها و اقترح أيضا السماح بتخفيض قيمة العملة في حدود ٥ % و ذلك إذا تجاوز حجم قروضها ٢٥ % من حصتها سنويا^(١).

ب- خطة هوايت:

جاءت الولايات المتحدة الأمريكية بمقترحات ترمي من خلالها لدعم مركز الدول الدائنة الكبرى وباقي الدول الأخرى سعيا منها لاعتلاء مكان الريادة الدولية لما تحوزه من قوة اقتصادية.

جاءت خطة هوايت بتدابير تسمح للدولار بأن يصبح وسيلة للدفع والتسوية الدولية بدون منازع، وتم اقتراح وحدة حساب محددة بالنسبة للذهب تدعى "UNITAS"، تحدد الدول قيمة عملتها بالذهب أو اليونيتاس، وليس من حقها تغيير هذه القيمة إلا بموافقة أربع أخماس الدول الأعضاء في الصندوق (٤/٥) الذي ينشأ لتأثيث قيمة العملات للدول الأعضاء، ويقع حسابات مدينة ودائنة تقيد فيها الأرصدة باليونيتاس ويمكن

(١) كمال ديب، النظام النقدي الدولي والعملة. رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتسيير. جامعة الجزائر. ٢٠٠١. ص ٦.

سحب العملة سواء بالذهب أو العملات الأخرى، كما اقترح أن يكون حجم ما تملكه الدولة من الذهب والنقد الأجنبي وحجم دخلها القومي ومدى تقلبات ميزان مدفوعاتها هو الذي يحدد قوتها التصويتية، وبذلك مُنحت الولايات المتحدة الأمريكية أكبر قيمة تصويتية لما تملكه من احتياطي ذهبي والذي يعتبر الأكبر عالمياً وفي الدول المجتمعة في المؤتمر بشكل خاص.

وعلى إثر المفاوضات التي تمت في هذا المؤتمر تم الخروج بنتائج هامة منها إرساء نظام نقدي دولي يقوم على قاعدة الصرف بالذهب حيث يركز بصفة رئيسية على قابلية تحويل الدولار الأمريكي فقط إلى ذهب هذا من ناحية وعلى تثبيت أسعار العملات الأخرى بالنسبة للدولار الأمريكي من ناحية أخرى، ومن ثم تصبح العملات مربوطة بشكل أو آخر بالذهب من خلال الدولار، كما تم بموجب هذا المؤتمر إنشاء هيئتين نقديتين دوليتين هما: صندوق النقد الدولي (FMI)، البنك الدولي للإنشاء و التعمير (BIRD)^(١).

وقد قابلت الولايات المتحدة الأمريكية اقتراحات كينز بالرفض، حيث أن فيها محاولة من إنجلترا للإفادة من قدرة الاقتصاد الأمريكي مع الحيلولة دون سيطرة الدولار على المعاملات الدولية، وقدمت اقتراحات مقابلة وهي التي جاءت في المشروع الأمريكي.

وقد عكست علاقات القوة السياسية والاقتصادية وأوضاع التشابك المالي والنقدي بعد الحرب وعلى نحو واضح القبول الدولي للمشروع الذي قدمته الولايات المتحدة الأمريكية وهو المشروع الذي يعطي للدولار الأمريكي مركز الريادة في النظام النقدي العالمي.

وفيما يلي الفرق بين المشروعين:

(١) بن موسى كمال. من الاتفاقية العامة للتعريف الجمركية إلى المنظمة العالمية للتجارة. ١٩٩٦، ص ٧٢.

المشروع الأمريكي	المشروع الإنجليزي
الإيداع	خلق الائتمان
اتخاذ بعض الإجراءات الضرورية دون فرض أي عقوبات	فرض عقوبات على الدولة التي يستمر ميزان مدفوعاتها في حالة فائض
مبدأ الإيداع	مبدأ فتح الاعتماد

ورفض الولايات المتحدة الأمريكية لمقترحات كينز جاء من خوفها من وقوع التضخم بتطبيق هذا النظام ذلك أنها كانت في ذلك الوقت الدولة الوحيدة الدائنة.

و تم تعديل اتفاقية إنشاء الصندوق مرتين
المررة الأولى في مايو ١٩٦٨ - عند إنشاء وحدات حقوق
السحب الخاصة.

والمررة الثانية في أبريل ١٩٧٦ - إلغاء دور الذهب كوسيط لتقييم
عملات الدول الأعضاء.

- انهيار نظام "بريتون وودز":

عجز ميزان المدفوعات الأمريكي وانهايار النظام النقدي:
كان نظام "بريتون وودز" يقوم على التزام الخزانة
الأمريكية ببيع الذهب سعر ٣٥ دولار للأوقية إلى الحكومات
والبنوك المركزية و المؤسسات النقدية في العالم (١).

فمنذ خمسينات القرن الماضي بدأ ميزان المدفوعات
الأمريكي يحقق عجزاً كبيراً ومستمر الأمر الذي قلص بشدة من
احتياطيات الذهب في الخزينة الأمريكية وساد اليقين بضرورة
تعديل أسعار تعادل العملات.

وإزاء فشل الولايات المتحدة الأمريكية في إقناع الدول
التي حققت موازين مدفوعاتها فوائض ضخمة وبصفة خاصة
ألمانيا الغربية آنذاك واليابان برفع لسعر الصرف عملاتها، أصبح
من الضروري لجوء الولايات المتحدة الأمريكية تخفيض قيمة

(١) د/محمد دويدار، د/ اسامة الفولى، الاقتصاد النقدي، دار الجامعة الجديدة،
الاسكندرية ٢٠٠٢، ص ١٥٤.

الدولار وبدأت كميات كبيرة من رؤوس الأموال الأمريكية في السوق إلى الخارج، وبدأت التحويلات الكثيفة للدولار الأمريكي إلى الذهب والعملات القوية الأخرى وبصفة خاصة المارك الألماني آنذاك، الأمر الذي أدى إلى حدوث المزيد من الاختلالات في ميزان المدفوعات الأمريكي.

وهنا اضطر رئيس الولايات المتحدة الأمريكية آنذاك "ريتشارد نيكسون" إلى أن يعلن في ١٥ أغسطس ١٩٧١ تعليق قابلية تحويل الدولار الأمريكي إلى ذهب معلنا بذلك نهاية نظام "بريتون وودز" في نفس الوقت فرضت الولايات المتحدة الأمريكية ضريبة إضافية مؤقتة على الواردات قدرها ١٠%.

ثانياً: إدارة صندوق النقد الدولي:

ينكون الصندوق من مجلس المحافظين الذي تضم عضويته محافظاً و نائب محافظ يتم تعيينه من قبل الدولة العضو (عدد الأعضاء حوالي ١٨٦ دولة) و يجتمع مرة واحدة في السنة و مجلس الإدارة يضم خمسة أعضاء من الدول صاحبة الحصص الكبرى و هي (فرنسا، ألمانيا، بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الهند)، بالإضافة إلى عدد آخر يتم انتخابهم من بين الدول الأعضاء مع الأخذ بعين الاعتبار تحقيق التمثيل الجغرافي المتوازن واللجان المختلفة مثل لجنة ٢٤، ولجنة التنمية.

ثالثاً : الحصص والتصويت في الصندوق

يساهم كل بلد عضو بمجرد انضمامه لصندوق النقد الدولي بمبلغ محدد من المال يسمى حصة الاشتراك، وهي عبارة عن نوع من أنواع رسم العضوية.

وتخدم الحصص أغراضاً متنوعة:

أولاً: أنها تشكل مجعماً للنقد يمكن للصندوق السحب منه لإقراض الأعضاء الذين يعانون من صعوبات مالية.

ثانياً: أنها تمثل الأساس عند تحديد الكم الذي يمكن للعضو المساهم أن يقترضه من الصندوق، أو أن يتلقاه من الصندوق في صورة مخصصات دورية من الأصول الخاصة المعروفة باسم

حقوق السحب الخاصة. وكلما ساهمت الدولة العضو بمبالغ أكثر، كلما ازدادت قدرتها على الاقتراض في وقت الحاجة. **ثالثاً:** أنها تحدد القوة التصويتية للعضو.

ويحدد صندوق النقد الدولي بنفسه، من خلال تحليله لثروة كل بلد وأدائها الاقتصادي، مقدار الحصة التي ستساهم بها الدولة العضو. وكلما زاد ثراء البلد، كلما ارتفعت حصتها. وتتم مراجعة الحصص كل خمسة أعوام، ويمكن زيادتها أو تخفيضها وفقاً لاحتياجات الصندوق ودرجة الرخاء الاقتصادي بالنسبة للعضو. وفي عام ١٩٤٥، دفعت الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي والبالغ عددها حينئذ ٣٥ دولة ما يبلغ ٧.٦ مليار دولار، أما في عام ١٩٩٢، فقد وصل ما دفعته الدول الأعضاء في الصندوق والبالغ عددها ١٥٦ دولة لحوالي ١٣٠ مليار دولار.

وتأتي أكبر مساهمة للصندوق من الولايات المتحدة، ذات أكبر اقتصاد على مستوى العالم، لتقدم بذلك نحو ٢٠ بالمائة من جملة الحصص (حوالي ٢٥ مليار دولار). أما جزر المالديف، الجمهورية الجزرية الصغيرة التي تقع في المحيط الهادي، فتعتبر حصتها أصغر حصة، إذ تساهم بحوالي ٣ مليون دولار.

وقد توصلت الدول المؤسسة في عام ١٩٤٤ إلى أن صندوق النقد الدولي قد يقوم بوظيفته بشكل أكثر كفاءة، وأن قراراته قد تزداد درجة الثقة فيها، إذا ما تم الربط بين القوة التصويتية للأعضاء مباشرة، وبين كمية الأموال التي يساهمون بها في المؤسسة من خلال حصصهم. وعلى ذلك فأولئك الذين يقدمون أكبر الإسهامات للصندوق يأخذون أقوى الأصوات عند تحديد سياساته. ومن ثم فإن الولايات المتحدة لديها الآن حوالي ١٨٠ ألف صوت، أو حوالي خمس جملة هذه الأصوات، بينما جزر المالديف لديها ٢٧٠ صوتاً.

ويتم دفع حصة الدولة كما يلي :

٢٥ % من الحصة عملات أجنبية قابلة للتحويل (كان يدفع الذهب و ذلك حتى التعديل الثاني لمواد الاتفاقية ١٩٧٨).

٧٥ % من الحصة تدفع بالعملة الوطنية للدولة العضو. ويتضح أن الدول ذات الحصص الكبرى في رأس المال الصندوق تصبح ذات قوة تصويتية كبيرة ويمنحها حقا أكبر من التصويت على قرارات الصندوق (قرارات مراجعة الحصص وزيادتها خلال فترة لا تزيد عن خمس سنوات) وإمكانية الحصول على تسهيلات من الصندوق كلما كانت الحصة أكبر.

وعلى عكس بعض المنظمات الدولية الأخرى التي تعمل على أساس تمتع كل بلد بصوت واحد، (مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة)، فإن صندوق النقد الدولي يطبق نظاماً للتصويت المرجح، فكلما زادت حصة بلد عضو في الصندوق – والحصة تحدد عموماً على أساس حجمه الاقتصادي – كان عدد أصواته أكبر. غير أن المجلس التنفيذي نادراً ما يتخذ القرارات بالتصويت الرسمي، وإنما يتخذ معظم قراراته استناداً إلى توافق الآراء بين أعضائه، ويجري تأييد هذه القرارات بالإجماع.

رابعاً : أهداف ووظائف الصندوق:

- ١- تشجيع التعاون النقدي الدولي
- ٢- تحقيق النمو المتوازن في التجارة الدولية ...
- ٣- العمل على ثبات و استقرار أسعار الصرف (التعديل ١٠ %)
(صعوداً أو هبوطاً)
- ٤- (جعل عملات الدول الأعضاء قابلة للتحويل بين بعضها البعض وإقامة نظام متعدد الأطراف للمدفوعات) و إلغاء القيود و الرقابة على الصرف سنة ١٩٥٣ .
- ٥- إتاحة تسهيلات وموارد مالية للدول الأعضاء لإصلاح الخلل في موازين مدفوعاتها .

خامساً : المساعدة المالية والتسهيلات التي يقدمها الصندوق
يقدم صندوق النقد حزمة من المساعدات والتسهيلات للدول التي تعاني عجزاً في موازين مدفوعاتها أهمها:
أولاً : المساعدة المالية

لا يقرض الصندوق الأموال إلا إلى البلدان الأعضاء التي تعاني من مشكلة في ميزان المدفوعات، أي إلى الدول التي لا يكون لديها عملة أجنبية تكفي للوفاء بقيمة ما تشتريه من البلدان الأخرى. وتأتي الأموال التي يحصل عليها بلد ما مما يأخذه من حصيلة الصادرات، ومن تقديم الخدمات (مثل الخدمات المصرفية وخدمات التأمين)، ومما ينفقه السائحون فيه. كما تأتي تلك الأموال أيضا من الاستثمارات الخارجية، وفي صورة معونات – في حالة البلدان الأكثر فقرا – من البلدان الغنية. وبالرغم من هذا، يمكن للدول – مثلها مثل الأفراد – أن تنفق مبالغ أكثر مما تحصل عليه، وتسد هذا العجز لفترة ما عن طريق الاقتراض إلى أن يتم استنفاد ائتمانها، وهو ما يكون عليه الحال في آخر الأمر. وعندما يحدث ذلك، يتحتم على الدولة أن تواجه عددا من النتائج البغيضة، ليس أقلها الخسارة التي تلحق القوة الشرائية لعملتها على نحو شائع والتخفيض الاضطراري في وارداتها من البلدان الأخرى. ويمكن لأي بلد عضو في مثل هذه الحالة أن يتجه لطلب المساعدة من الصندوق، والذي سيقوم بإمدادها لوقت ما بالنقد الأجنبي الذي يكفي للسماح لها بتصحيح ما أصبح خاطئا في حياتها الاقتصادية، أخذا في الاعتبار تثبيت عملتها وتدعيم تجارتها.

ويمكن للبلد العضو الذي يعاني من صعوبات في ميزان المدفوعات أن يسحب في الحال من الصندوق ما نسبته ٢٥ بالمائة من حصته التي دفعها بالذهب أو باحدى العملات القابلة للتحويل. وإذا لم تف هذه النسبة – البالغة ٢٥ بالمائة من حصته – باحتياجاته، فقد يطلب العضو الذي يعاني من صعوبات أكبر أموالا أكثر من الصندوق، وبذلك يستطيع خلال عدد من السنوات أن يتراكم ما يقترضه ليصل إلى ما يزيد عن أربعة أضعاف ما دفعه كحصة للاشتراك.

ويحكم الصندوق اعتبارين عند قيامه بإقراض العضو ما يزيد عن نسبته المبدئية البالغة ٢٥ بالمائة من حصته – هما:

أولاً: أن سلة العملات المتاحة أمام تصرف الصندوق يحتفظ بها من أجل صالح الأعضاء في مجموعهم. وبذلك فيتوقع من كل عضو يقترض عملة عضو آخر من هذه السلة أن يعيدها بمجرد أن يتم علاج المشاكل الموجودة في ميزان مدفوعاته. وبهذه الطريقة، يمكن تدوير هذه الأموال على جميع الأعضاء بحيث تكون متوافرة كلما ظهرت الحاجة إليها.

ثانياً: قبل أن يقوم الصندوق بسحب أية أموال من سلة العملات، يجب على العضو أن يظهر بوضوح كيفية ما ينتويه من أجل علاج مشكلته في ميزان المدفوعات، وذلك بغرض إمكانية السداد للصندوق خلال الفترة المعتادة التي تتراوح بين ثلاثة وخمسة أعوام (والتي يمكن أن تمتد في حالات معينة إلى عشرة أعوام).

والمنطق الذي يقف وراء هذين الاعتبارين بسيط: فأى بلد يعاني من مشكلة في ميزان المدفوعات يقوم بالإففاق بأكثر مما يحصل عليه من الأموال. وما لم يحدث الإصلاح الاقتصادي، فسوف يستمر في الإففاق بما يزيد عما يحصل عليه من الأموال. ونظراً لوجود التزام على الصندوق تجاه الأعضاء في مجموعهم للحفاظ على السلامة المالية لمعاملاتهم، فإنه لا يقرض إلا بشرط أن يستخدم العضو ما يقترضه من أموال بكفاءة. وعلى ذلك يتعهد البلد العضو بالبده في سلسلة من الإصلاحات من شأنها أن تستأصل مصدر الصعوبة في ميزان المدفوعات، وأن تمهد الطريق للنمو الاقتصادي. ويقدم المقترض إلى الصندوق - بالإضافة إلى طلبه للقرض - خطة الإصلاح، والتي يتعهد فيها بتخفيض قيمة عملته من منظور العملات الأخرى (في حالة ما إذا كان قد تم زيادة تقدير قيمة عملته)، وزيادة الصادرات، وتقليل الإففاق الحكومي. ويضع العضو تفاصيل البرنامج، وبذلك فإن برنامج الإصلاح هو برنامج العضو، وليس برنامج الصندوق. ولا يهتم الصندوق إلا بأن تكون التغييرات في السياسة

المتبعة كافية للتغلب على المشاكل في ميزان مدفوعات الدولة العضو، وبأنها لا تتسبب في حدوث ضرر محتوم للأعضاء الأخرى. ويقرر المديرون التنفيذيون الذين يمثلون الأعضاء في مجموعهم - بناء على مدى خطورة المشاكل في ميزان المدفوعات والمبلغ الذي يرغب العضو في اقتراضه - ما إذا كانت إجراءات الإصلاح تكفي في الواقع وما إذا كان الصندوق يمكنه الجزم بجديّة السداد.

وإذا ما اقتنع المديرون التنفيذيون بأن الإصلاحات سوف تعالج المشكلة، يتم دفع القروض على أقساط (غالباً خلال مدة تتراوح من عام إلى ثلاثة أعوام) ترتبط بتقدم العضو في وضع الإصلاحات موضع التنفيذ. وإذا ما سارت الأمور على ما يرام، فسوف يتم سداد القرض في موعده، وسيخرج العضو - والذي أصبحت الإصلاحات الضرورية الآن في محلها - من التجربة أقوى من الناحية الاقتصادية عما كان عليه من قبل،

ويقرض الصندوق البلدان التي تعاني من مشكلات في موازين مدفوعاتها في ظل مجموعة من البرامج التي تختلف وفقاً للمشكلات المعينة التي توضع من أجلها. وعلى سبيل المثال، خلال السنوات الخمس والعشرين الماضية أقرض الصندوق مبالغ كبيرة من الأموال إلى الأعضاء من خلال برنامج تم تصميمه لمواجهة تدهور مؤقت في حصيلة صادرات أحد الأعضاء لأسباب تقع جوهرياً خارج نطاق سيطرة هذا العضو. ولنفترض أن الجليد قد أتلف معظم حبوب البن التي يصدرها أحد الأعضاء لكي يحصل في مقابلها على النقد الأجنبي (الدولارات الأمريكية على سبيل المثال)، والذي يذهب بدوره للوفاء بالالتزامات المالية اليومية على ذلك العضو تجاه الأعضاء الأخرى. فهنا يمكن للعضو أن يتقدم إلى الصندوق طالبا الحصول على قرض، يتعلق بخسارته للعائد من الصادرات، والذي سيمده بالدولارات المطلوبة لكي يستمر في أداء التزاماته حتى يتم تصدير محصول البن القادم، ومن ثم يتم استئناف التدفق المعتاد للدولارات.

ويوفر أكثر هذه البرامج شيوعاً - والذي يسمى باتفاق المساندة - للعضو الذي يعاني من مصاعب في الوفاء بالتزاماته الخارجية خطأ للائتمان لمدة تزيد على ثلاثة أعوام، وذلك لإعطائه الوقت اللازم لإعادة تنظيم أوضاعه المالية. وخلال تلك الفترة، يمكن للعضو الاقتراض من الصندوق على أقساط تزيد على القيمة القصوى لهذا الائتمان للوفاء بهذه المدفوعات الخارجية، شريطة أن تظل في نطاق برنامج إعادة التنظيم. وهناك برنامج آخر يتيح الأموال عند أسعار فائدة منخفضة للدول الفقيرة في الوقت الذي تقوم فيه بإعادة هيكلة اقتصاداتها جذرياً لكي تتخلص من الاختلالات التي طال أمدها. وتتطلب الصورة الجديدة لهذه الوسيلة من الإقراض تعاون وثيق مع البنك الدولي - المؤسسة الشقيقة للصندوق، والتي ينحصر عملها في تحقيق التنمية الاقتصادية في دول العالم الأكثر فقراً - عن طريق وضع الإصلاحات التي سوف تستأصل مصدر الصعوبات في ميزان المدفوعات موضع التنفيذ وتهيئ المناخ للنمو الاقتصادي. ويتم تمويل هذا البرنامج عن طريق المساهمات الاختيارية من البلدان الأعضاء التي تقوم - في إطار روح من التعاون - بالتضحية بسعر الفائدة السائد في السوق الذي كان يمكن الحصول عليه بطريقة أو أخرى على هذه الأموال.

ثانياً : حقوق السحب العادية

وهي تلك الحقوق التي أقرتها اتفاقية إنشاء الصندوق ويستطيع العضو أن يشتري وليس يقترض عملات أجنبية من الصندوق مقابل تقديم عملته الوطنية، وتكتسب الدولة العضو هذا الحق في السحب من حصتها في رأس مال الصندوق، والتي تتكون من ٢٥ % ذهب و عملات أجنبية قابلة للتحويل و ٧٥ % عملات وطنية وهناك شروط لاستخدام هذا الحق وهي :

أ- لا يستطيع العضو أن يقوم بسحب عملات أجنبية من الصندوق بما يجاوز ٢٥ % من قيمة حصته في رأس مال الصندوق وذلك خلال سنة، وبهذا تصبح العملة الوطنية للدولة العضو تساوي

١٠٠% من حصة الدولة ، ويعرف السحب في هذا الإطار (بالشريحة الذهبية).

ب- يمكن للدولة أن تسحب عملات أجنبية إضافية تحت بند الشريحة الائتمانية وتصبح العملة الوطنية للدولة العضو ١٢٥ % من الحصة، وتتعهد الدولة ببذل الجهود اللازمة لحل المشاكل المالية لها .

ج- يفقد العضو حقه في السحب من الصندوق متى بلغ رصيده من العملة الوطنية ٢٠٠% من قيمة حصته في رأس مال الصندوق ويدخل تحت بند الشريحة الائتمانية العليا.

حيث يتشدد الصندوق في هذا وتقدم الدولة المعنية برنامجا تصحيحيا يبرر استخدام هذه التسهيلات

د- تلتزم الدولة العضو بسداد (بشراء) ما سبق أن سحبته من عملات أجنبية وذلك مقابل حصولها على عملتها الوطنية و ذلك خلال فترة تتراوح بين ٣ إلى ٥ سنوات ، وتدفع الدولة على هذه المسحوبات عمولة قد تصل إلى ٣/٤ % من المبالغ المسحوبة.

هـ- يشترط لاستخدام حقوق السحب العادية أن يكون الهدف من السحب علاج عجز مؤقت في ميزان المدفوعات (ليس للاستثمارات أو لتمويل عجز هيكلية من ميزان المدفوعات).

٢-تسهيلات التمويل التعويضي:

يمنح الصندوق هذا النوع من التسهيلات لمواجهة العجز الطارئ في ميزان المدفوعات والنتاج عن انخفاض حصيللة الصادرات من المواد الأولية واستخدم عام ١٩٦٣ .

٣-تسهيلات التعديل الهيكلي :

أنشأ المجلس التنفيذي للصندوق تسهيل التعديل الهيكلي في مارس ١٩٨٦ بهدف تقديم العون المالي بشروط ميسرة للبلدان المؤهلة لهذا التعديل لإصلاح مسارها الاقتصادي وعلاج الاختلالات والتشوهات الهيكلية في بنية الاقتصاد الوطني ، وقد قدم الصندوق هذا النوع من التسهيلات بسعر فائدة ١/٢ % سنويا وفترة سداد تتراوح بين ٥ إلى ١٠ سنوات .

وتقدم الدولة طلب قرض مع توضيح الحاجة إلى موارد إضافية لعلاج الاختلالات طويلة الأجل في ميزان المدفوعات كما تبدي الدولة استعدادها لتنفيذ برنامج الإصلاح ويتم التشاور بشأنه مع مندوبي الصندوق وأهم الموضوعات التي تخضع للتفاوض بينهما هي :

- ١- السياسة المالية (تخفيض العجز من خلال خفض الإنفاق العام وزيادة الإيرادات (الضرائب).
- ٢- السياسة النقدية : (سياسة انكماشية للحد من الطلب الكلي، وتخفيض الائتمان والتوسع النقدي ، رفع سعر الفائدة).
- ٣- سياسة سعر الصرف: أكثر واقعية بتخفيض قيمة العملة المحلية ، وتحرير التجارة)
- ٤- وضع سياسات للحوافز (تحرير الأسعار).

سادساً : أهم سمات الإقراض المقدم من الصندوق

صندوق النقد الدولي ليس وكالة للمعونة أو بنكاً للتنمية، فهو يقدم القروض لمساعدة بلدانه الأعضاء على معالجة مشكلات ميزان المدفوعات واستعادة النمو الاقتصادي القابل للاستمرار. ويتم إيداع النقد الأجنبي المقدم، الذي تتعين حدوده القصوى حسب حصة البلد العضو في الصندوق، لدى البنك المركزي في البلد المعني لدعم احتياطياته الدولية وبالتالي إعطاء دعم عام لميزان المدفوعات. وعلى عكس القروض التي تقدمها وكالات التنمية، فإن أموال صندوق النقد الدولي لا تقدم لتمويل مشاريع أو أنشطة بعينها.

قروض الصندوق مشروطة بالسياسات، قروض الصندوق مشروطة بالسياسات، بمعنى أن البلد المقترض لا بد أن يعتمد سياسات تعمل على تصحيح مشكلة ميزان المدفوعات. وتساعد الشرطية المرتبطة بقروض صندوق النقد الدولي على ضمان عدم استخدام البلد المعني لقروض الصندوق لمجرد تأجيل الاختبارات الصعبة وإنشاء مزيد من الديون، والتأكد من قدرته على تعزيز اقتصاده وسداد المبلغ المقترض. ولا بد أن يتفق البلد المقترض وصندوق النقد الدولي على إجراءات السياسة

الاقتصادية اللازمة. كذلك فإن الصندوق يقوم بصرف القروض على مراحل ترتبط بتنفيذه لالتزاماته المقررة على صعيد السياسات. وخلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، عمل الصندوق على **ترشيد** هذه الشرطية - بجعلها أكثر تركيزاً على سياسات الاقتصاد الكلي والقطاع المالي وأقل تدخلاً فيما تختاره البلدان من سياسات، مما يزيد من شعور البلد بملكية برامج السياسات ويزيد من درجة فعاليتها.

يتوقع الصندوق من المقترضين إعطاء أولوية لسداد قروضه. فالبلد المقترض يجب أن **يسدد** قرض الصندوق في الموعد المحدد، حتى تتوفر الأموال لإقراض بلدان أخرى تحتاج إلى التمويل لأغراض الميزان المدفوعات. ويطبق الصندوق إجراءات رادعة لمنع تراكم المتأخرات أو عدم سداد المدفوعات أو رسوم الفائدة. ولكن الأهم من ذلك كله هو الوزن الذي يعطيه المجتمع الدولي لوضع صندوق النقد الدولي كدائن ممتاز؛ فهو يضمن أن يكون الصندوق من أوائل المقترضين الذين تسدد قروضهم، رغم أنه في العادة هو آخر مقرض يقدم على تقديم الأموال إلى البلدان بعد أن تصبح قدرة البلد المعني على الوفاء بالتزاماته موضع شك واضح.

جدير بالذكر أن البلدان التي تقترض من نوافذ الإقراض العادية غير الميسرة لدى الصندوق - فيما عدا البلدان النامية منخفضة الدخل - تدفع أسعار الفائدة ورسوم الخدمة القائمة على السوق، بالإضافة إلى رسم التزام يمكن للمقترض استرداده. ويمكن فرض رسوم إضافية إذا تجاوز القرض مستوى حدي معين لإثناء البلدان الأعضاء عن الاستخدام المفرط لأموال الصندوق. وتطبق الرسوم الإضافية أيضاً على المسحوبات بموجب تسهيل الاحتياطي التكميلي (Supplemental Reserve Facility). أما البلدان منخفضة الدخل التي تقترض بموجب تسهيل النمو والحد من الفقر فتدفع سعر فائدة ميسر هو ٠.٥% سنوياً.

تعزيزاً للضمانات الوقائية التي تكفل حسن استخدام الأعضاء لموارد الصندوق، بدأ الصندوق يشترط اعتباراً من مارس ٢٠٠٠ إجراء تقييمات لمدى امثال البنوك المركزية للممارسات الصحيحة فيما يتعلق بإجراءات الرقابة الداخلية ووضع التقارير المالية وآليات التدقيق. وفي الوقت نفسه، قرر المجلس التنفيذي توسيع نطاق تطبيق الأدوات المتاحة للتعامل مع البلدان التي تقترض من صندوق النقد الدولي على أساس معلومات خاطئة، والاستفادة من هذه الأدوات بشكل أكثر منهجية. عندما يقرض الصندوق، فهو يقدم في معظم الحالات نسبة صغيرة فحسب من احتياجات التمويل الخارجي اللازمة للبلد المعني. ولكن لأن موافقة الصندوق على منح القروض تعد إشارة إلى سير السياسات الاقتصادية في البلد المعني على الطريق الصحيح، فهي تطمئن المستثمرين والدوائر الرسمية وتساعد على توليد تمويل إضافي من هذه المصادر. وهكذا فإن التمويل الذي يوفره الصندوق يمكن أن يكون أداة أو حافزاً مهماً لاجتذاب مزيد من التمويل. وتستند قدرة الصندوق على القيام بهذا الدور الحافز إلى ثقة المقرضين الآخرين في عملياته، وخاصة في مصداقية شرطية السياسات المرتبطة بالإقراض.

الفصل الثاني منظمة التجارة العالمية (الجات)

نشأة منظمة التجارة العالمية ودورها في الاقتصاد العالمي
وتحرير التجارة الدولية
بعد انتهاء الحرب الكونية الثانية وما الحقته من دمار ،
اتجهت أنظار دول العالم نحو تحقيق تعاون اقتصادي دولي واقامة

نظام تجاري دولي جديد^(*) ، وقد ادى هذا التوجه الى عقد مؤتمر بريتون وودز في يوليو ١٩٤٤ الذي انبثق عنه انشاء الصندوق والبنك الدوليين لادارة المدفوعات والتمويلات التنموية الدولية . وفي مجال العلاقات التجارية بادرت الولايات المتحدة الامريكية بالطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للامم المتحدة لعقد مؤتمر دولي للتجارة والعمل إذ انعقد المؤتمر في لندن عام ١٩٤٦ . وذلك لانشاء منظمة للتجارة الدولية (I . T . O) ولم يكتب لهذه المنظمة النجاح بسبب امريكا نفسها التي دعت للاجتماع لإنشائها وذلك أن الولايات المتحدة كانت وقتئذ مسيطرة اقتصاديا وليست في حاجة الى أي تنظيم دولي للتجارة الدولية يحد من سيطرتها وانتشارها ثم انعقدت دورة ثانية لبحث ومناقشة مشروع المنظمة الدولية للتجارة في جنيف خلال اكتوبر ١٩٤٧ ، وبعدها عقد مؤتمر الامم المتحدة حول التجارة والعمل في هافانا تمت الموافقة بموجبها على ميثاق التجارة الدولية ووضع اسس السياسة التجارية للدول الاعضاء ، وتضمنت تخفيض التعريفات الجمركية وعدم التمييز بينها وخطر نظام الحصص والغاء الدعم ومكافحة الاغراق في نوفمبر عام ١٩٤٧ ودامت اعمال مؤتمر هافانا حتى اذار ١٩٤٨ وحضرته (٥٦) دولة ووقعت (٥٣) دولة على المشروع ، ولكنه لم ينجح لعدم

(*) النظام التجاري الدولي : مجموعة من الاوضاع التي تحكم العلاقات التجارية بين الدول المختلفة من تبادل تجاري للسلع والخدمات وحركة عوامل الانتاج من عمل ورأس المال ، ويتضمن مجموعة من المبادئ والاحكام والمعايير والتنظيم التي تعد اساسا لتسيير التجارة الدولية من خلال الادوات المستخدمة من قبل حكومات الدول الداخلة في التنظيم .

للمزيد من الاطلاع : أنظر : الامم المتحدة - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، اعمال الدورة السابعة ، المنعقدة في جنيف ١٩٨٧ ، المجلد (٣) ، نيويورك ١٩٨٩ ، ص ٩٩٢ .

تصديق الولايات المتحدة للسبب الأنف الذكر نفسه ، وهكذا لم يكتب للمشروع ان يدخل حيز التنفيذ^(١).

أ . الاتفاقية العامة للتعرفة والتجارة (الجات - G. A. T. T)

ونظرا لعدم التصديق على نظام هافانا عام ١٩٤٨ ادى الى تثبيت اتفاقية اطلق عليها الاتفاقية العامة للتعرفة والتجارة (الجات) وهي اتفاقية جماعية تم التوصل اليها في اكتوبر عام ١٩٤٧ ، وتضم (٢٣) دولة . وأصبحت سارية المفعول عام ١٩٤٨ وانضمت اليها عدد من الدول ليصبح أعضاؤها (١٢٣) دولة عام ١٩٩٤ قبل المصادقة على جولة الاوروغواي^(٢) . وهي معاهدة دولية تنظم المبادلات التجارية في العالم وهي ليست جهازا أو منظمة تابعة للأمم المتحدة أو وكالة متخصصة كذلك . واكتسبت الجات أهمية كبيرة وعدت أكبر تنظيم عالمي لتنظيم العلاقات التجارية الدولية في ظل واقع يمثل مصالح متناقضة^(٣) .

١ . الاهداف العامة للجات

حددت اتفاقية الجات أهدافا تسعى الدول الاعضاء الى تحقيقها كونها اتفاقية متعددة الاطراف تتضمن مبادئ والتزامات من قبل كل الاطراف الموقعة في مجال سياسات التجارة الدولية ويمكن تلخيصها بالاتي :

- رفع المستوى المعيشي للدول الاعضاء

(١) د/علي ابراهيم ، " منظمة التجارة العالمية جولة ارجواي وتقنين نهب العالم " ، دار النهضة العربية القاهرة ، ١٩٩٧ ، ص . ص (٧ - ١٢) .

(٢) د/علي ابراهيم ، المصدر السابق ، ص ١٩ .
(٣) د/حسين عمر ، " المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة " ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٨ ، ص . ص ٦٢٥ - ٦٢٧ .

- وجاءت هذه المادة بعد اضافة الفصل الرابع من الاتفاقية عام ١٩٦٥ لصالح الدول النامية تحت عنوان التجارة والتنمية ، وجاء الهدف أى رفع مستوى المعيشة يشير الى أهمية تحرير التجارة الخارجية من القيود لما لها من تأثيرات على تحقيق التنمية الاقتصادية للبلدان وتحقيق الرفاه لها^(١) .
- تحقيق الاستخدام التام للدول الاعضاء
- إذ جاء الهدف في ديباجة الاتفاقية لضمان تحقيق العمالة التامة وتحقيق النمو المضطرد للدخل القومي وزيادة الطلب الحقيقي^(٢) .
- الاستخدام الامثل للموارد
- وقد ورد هذا الهدف في ديباجة الاتفاقية لهدف تنمية الموارد وتوسيع نطاق الانتاج والتبادل في العالم . وورد ايضا انه لا يمكن تحقيق هدف تحرير التجارة الدولية ما لم يتم استخدام الموارد استخداما عقلانيا^(٣) .

٢. المبادئ العامة لاتفاقية الجات :

- ولضمان تحقيق الاهداف التي تسعى اليها الاتفاقية فقد تضمنت عدة مبادئ :
- مبدأ عدم التمييز :
- وتتضمن المادة الاولى من الاتفاقية منح الاطراف المتعاقدة جميع المزايا والاعفاءات بدون شروط وتعد الركيزة الاساسية للاتفاقية وتتضمن مبدئين فرعيين هما :

(١) د/عبد الحكيم الرفاعي، " الرسوم الجمركية والتكتلات الاقتصادية "، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع، القاهرة، ١٩٧٦، ص ٥٨ - ٦٨ .

(٢) المصدر السابق ، نفس الصفحات .

(٣) جامعه الدول العربية ، " الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) وانعكاساتها على مستقبل الاقتصادات العربية بوجه عام ومسائل العمل بوجه خاص " ، القاهرة ، ١٩٩٤ ، ص(١٦-١٧) .

◆ الدولة الاولى بالرعاية : يلزم كل طرف ان يعامل الاطراف الاخرى فى الاتفاقية معاملة لا تقل عن تلك التي تمنحها الى دولة ثالثة (ويقصد هنا بالمعاملة التفضيلية التي تتعلق بالتعريفات الجمركية)^(١) . بالإضافة الى الترتيبات المتعلقة بالتكتلات الاقتصادية ذات العلاقة بمبدأ تحرير التجارة الدولية والعلاقات التفضيلية التي تربط الدول الصناعية المتقدمة بمستعمراتها (سابقا) .

◆ المعاملة بالمثل : ورد بالمادة الثالثة من الاتفاقية ، ويتضمن في جوهره معاملة السلع المستوردة لا تقل امتيازاً عن السلع المنتجة محلياً (للدول المتعاقدة) وعدم اللجوء الى قيود غير تعريفية^(٢) .

◆ حظر القيود الكمية : وتضمنته المادة (١١) من الاتفاقية ، ويقصد بالحظر تقييد الاستيراد وقد يكون كلياً أو جزئياً ويعد نظاماً خاصاً ينظم الاستيراد ، وتحدد على أساسها حصصاً او مبالغاً محددة للاستيراد وخلال فترة معينة . واقرت الاتفاقية عدم لجوء الاطراف المتعاقدة الى القيود الكمية غير التعريفية والاقصار على القيود التعريفية^(٣) .

- مبدأ تخفيض الرسوم الجمركية :

دعت الاتفاقية الاطراف المتعاقدة للدخول في مفاوضات مستمرة بشأن الوصول الى تخفيض للتعرفة الجمركية^(٤) .

- مبدأ عدم سياسة الاغراق :

(١) د/عبد الواحد محمد الفار، " طبيعة القاعدة الدولية الاقتصادية " ، دار النهضة العربية

، القاهرة ، ١٩٨٥ ، ص ٩ .

(٢) د/ابراهيم العيسوي ، " الجات واخواتها : النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل

التنمية العربية " ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٥ ، ص ١٦ - ١٩ .

(٣) المصدر السابق ، نفس الصفحات .

(٤) د/عبد الواحد محمد الفار ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٢٠ .

وهي احدى وسائل الرقابة غير المباشرة ، وتتمثل بمجموعة إجراءات يتم بموجبها بيع السلع باثمان تقل عن السوق الداخلية المنتجة للسلعة ، وحسب المادة (٦) من الاتفاقية تدعو الاطراف المتعاقدة تجنب اتخاذ اجراء مضاد ضد الدولة المتسببة ، وتدعو الى فرض رسم تعويضي لالغاء اثر الاغراق^(١) .

٣. أهم المفاوضات المعقودة في اطار الجات

لقد اجرت الاتفاقية سعيا وراء تحقيق اهدافها سلسلة من المفاوضات في صورة جولات متعاقبة لتوسيع نطاق المشاركة وتحقيق قدرا معين من التنازلات الجمركية للاطراف المتعاقدة. وبعد مفاوضات جنيف عام ١٩٤٧ قامت عدة مفاوضات في إطار الجولات الاتية^(٢):

- جولة جنيف عام ١٩٤٨ سويسرا .
 - جولة انسي عام ١٩٤٩ فرنسا .
 - جولة توركاي عام ١٩٥١ انكلترا .
 - جولة جنيف عام ١٩٥٦ سويسرا .
 - جولة ديلون للاعوام (١٩٦٠ - ١٩٦٧) سويسرا .
 - جولة كندي للاعوام (١٩٦٤ - ١٩٦٧) سويسرا .
 - جولة طوكيو للاعوام (١٩٧٣ - ١٩٧٩) سويسرا .
 - جولة اوروغواي للاعوام (١٩٨٦ - ١٩٩٣) سويسرا .
- واقترنت الجولات الخمسة الاولى على تبادل التنازلات الجمركية للدول المشاركة ، ومن أهم الصعوبات التي واجهتها ، سعي بعض الدول لاجراء حماية مصطنعة ضد المنافسة الخارجية وعدم تفيدها بمبادئ الاتفاقية ولاسيما الولايات المتحدة

(١) د/ابراهيم محمد الفار ، " السياسات التجارية الخارجية " ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص ٨٠ .

(٢) د/عبد الحكيم الرفاعي ، مرجع سابق ، ص ٣٩ .

الامريكية ودول الكومنولث البريطانية . وقد استمرت المفاوضات بشأن العديد من الشروط المثيرة للجدل حول العديد من القضايا .

وسوف يقتصر الباحث على اهم جولات الجات وهي :
جولة أوروغواي لما لها من اهمية في نشأت منظمة التجارة العالمية (W . T . O) وأثرها في تحرير التجارة الدولية .

٤ . جولة الأوروغواي (١٩٨٦ - ١٩٩٣)

لم يكن ولادة الجات عام ١٩٤٧ ومنظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٥ وليدة الصدفة في اقامة نظام جديد للتجارة كما لم ترد الدول المتقدمة التي دعت اليها أن تأخذ بالاهتمام مصالح الدول النامية التي عانت من الدول المتقدمة نتيجة اتباعها سياسة المعايير المزدوجة . بل ان الامر جاء نتيجة اعادة ترتيب للاوراق والاضاع لاقتصاد عالمي يحقق مصالح الكبار نظرا لفقدانها لكثير من مصالحها بسبب اشتداد المنافسة عما كانت عليه بعد الحرب الكونية الثانية . ولذلك دعت امريكا بضرورة عقد جولة جديدة من المفاوضات وهي جولة الاوروغواي والتي بدأت عام ١٩٨٦ واستمرت لنهاية عام ١٩٩٣ ، مارست خلالها الولايات المتحدة جميع اساليب الضغط السياسي على جميع الدول بما فيها أوروبا واليابان ، وذلك أنها ادركت انها تخوض حربا اقتصادية تنافسية وتريد انقاذ اقتصادها المتدهور ، نظرا لتراجع قدرتها التنافسية خاصة في مجال الحديد والصلب والسيارات والالات والالكترونيات وخصوصا مع اليابان والمانيا وبعض الدول النامية المتقدمة مثل كوريا الجنوبية والبرازيل وتايوان وسنغافوره التي ظلت اسواقها مغلقة حينها امام السلع الامريكية (١)

وتعد هذه الجولة من أهم جولات " الجات " وتمثل آخر جولاتها واطولها ، وتكتسب أهميتها من كونها السبب في اقرار

(١) فردريك كليرمون ، " النهب الدولي " ، ترجمة غازي ابو عقل ، دار المستقبل ، دمشق ، ١٩٩٣ ، ص ١٠٩ - ١١٥ .

أنشاء منظمة التجارة العالمية (W . T . O) ، وجاءت هذه الجولة من قبل الدول الكبرى لإعادة رسم الخريطة الاقتصادية الدولية ومحاولة أحتواء النزاعات الاقتصادية الإقليمية .

- الظروف التجارية قبل جولة الاوروغواي :

شهد الاقتصاد العالمي في عقد الثمانينات بعد انتهاء جولة طوكيو عام ١٩٧٩ عدداً من الازمات من أهمها ، سيادة حالة ((الركود التضخمي - Stagflation)) في الدول الرأسمالية الى جانب ازمة النفط بعد ١٩٨٢ خاصة كما شهدت الفترة تصعيدا خطيرا في التجارة الدولية بعد تصاعد الدعوة الى الحماية التجارية واشتداد المنافسة بين الدول الصناعية الرأسمالية المتقدمة من خلال العوائق غير التعريفية ، كما شهدت الفترة تنامي القوى الاسيوية الاقتصادية مقابل شعور الولايات المتحدة الاميركية بتراجع نفوذها الاقتصادي (على الرغم من تعاضم دورها السياسي والعسكري) نظرا لتناقص نصيب الولايات المتحدة في الاسواق الخارجية ولا سيما الصادرات الزراعية مقابل اتباع سياسة الدعم الزراعي من قبل أوروبا .

ومن التداعيات الدولية في نهاية العقد الثامن من القرن المنصرم انهيار النظام الشيوعي (الاتحاد السوفيتي سابقا) والدول الاشتراكية في شرق أوروبا (الدول المتحولة) والحاجة في اعادة ترتيب قواعد نظام التجاري الدولي الذي وضع ابان الحرب الباردة والتنافس بين المعسكرين الرأسمالية والاشتراكية (١)

- سير المفاوضات " لجولة اوروغواي " والقضايا المطروحة :

في اعقاب جولة طوكيو عقد اول مؤتمر وزاري " للجات " في نوفمبر عام ١٩٨٢ ، دعت اليه الولايات المتحدة الاميركية خدمة لمصالحها بغية الضغط على الجماعة الاقتصادية الاوروبية لأرغامها على الحد من اجراءات الدعم للصادرات الزراعية ،

(١) ابراهيم العيسوي ، مرجع سابق ، ص ٤٥ - ٤٧ .

وتوسيع نطاق " الجات " ليشمل الخدمات لتحرير التجارة في هذا القطاع الحيوي . وكانت الحجة ان اجراءات الدعم هي غير قانونية للاتفاقية ، وضرورة توسيع نطاق " الجات " لتحقيق أهدافها في تحرير التجارة الدولية لتشمل قطاعات اخرى ، الا أن الجهود الامريكية فشلت في الوصول الى غاياتها ، فبعد انعقاد الدورة (٤٠) للاطراف المتعاقدة في عام ١٩٨٤ لم تعدل الاتفاقية لتشمل الخدمات ، كما ان الجماعة الاوروبية لم تعمل على إزالة دعمها لصادراتها الزراعية (والمعروفة بالسياسات الزراعية المشتركة) ، كما أن الدول النامية رفضت ادراج الخدمات في الاتفاقية آنذاك.

فالولايات المتحدة الامريكية كانت تعاني من سياسة الدعم الذي تقدمه أوروبا لمنتجاتها الزراعية إذ وصلت الى (١٣٣) مليار دولار عام ١٩٩٢ . كما ان الولايات المتحدة لم تستطع تحقيق المزايا النسبية على الرغم من تقدمها في صناعة الكمبيوتر والبرامج والانتاج السينمائي بسبب تجاوزات حقوق الملكية الفكرية ونسخ هذه البرامج بطرق غير مشروعة ، جاءت الدعوة الامريكية الى ضرورة التزام قواعد دولية تحافظ على حقوق الشركات الامريكية من خلال جولات الاوروغواي التي استمرت حتى عام ١٩٩٣ منذ بدئها عام ١٩٨٦ كما اسلفنا .

ومع اصرار امريكا على ادراج الموضوعات الجديدة (الدعم الزراعي وحقوق الملكية الفكرية والخدمات) ضمن جولة الأوروغواي (مظلة الجات) أو تحت مظلة المنظمة (منظمة التجارة العالمية " W . T . O " فيما بعد) عام ١٩٩٥ ، كان هذا الاصرار يفسر لنا محاولة امريكا وضع العالم تحت السيطرة لغرض هيمنتها وتحقيق مصالحها من خلال وضعها تحت مظلة قانونية عالمية ملزمة^(١).

(١) د/علي ابراهيم ، منظمة التجارة العالمية ، مرجع سابق ، ص ٥٨ - ٦١ .

لقد كان الهدف الاساس المعلن منذ نشوء الاتفاقية " الجات " لجولة اورغواي هو تحرير التجارة الدولية للسلع المنظورة وغير المنظورة وتدققها بشكل حر مبنيا على المزايا النسبية على ان يؤدي هذا التحرر الى تحويل اتفاقية الجات كاتفاقية عامة للتعريفات والتجارة فعليا (اتفاقية لا تملك صفة الالزام) لتفتح الباب امام تكوين منظمة عالمية (تملك صفة الالزام) ولفض المنازعات التجارية الدولية وما يتعلق بها وتتولى الاشراف والمراقبة على الدول الموقعة والمنظمة .

٥ . القضايا المطروحة امام الجات :

وسوف يتم التعرض الى عدد من القضايا المطروحة في

جولة أوروغواي لما لها من أهمية في التحليل :

- التجارة في المنتجات الزراعية :

لقد كان هذا الموضوع المثير للجدل احد الموضوعات التي تم التفاوض بشأنها في إطار " الجات " ، من خلال نزاع طويل بين المجموعة الاوروبية والولايات المتحدة بشأن الدعم الذي يقدمه كل منها الى المزارعين والى الصادرات الزراعية ، وتشير الدراسات الى تضاعف حجم الدعم الذي تقدمه كل منهما ، ذلك أن تخفيض الدعم سوف لا يخفض حصتهما في السوق الدولية فقط بل في السوق الاوروبية ذاتها . وبعد مفاوضات طويلة وشاقة تم التوصل الى النقاط الجوهرية الاتية :

◆ استبدال القيود الكمية بنظام القيود التعريفية وفتح الاسواق امام المستوردات غير الكمية .

◆ خفض الدعم للانتاج الزراعي المحلي .

♦ اتباع قواعد خاصة بالوقاية لحماية الانتاج الزراعي وتجنب تحويلها الى سلاح حمائي^(١). - تجارة المنسوجات والملابس :
وتعد من المواضيع الحساسة والمثيرة للخلاف بين الدول المتقدمة والنامية ، ويعود سبب الخلاف الى خضوع تجارة المنسوجات الى اتفاقية " الالياف المتعددة " وهي تتعارض مع اتفاقية " الجات " ، إذ تستند اتفاقية الالياف الى مبدأ التمييز بينما تستند اتفاقية " الجات " الى مبدأ عدم التمييز ، إذ يتم من خلال اتفاقية الالياف المتعددة تحديد حصص لكل بلد مصدر ومستورد ، وتعتمد الدول النامية بدرجة كبيرة على تجارة المنسوجات وتمثل قدرا كبيرا من دخلها الوطني من التجارة الدولية.
وقد نصت اتفاقية " الجات " على تخفيض التعريفات الجمركية والغاء القيود غير الجمركية (الكمية) في تجارة المنسوجات وتطبيق القواعد الخاصة في مكافحة الاغراق والأعانات والرسوم التعويضية وتفادي فرض أية إجراءات ضد المستوردات من المنسوجات والملابس عند وضع أية سياسة تجارية . ويتم ذلك على شكل مراحل يجري دمجها في " الجات " حتى بدأت مرحلتها الاولى عام ١٩٩٠ وتنتهي بحلول عام ٢٠٠٥ وسوف تمنح الدول النامية معاملة تفضيلية ولا سيما (الاقبل نموا) التي يكون اجمالي صادراتها من المنسوجات قليلة نسبة الى صادرات الدول الاعضاء^(٢).
- تجارة السلع المصنعة :

(١) جامعة الدول ، " الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) وانعكاساتها على مستقبل الاقتصادات العربية بوجه عام ومسائل العمل بوجه خاص " ، مرجع سابق ، ص ٤٤ .

(٢) سيف الدين الرمحي ، " نتائج جولة الاوروغواي " ، مجلة التنمية الصناعية العربية ، العدد ٢٧ ، تشرين أول ١٩٩٤ ، ص ٥٨ - ٥٩ .

وبعد استثناء تجارة المنسوجات والملابس من السلع المصنعة ، فان المفاوضات تمر بدرجة اقل صعوبة من السابق في جولة الاوروغواي ، واستمر الاتفاق الرباعي (الولايات المتحدة والاتحاد الاوروبى وكندا واليابان) بالانعقاد على هامش جولة الاوروغواي لوجود نزاعات تجارية ثنائية بينهم . ومع ذلك فان هنالك حفظاً ملحوظاً قد حدد في التعريفات الجمركية ، كما سمح لنسبة كبيرة من السلع المصنعة لدخول الاسواق دون رسوم جمركية مثل (الادوية والمعدات الطبية ، ومعدات البناء ، والصلب ، والورق ، والاثاث والمعدات الزراعية) .

كما قدمت الدول النامية الكثير من التنازلات في مجال خفض التعريفات الجمركية في إطار برامج الاستقرار والتكيف الهيكلي والتصحيح الاقتصادي^(١) .
- تجارة الخدمات :

لقد كان نطاق تطبيق القواعد الدولية مقصوراً على التجارة السلعية منذ بدايات اتفاقية " الجات " ولغاية جولة الاوروغواي عام ١٩٨٦ التي دعت الى تحرير تجارة الخدمات ، ويقصد بالقيود التجارية على الخدمات القرارات والاجراءات الادارية التي تضعها كل دولة على الخدمات ، وتدعو " الجات " صراحة الى ازالتها .

وقد كان موضوع تحرير تجارة الخدمات محل خلاف بين الدول المتقدمة وخاصة الولايات المتحدة وبين الدول النامية (ولاسيما الهند والبرازيل) لان تحرير الخدمات سوف يؤثر سلبياً على قطاع الخدمات فيها .

وبعد مفاوضات مستمرة تم التوصل الى حل وسط تم بموجبه تحديد بعض الخدمات التي تم الاتفاق عليها وازالة العوائق التجارية امامها وهي : الخدمات المالية والنقل الجوي

(١) د/ابراهيم العيسوي ، مرجع سابق ، ص ٦٤ .

والاتصالات ، اما بشأن تحرير خدمات انتقال الايدي العاملة فلم تحرز المفاوضات أي شيء ملموس^(١) .

- حماية الملكية الفكرية (T.R.I.P.S) :

وتشمل الجوانب المتعلقة بالانتاج الفكري والابداع الفني والاختراعات التكنولوجية والاعمال الادبية ذات الطابع التجاري . وعلى الرغم من وجود منظمة عالمية للملكية الفكرية (W.I.P.O.) منذ عام ١٩٦٧ وتضم في عضويتها (١٣٢) دولة الا ان الولايات المتحدة اصرت على ادراجها في مفاوضات الاوروغواي ، وبموجبها تتعهد الدول الأعضاء تطبيق الاجراءات الرادعة لانتهاك هذه الحقوق ، وقد نص الاتفاق على تقديم معونة مالية وفنية لصالح الدول النامية بشأن هذا الموضوع^(٢) .

- الاجراءات المتعلقة بالاستثمار الاجنبي (T.R.I.M.S) :

وترى الدول المتقدمة ان اجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة مشابهة للدعم الذي تقدمه تلك الدول لصادراتها ، وتسعى الدول المتقدمة في مفاوضاتها في إطار " الجات " الى الغاء الاجراءات التي تغير مسار التجارة الدولية (من ضمنها الانتاج غير الكفوء) وألغاء اجراءات الاستثمار المخالفة لقواعد " الجات " ، وحدد الاتفاق اجراءات الاستثمار ذات الاثر بالتجارة وهي شروط تضعها السلطات المحلية على الاستثمارات الاجنبية التي تعمل في نطاقها والتي تنطوي على تقييد وتشويه للتجارة الدولية وتضع العراقيل أمام الاستثمارات الدولية . ونصت المادة - ١٥ - على إلغاء الاجراءات المحظورة المشار اليها والشروط المحظور فرضها من اهمها^(٣) :-

(١) د/اسامة المجذوب ، " الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا الى مراكش " ، ص ٧٢ .

(٢) د/ابراهيم العيسوي ، مرجع سابق ، ص ٧٩ - ٨٠ .

(٣) المصدر السابق ص ٧٧ - ٧٩ .

- ◆ شرط استخدام المستثمر الاجنبى لنسبة من المكون المحلى فى المنتج النهائى.
 - ◆ شرط أحداث توازن بين صادرات المستثمر الاجنبى ومستورداته .
 - ◆ شرط بيع نسبة من الإنتاج فى السوق المحلية .
 - ◆ شرط الربط بين النقد الاجنبى المتحقق من الصادرات وبين النقد الاجنبى المخصص للمستوردات .
- ٦ . تقييم عام لجولة الاوروجواي :

يعد العديد من الباحثين جولة الاوروجواي أكبر هجمة طموحة على القيود التجارية فى التاريخ الاقتصادى ، ومع طول فترة المفاوضات التى استغرقتها كان هنالك صراع خفى ومرير بين الولايات المتحدة الامريكىة وأوروبا (وخاصة فرنسا) بسبب الركود الذى أصاب اقتصاداتها . وكان لطول الفترة التى أجريت فيها المفاوضات فى إطار جولة الاوروجواي لها أسباب عدة ، أهمها ؛ أن " الجات " سعت الى أن تضم مجالات كثيرة لا سيما الزراعة والملكية الفكرية والخدمات والاستثمار الاجنبى والملابس والمنسوجات والسلع المصنعة وغيرها ، كما استطاعت أن تخفض التعريفات الجمركية على السلع المصنعة وألغت العديد من القيود التجارية (غير التعريفية) على الملابس المستوردة . وهنالك من أبرز الجوانب الايجابية والسلبية لجولة الاوروجواي :

- الجوانب الإيجابية للجولة^(١) :

وتشمل هذه الجوانب كافة الاطراف المتعاقدة وعلى المستوى العالمى :-

- ◆ على مستوى الدول المتقدمة :

(١) عادل أبو سنييه ، " جولة الاوروجواي (١٩٨٦ - ١٩٩٤) " ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، مجلد ٤ ، عدد ٣ ، سبتمبر ١٩٩٦ ، ص ٣٧ - ٣٨ .

- الولايات المتحدة الأمريكية :
وستجنب الولايات المتحدة الأمريكية الدخول في حرب تجارية مع أوروبا ودول جنوب شرق اسيا واليابان والدول التجارية الكبرى . كما تعد هذه الاتفاقية بمثابة هدية تقدم الى الشركات الأمريكية من خلال تحقيق المزيد من المبيعات والارباح نظرا لتشديد الحماية على حقوق الملكية الفكرية .
- دول أوروبا واليابان :
إن تخفيض التعريفات الجمركية يؤدي الى حصول أنتعاش لاقتصادياتها التي تشهد ركودا اقتصاديا .
- ◆ على مستوى الدول النامية :
أتاحة الفرصة لها للدخول في الاسواق العالمية من خلال تحرير التجارة وفتح الاسواق أمامها وتخفيض التعريفات الجمركية ، ولكن بالنسبة للدول النامية لا بد لها من أن تحسن من جودة سلعها المصدرة لتستطيع المنافسة في الاسواق الدولية .
- ◆ على المستوى العالمي :
استطاعت تخفيض التعريفات الجمركية على البضائع واستطاعت أن توسع من نطاقها لتشمل الخدمات وحقوق الملكية الفكرية إضافة الى قطاع الزراعة والسلع المصنعة والمنسوجات وشملت الحواسيب أيضا . كما استطاعت تخفيض القيود غير التعريفية (الكمية) للعديد من السلع .
- الجوانب السلبية للجولة (1) :
وتتمثل بالنقاط الآتية :
 - ◆ عجزت الاتفاقية عن حل النزاعات في مجال الخدمات المالية والبحرية وصناعة الافلام.
 - ◆ هنالك شعور بعدم الرضا يسود بين الأمريكيين والأوروبيين أنفسهم بشأن العديد من القضايا مما قلل من

(1) المصدر السابق ، نفس الصفحات .

حماس رجال الاعمال لدعم المزيد من التحرر التجاري متعدد الاطراف ويعتقدون أنها دون مستوى الطموح وأن الجولة لم تحقق كافة أهدافها .

◆ تشعر الدول النامية بعدم الرضا كونها ترى أن الفائدة في هذه الاتفاقية تسير في صالح الدول المتقدمة وستجلب لها المزيد من تكريس التبعية الاقتصادية والتكنولوجية .

◆ إن إلغاء الدعم أو التخفيض للمنتجات الزراعية سيؤثر سلبا على الدول المستوردة للغذاء .

◆ إن الخطر الحقيقي على " الجات " ينشأ من احتمال تشدد التجمعات الاقتصادية على الاجراءات المرتبطة بالتجارة العالمية والتي ينجم عنها عدم استقرار أو زعزعة الاسواق العالمية المفتوحة .

٧. موقف " الجات " من الدول النامية :

أن هيمنة البلدان الصناعية المتقدمة الرأسمالية على الاقتصاد العالمي وعلى التجارة الدولية وعلى رأسها الولايات المتحدة الامريكية أصبح أمرا بديهيا ، وأن فكرة عقد جولة الاوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف هي فكرة أمريكية بالدرجة الاولى ساندتها الدول الصناعية السبع (G.7) . وأن مفاوضات " الجات " لم تكن في أي وقت بين أطراف متكافئة بل على العكس كانت متباينة من حيث وزن الدول وقوتها الاقتصادية والسياسة ومكانتها العالمية^(١) . فعلى سبيل المثال يذكر ممثل الهند في مفاوضات بلاده في إحدى جولات الاوروغواي لعام ١٩٩٣ أن بلاده قدمت تخفيضات جمركية على أستيراداتها من السلع المصنعة تصل الى (٥٥ %) في المتوسط ، مقابل ذلك لم تقدم أمريكا سوى ١٨ % من التخفيضات وأوروبا ٢٢ % فقط . ويذكر ممثل مصر في المفاوضات عام ١٩٩٤ أن الاتفاقية الخاصة بالزراعة لم يكن من الممكن حتى مناقشتها أو تغيير كلمة

(١) عبد الواحد العفوري ، مرجع سابق ، ص ١٢١ - ١٢٢ .

منها ، وإنما تم اللقاء بين الولايات المتحدة وأوروبا قبل عقد المفاوضات الخاصة بالزراعة بعدة أيام (١).
لذا فإن الدول النامية ترى أنها قدمت تنازلات " للجات " أكثر من الدول الصناعية ، وأنه في معظم الحالات كانت البلدان النامية تشعر بعجزها الشديد أزاء رغبتها في أحداث أي تغيير ينبع من مصالحها والذي ترى فيه أنما يتم وفقا للاعبين الكبار حسب ما يراه بعضهم(٢).

ومن التحديات الحقيقية التي واجهتها الدول النامية بعد اعتماد الوثيقة النهائية لمفاوضات جولة الاوروغواي ، أنها لم تكن محصورة على الدول الاعضاء فقط، ولكنها ستشمل كل دول العالم (على حد تعبيرهم) . فالارتفاعات المتوقعة في الاسعار العالمية للمنتوجات الزراعية نتيجة تخفيض الدعم سيكون لها أثر سلبي على كافة الدول المستوردة للغذاء بما فيها الدول غير الاعضاء في " الجات " ولقد صنفت جولة الاوروغواي الدول النامية نفسها . بعدما ميزت بين ما هي نامية وما هي متقدمة ، فصنفتها نامية - وأقل نمواً، وبين نامية ومنخفضة الدخل . ولقد عانت الكثير من الدول مثل (الصين من مشكلة رفض معاملتها معاملة تفضيلية كدولة نامية عندما رغبت حينها الانتماء الى منظمة التجارة العالمية) . واعترفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) في تقرير لها حول نتائج جولة الاوروغواي ، ان البلدان النامية سوف لن تجني سوى القليل من المكاسب وان بعضها سوف يخسر ، مثل الدول الافريقية الموقعة على اتفاقية (

(١) منير زهران، محاضرة رئيس وفد مصر الى مفاوضات الجات، الاهرام ١٩ / ١ / ١٩٩٤ .

(٢) عبد الحي يحيى زلوم ، " نذر العولمة " ، دار الفارس للنشر والتوزيع ، عمان ،

١٩٩٩ ، ص ٢٤٧ - ٢٦٨ .

لومي) سوف تفقد المزايا التي كانت تسمح لها بتصدير سلعها المصنعة الى أوروبا وفقا لنظام الحصص^(١). ويرى الخبراء أن جولة الأوروغواي أدت الى تخفيض الحواجز الجمركية التي كانت عقبة أمام الصادرات من الدول النامية، كما انها فرضت قدرا من الألتزام للدول الصناعية أمام تخفيض الحواجز أمام صادرات الدول النامية. وليس المطلوب هنا الغاء الحماية الوطنية والاسراف الشديد فيها ولكن التهيؤ للمنافسة المستقبلية التي لا بد منها^(٢).

ب - قيام منظمة التجارة العالمية ودورها في تحرير التجارة الخارجية

لقد انبثقت فكرة إنشاء منظمة التجارة الدولية (I.T.O) على غرار انشاء مؤسسات بریتون وودز إذ كانت قد أقرت في مؤتمر هافانا عام ١٩٤٨ ولكن لم يكتب لها ان ترى النور لعدة اسباب، أهمها، الموقف الامريكي وقد تذرت حينها باسباب واهية لمنع التصديق عليها لانها كانت القوة التي لا يستهان بها على المستوى العالمي اقتصاديا وسياسيا وعسكريا، بالإضافة لكونها دائنة لجميع الدول بعد الحرب الكونية الثانية، ولم تكن هنالك صناعات منافسة لها في أوروبا واليابان. وبعد حرب فيتنام تحديدا في نهاية الخمسينات ظهرت قوى اقتصادية منافسة للاقتصاد الامريكي كدول جنوب شرق اسيا واليابان وأوروبا. وفي السبعينات من القرن المنصرم توقفت امريكا عن تحويل الدولار الى ذهب، إذ ظهر الاقتصاد الامريكي اقل قوة من السابق للاسباب اعلاه وفي هذا العقد بدأت امريكا

(١) عبد الواحد العفوري، مرجع سابق، ١٢٣ - ١٢٤.

(٢) د/سعید النجار، "اتفاقية الجات والبلدان النامية"، صحيفة الاهرام، ٢١ / ١ / ١٩٩٤

والدول المتقدمة بتعويم عملاتها في السوق والتخلي عن قاعدة الذهب ، وهناك اسباب اخرى لا تقل أهمية وهي تدويل الانشطة الاقتصادية من الشركات متعددة الجنسية خاصة . إذ بدأت هذه الشركات بالضغط على حكوماتها الى فتح وقيام سوق دولي عالمي موحد من خلال " الجات " وجولاتها المستمرة منذ عام ١٩٤٧ ، ولقد عانت الكثير من الدول من المفاوضات والاتفاقات غير الملزمة . وان الامر يتطلب قيام نظام عالمي قوي وملزم ويمتلك قاعدة عريضة دائمة ، لتمارس صلاحيات قوية وملزمة في فض النزاعات الاقتصادية الدولية وتشرف على تطبيق الاتفاقيات الدولية كسوق واحدة .

من كل ما تقدم تمت الدعوة ومن خلال اتفاقية " الجات " وفي نهاية جولة أوروغواي عام ١٩٩٤ تم الاتفاق على قيام منظمة اطلق عليها منظمة التجارة العالمية (W.T.O) والتي بدأت بممارسة صلاحياتها امتدادا لاتفاقيات " الجات " منذ تاريخ ١ / ١ / ١٩٩٥^(١) .

ج - وظائف منظمة التجارة العالمية ومهامها :

وفقا للمادة (٣) من الاتفاقية المنشئة للمنظمة من خلال نتائج جولة الاوروغواي ، فان منظمة التجارة العالمية تقوم بالمهام الآتية^(٢) .

١. الاشراف على تنفيذ الاتفاقيات التي تنظم العلاقات التجارية الدولية .
٢. تنظيم المفاوضات بين الدول الاعضاء مستقبلا لتحرير التجارة الدولية .

(١) د/علي إبراهيم، " منظمة التجارة العالمية "، مرجع سابق، ص ٨٢ - ٨٤ .

(٢) د/نبيل حشاد ، " الجات ومستقبل الاقتصاد العالمي والعربي " ، دار النهضة

العربية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٥٩ - ٦٠

٣. فض المنازعات بين الدول الاعضاء عند تنفيذ الاتفاقات طبقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في جولة الاوروغواي .
٤. المتابعة والاشراف على السياسات التجارية للدول الاعضاء لضمان عدم تعارضها مع سياسة المنظمة القائمة .
٥. التعاون مع الصندوق والبنك الدوليين بغية ضمان التنسيق في وضع السياسات الاقتصادية على الصعيد الدولي .
ولتمارس المنظمة دورها وتحقيق اهدافها وقيامها بالوظائف الملقاة عليها ، فإن المادة (٣) للمنظمة أشارت صراحة الى ان منظمة التجارة العالمية تتمتع بالشخصية القانونية الدولية وفقا لقواعد القانون الدولي .

د - دور منظمة التجارة العالمية في تحرير التجارة الدولية

لقد بدأت المنظمة بالظهور في مسرح الحياة الاقتصادية الدولية في ١/١/١٩٩٥ ، ووصل عدد أعضائها الى (١٢٨) دولة حسب الاجتماع الوزاري في ديسمبر / ١٩٩٦ وتضم الآن (١٤٢) دولة ، وقدمت (٣٠) دولة طلبات الانضمام ، وتدرس من قبل المنظمة ويصوت عليها حتى توفرت شروط عضويتها ، وقد نصت المادة (٥) من الاتفاقية المنشأة للمنظمة ان يتخذ المجلس العام للمنظمة الترتيبات اللازمة لأقامة تعاون فعال مع المنظمات ذات الصلاحية والمسؤولية المشتركة مع المنظمة ، مع الاخذ بالاهتمام ان تتخذ الترتيبات اللازمة للتشاور والتعاون مع المنظمات غير الحكومية المعنية بمسائل تتصل باهتمامات المنظمة (١).

وخلال المؤتمر الوزاري الأول لمنظمة التجارة العالمية الذي عقد في سنغافورة للفترة ٩ - ١٣ - ديسمبر / ١٩٩٦ ، أتفقت الدول بالاجماع على إلغاء الرسوم الجمركية

(١) د/علي إبراهيم، " القانون الدولي العام " ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٧ ، ص ٧٤ - ٧٨ .

ابتداء من عام ١٩٩٩ على السلع من المشروبات ومواد البناء والمواد الطبية والصيدلانية ومنتجات الأثاث ومنتجات تكنولوجيا ومعلوماتية واتصالات تشمل (٣٠٠) سلعة إلكترونية و (٤٠٠) منتج طبي صناعي إذ إنها تعفى نهائياً من الرسوم^(١). وسوف تستفيد الدول النامية الأعضاء في المنظمة من التخفيضات الجمركية والاعفاءات انطلاقاً من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، حيث ستتدخل المنتجات المصدرة من قبل الدول النامية الأعضاء إلى أسواق الدول المتقدمة بكمية أكبر مما كان عليه الوضع قبل جولة أوروغواي.

وعلى الصعيد التنفيذي فإنه تم خفض (٦٤ %) من إجمالي الاستيرادات من الدول المتقدمة و (٤٦ %) من إجمالي الاستيرادات من الدول النامية (٢).

إن تحرير التجارة للسلع المصنعة لا يكون بالصورة الكبيرة التي يعرضها بعض الكتاب والتي ستعود بالوفر الكبير على دول العالم النامي، ففي دراسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) إن الدول النامية ستظل تواجه قيوداً على دخول صادراتها إلى أسواق الدول الصناعية خاصة الملابس والنسيج والسلع النصف مصنعة من السلع الزراعية على الرغم من الاتفاق الأنف الذكر.

وسيكون لذلك آثار سلبية على الصناعات في الدول النامية عندما تفتح الأسواق في الدول النامية أمام السلع والمنتجات الكهربائية والإلكترونية المصنعة من قبل الدول الرأسمالية الصناعية الأعضاء. وحسب المؤتمر الوزاري للمنظمة في سنغافورة عام ١٩٩٦ فإنه سيدمر الصناعة الوطنية للدول الفقيرة ويحرمها من فرصة التقدم في المستقبل. ومع تطبيق قواعد

(١) د/علي إبراهيم، "منظمة التجارة العالمية"، الإهرام، القاهرة، ١٤/ديسمبر/١٩٩٦.

(٢) د/اسامة المجنوب، "الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش"، مرجع سابق، ص ١٠٨.

تحرير التجارة الدولية في إطار المنظمة فإن الدول الصناعية الرأسمالية التي كانت تبذل جهوداً مضنية وتتنافس وتتحايل لغزو الأسواق الأجنبية من خلال إقامة استثمارات أجنبية في الدول النامية لن تكون بحاجة إليها الآن ، فالصناعات الأمريكية واليابانية والأوروبية التي كانت تبذل أقصى جهودها للاستثمار في الدول النامية (مبدأ التنافسية) مثل سنغافورة أو ماليزيا أو غيرها ومع الغاء الحواجز الجمركية والكمية فإن صناعة السيارات والأجهزة الإلكترونية لن تكون مضطرة بعد اليوم للاستثمار بالخارج ، لان الاستثمار الاجنبي سيتم توظيفه على أساس اعتبارات الكفاءة الرأسمالية وليس لمجرد تفادي الاصطدام بالسياسات الحمائية^(١).

ان تحرير التجارة سيسهم في احداث تشوهات في هيكل الانتاج الدولي لغير صالح الدول النامية ومنها العربية لأن الدول الصناعية تسيطر على حصة الأسد كما يصفها بعضهم في التجارة الدولية ضمن إطار التحرير التجاري^(٢).

هـ - التأثيرات المحتملة على اقتصادات الدول حسب الأقاليم الجغرافية

بعد مؤتمر مراكش عام ١٩٩٤ قامت عدة دراسات تشير الى التأثيرات المحتملة على اقتصادات الدول النامية ومن ابرز هذه الدراسات (دراسة فيليب - أفينيس ، وجيمس ولش ، وبنك مصر ، وصندوق النقد الدولي)، وتم بموجبها تقسيم العالم النامي

(١) رينشارد هارمن ، " جولة الاوروغواي نعمة للاقتصاد العالمي " ، مجلة التمويل والتنمية ، مارس ، ١٩٩٥ ، ص ٢٣ .

(٢) د/علي إبراهيم ، " التقرير الاستراتيجي العربي " ، ١٩٩٤ ، ص ١٥٨ - ١٥٩ .

الى اقاليم ، وسوف يتم التركيز على مجموعة أقاليم الدول النامية
(١) :

١ . التأثيرات المحتملة على اسيا ودول الباسفيك :

تؤكد الدراسات تزايد أهمية اسيا ودول الباسفيك في التجارة العالمية منذ عقد الثمانينات والتسعينات من القرن المنصرم إذ تتخذ صادراتها بشكل كبير طابع السلع المصنعة وعلى الرغم من ازدياد أهمية السلع الزراعية المصنعة في هذه الدول الا انها لا تشمل الا نسبة ضئيلة من التجارة العالمية تقريباً (١٨ %) فقط ، حيث ان الولايات المتحدة ستقل من الضغوط الاقتصادية التي تتعرض لها دول أسيا والباسفيك من جراء حرية التجارة لتكوين كتلتات تجارية خاصة بها . وان بعض الدول ومنها الصين سوف تستفيد من التحرير المستمر لصادراتها الزراعية كونها مصدراً رئيسياً للزراعة . أما الدول الآسيوية والتي قطاعها التصديري موجه الى السلع المصنعة وتميل الى استيراد السلع الغذائية مثل (سنغافورة وكوريا الجنوبية وسيرلانكا وهونج كونج) فأنها سوف تعاني سلبيات من الاتفاقية . أما من حيث المنسوجات فأن الصناعة الآسيوية وصلت مساهمتها الى (٤٥ %) من الصناعة العالمية للمنسوجات والملابس وأن الدول المستفيدة هي (بنغلاديش والهند وماليزيا وباكستان وهونج كونج وكوريا الجنوبية وسيرلانكا وتايلاند واندونيسيا) .

٢ . التأثيرات المحتملة على دول امريكا اللاتينية :

ان مجموعة الدول اللاتينية سوف تستفيد من الاتفاق بشأن السلع الزراعية إذ تشير الدراسات الى أن السوق الأمريكية

(١) انظر :

- بنك مصر ، الجات وجولة الاوروغواي ، النشرة الاقتصادية ، القاهرة ، ١٩٩٤ ، ص ٣٦ - ٣٧ .

- صندوق النقد الدولي ، " الاثار المحتملة لتناج جولة الاوروغواي على الدول النامية منخفضة النمو " نيويورك ، مايو ١٩٩٤ ، ص ٦١ - ٦٣ .

مستورد رئيس للقطن والبن والكاكاو والسكر والموز واللحم والدواجن والحبوب وفول الصويا والفاكهة والزهور .

أما من حيث السلع المصنعة فإنه يعمل على زيادة المستوردات من الدول الصناعية المتقدمة وكذلك من حيث الملابس والمنسوجات لأنها سوف تستفيد لأن أكثر صادراتها من هذه السلع موجهة الى اسواق الدول المتقدمة .

٣ . التأثيرات المحتملة على افريقيا :

سوف تتضرر المجموعة الافريقية اثر ارتفاع السلع الغذائية كونها مستورداً كبيراً لها ، ولكنها سوف تستفيد من قطاع الملابس والمنسوجات مثل المغرب ومصر (كمنتج رئيسي للقطن) . حيث ان موقع تلك الدول على البحر المتوسط يعد قريباً من الدول المتقدمة مما يسهل عمليات النقل .

وتشير الدراسات الى ان المجموعة الافريقية تعاني من مشكلات اقتصادية وتجارية تتعلق بالبيئة والفقر والنمو السكاني المرتفع ، والسياسات الحكومية الاصلاحية التي تؤدي الى مزيد من الفقر والكساد والحاجة المستمرة الى المساعدات ، علماً انه قد تناقص نصيب الدول الافريقية من التجارة العالمية من (٥ ٪ - ٢ ٪) للفترة ١٩٨٠ - ١٩٩٢ .

٤ . التأثيرات المحتملة على الشرق الاوسط :

ويكون تأثيرها محدوداً بسبب استبعاد البترول من المحادثات في اتفاقية الجات السابق. وان المنتجات التعدينية تشكل نسبة ضئيلة من الصادرات العالمية ، وانها مستورد رئيس للغذاء وسوف تعاني المنطقة من ارتفاع اسعار السلع الغذائية بسبب رفع الدعم (باستثناء الكيان الصهيوني) الذي يعد مصدراً رئيسياً للفواكه والخضر من الاراضي المحتلة الفلسطينية الى الاتحاد الاوروبي والولايات المتحدة وغيرهم .

أما من حيث السلع المصنعة فإن دول مجلس التعاون الخليجي سوف تستفيد كونها مصدرة للبتر وكيمياويات التي تصل ارباحها الى (١١) بليون دولار عام ٢٠٠٢ الا انه يلاحظ

بشكل عام ان مساهمة دول المنطقة بالسلع المصنعة ضعيفة مقارنة بالسوق العالمى .

أما من حيث الخدمات فانه يتوقع ان تمارس ضغوطات على حكومات المنطقة للسماح بحرية اكبر لوصول الخدمات الاجنبية اليها عن طريق اتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات .
و - التأثيرات المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على الدول النامية

تشير الدراسات الى أنه بالإضافة الى التأثيرات الايجابية فان هنالك تأثيرات سلبية على اقتصادات الدول النامية بشكل عام وتقر بها الدول المتقدمة ، سنوجز أهمها :

١. التأثيرات الايجابية^(١) :

- إن تخفيض الحواجز الجمركية من شأنه أن يحرك وينعش الاقتصاد العالمى بعد ركود طويل، وهذا سوف يؤدي إلى انبعاث الحركة والانتعاش إلى الدول النامية أيضا. وهذه وجهة نظر الدول المتقدمة .

- إن تخفيض الحواجز الجمركية من شأنه ان ينمي صادرات الدول النامية مع تمتعها بالميزة النسبية وخضوعها للمقاييس العالمية (I.S.O) وان الإلغاء التدريجى للدعم ، سيسهل دخولها ونفاذها للأسواق الدولية ومنها المتقدمة .

- إن تخفيض الحواجز الجمركية لمستلزمات الانتاج المستوردة من شأنه إنعاش قطاعات الانتاج المستخدمة لتلك المستلزمات المستوردة وهذا بدوره سيؤدي الى تخفيض الكلف والاسعار واستقرارها .

- من اجل تحقيق الهدف الأسمى في تحسين القدرة التنافسية للمنتج الوطنى في الاسواق الاجنبية والتغلب على الشروط المعيارية (I.S.O) الدولية ، فأن ذلك من شأنه ان يحسن

(١) بنك مصر ، الجات وجولة الاوروغواي ، مرجع سابق ، ص ٤٠ - ٤٤ .

كفاءة الاداء للوحدات الانتاجية المحلية وتكثيف اقتصادها الوطني على اساس آلية السوق والتحرير التجاري .

٢. التأثيرات السلبية^(١):

- ارتفاع اسعار المواد الغذائية للدول النامية المستوردة لها (ولاسيما الدول التي تعد مستوردا رئيسيا للمواد الغذائية) بسبب الغاء الدعم عن الزراعة ، مما يسبب لتلك الدول ارتفاعاً ملحوظاً في فاتورها الغذائية .
- صعوبة المنافسة أمام المنتجات المستوردة التي لها ميزة طويلة لعقود خلت مما يترك أثارا سلبية على الصناعة الوطنية في الداخل .
- صعوبة المنافسة أمام السلع الاجنبية في الاسواق الخارجية وصعوبة تخطيها لمقاييس الأيزو .
- عدم التزام الدول المتقدمة ولا سيما الولايات المتحدة وأوروبا المعاملة التفضيلية للدول النامية ، مما ادى الى مواجهة صعوبة في وصول منتجات الدول النامية الى اسواق الدول المتقدمة .
- مازالت بعض القيود الكمية التي تفرضها الدول المتقدمة على المنتجات المصدرة من قبل الدول النامية والتي من شأنها ان تحد من صادراتها بمعدلات مرتفعة .
- إن تخفيض الرسوم الجمركية أثرت سلبيا على تفاقم مشكلة العجز بالموازنة العامة .
- وفي مجال الخدمات بالتحديد فإن الدول النامية تواجه صعوبات في المنافسة الدولية في المجال المصرفي والتأمين والملاحة مما يؤثر سلبا على الصادرات الخدمية من قبل الدول النامية .
- وفي مجال فض المنازعات بين دول الشمال والجنوب على وجه الخصوص فانه يفترض ان المنظمة تسهم في فض النزاعات التجارية بشكل حيادي ، على الرغم من ذلك اعلن الكونغرس الامريكي تهديده بالانسحاب من المنظمة في حالة تسوية أي

(١) المصدر السابق ٤٤ - ٥٠.

نزاع لغير صالح الولايات المتحدة^(١). ويرى الباحث ان هذا بحد ذاته يعد احد اشكال الهيمنة للولايات المتحدة على المنظمة وكذلك يضاف لسجل الغطرسة الامريكية وعجرفتها في التعامل مع الشعوب.

- ومن وجهة نظر الكتاب المدافعين عن مصالح الدول النامية ان منظمة التجارة العالمية قد تم إنشاؤها بتوجيه من قبل الولايات المتحدة الامريكية كون المنظمة (برمودا) لاقتصادات الدول النامية الى جانب الصندوق والبنك الدوليين (لتشكل بذلك المثلث الاقتصادي الذي يتحكم بنواحي المال والنقود والتجارة) وذلك بهدف سيطرة الدول الصناعية المتقدمة الرأسمالية وعلى رأسها امريكا على اقتصاديات الدول النامية^(٢).

- " ان دخول الدول العربية بشكل انفرادي يشكل ضعفا في بنيان التكتل العربي المستقبلي لخضوع كل قطر الى قواعد النظام التجاري الدولي ويعد أحد معوقات الاداء لمنطقة التجارة العربية الحرة الكبرى " ^(٣).

- ان الاتفاقية يفترض ان تحث الدول النامية ومنها الدول العربية (والاردن) على زيادة الاعتماد على الذات وفي توفير الغذاء وهذا لا يمكن تحقيقه الا من خلال

النهوض بالقطاع الزراعي وتنميته في هذه الاقطار وفقا لاطار زمني بعيد الامد . ولكن يشير الواقع الى تدني مساهمة هذا القطاع في الناتج الاجمالي وانه يعاني من مشاكل كبير ومعوقات كثيرة^(٤).

(١) د/اسامة المجذوب ، " الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا الى مراكش " ، مرجع سابق ، ص ٧٨ - ٨٣ .

(٢) عبد الناصر نزال العبادي ، منطقة التجارة العالمية (W.T.O) واقتصاديات الدول النامية ، دار صفاء للنشر ، ١٩٩٩ ، ص ٩٢ .

(٣) آمال شلاش ، التنمية العربية في ظل العولمة ، مرجع سابق ، ص ١٩٥ .

(٤) اسماعيل عبيد حمادي ، " العولمة والامن الزراعي العربي " ، بيت الحكمة ، سلسلة المائدة الحرة ، بغداد ، ١٩٩٩ ، ص ١٧١ - ١٨٠ .

- على الرغم من ان نصوص الاتفاقية (تسمح لاي دولة بالدخول في تكامل تام لاسواق العمل مع أية دولة اخرى واشترطت اعفاء رعايا تلك الدول من تصاريح العمل الا ان الدول المتقدمة لم تلزم نفسها التطبيق ، بحجة ان الاتفاقية تشترط ابلاغ مجلس تجارة الخدمات التابع للمنظمة لاصدار الموافقة) ، ولما له من أثر سلبي على اقتصادات الدول النامية التي تواجه عقبات أمام حركة قوة العمل منها إلى أسواق العمل في الدول الصناعية المتقدمة .

مبحث خاص الأحكام الفهية المتعلقة بعمل البورصات

١- تعريف البورصات:

البورصات جمع بورصة، وهي: (سوق منظمة، تقام في أماكن معينة، و في أوقات محددة يغلب أن تكون يومية بين المتعاملين بيعا وشراء بمختلف الأوراق المالية وبالمثاليات التي تتعين مقاديرها بالكيل أو الوزن أو العد، وذلك بموجب قوانين ونظم تحدد قواعد المعاملات، والشروط الواجب توافرها في المتعاملين والسلعة موضع التعامل).

وكما تطلق كلمة البورصة على الاجتماع الدوري الذي يعقده المتعاملون، فإنها تطلق أيضا على ما يأتي:

* المكان الذي يعقد فيه هذا الاجتماع، فيقال مثلا (بورصة الإسكندرية)، ((بورصة لندن)).

** على حالة العمليات التي تتم أثناء التي تتم أثناء هذا الاجتماع، فيقال مثلا البورصة هادئة، إذا ما كانت العمليات قليلة، والبورصة نشطة، إذا ما كانت العمليات كثيرة والأسعار في ارتفاع.

هذا ويتألف جهاز البورصة من مجموع الوسطاء والسماسرة المكلفين بإجراء مختلف العمليات لحساب موكلهم.

٢ - الفائدة أو العائد التي تترتب على شراء الأسهم من البورصة:

أولاً: يجب التفرقة بين السهم والسند:

- الأسهم جمع سهم وهو (صك يمثل حصة في رأس مال شركة المساهمة أو التوصية المساهمة). وكلمة السهم تعني حق الشريك في الشركة، كما تعني الصك المثبت لهذا الحق.

- السندات جمع سند وهو صك قابل التداول وغير قابل للتجزئة وله قيمة اسمية واحدة، تمثل قرصاً طويلاً الأجل يعقد عن طريق الاكتتاب العام " فالسند يمثل حق دائن، في حين السهم يمثل حصة شريك وبعبارة أخرى يعتبر حامل السند دائناً للشركة، أما حامل السهم فيعتبر شريكاً فيها. هذا وتمثل الأسهم والسندات في الواقع أموالاً مادية موظفة في الإنتاج، أما الأسهم فتمثل ملكية الشركات وأما السندات فتعتبر ديوناً على الشركات.

الفائدة أو العائد من شراء من الأسهم والسندات كالتالي:

هناك فرق بينهما بالنسبة للأسهم يكون العائد عبارة عن شقين: الأول يتعلق بتوزيعات الأرباح بمعنى أنه عندما تقوم الشركة بتحقيق أرباح، فإن كل مساهم يحمل أسهماً في رأس مال الشركة يحصل على ربح بمقدار ما يملك من أسهم.

والشئ الآخر: يتمثل فى ارتفاع أسعار أسهم تلك الشركة نتيجة لزيادة الطلب عليها كما تمت الإشارة إليه، ويمكن أن تباع بأكثر من قيمتها الاسمية.

أما السندات فيكون العائد عليها سعر فائدة محدد، مثلها مثل القرض العادي؛ لأنها - كما تمت الإشارة - بمثابة قرض؛ ومن ثم يجب أن تسدد عليه الفائدة المحددة لها على أن يقوم الفرد بنهاية الفترة للقرض بالحصول على أصل المبلغ الذي دفعه في الحصول على تلك السندات من قبل.

٣- أسعار الأسهم:

و نميز هنا بين عدة أسعار للسهم:

١- **سعر الافتتاح open:** وتعني أول عملية بيع و شراء تمت في

فترة معينة في اليوم عندما تحلل البيانات اليومية لسهم معين

٢- **سعر الارتفاع High:** ويعني أعلى سعر وصل إليه السهم في

فترة معينة من الممكن سنة أو يوم و يشير ذلك إلى النقطة التي

كان عندها عدد المشتريين أكثر من الباعين ووصلت

عروضهم لشراء لأعلى سعر ممكن و توقف السعر عند هذه

النقطة لعدم رغبة المشتريين بالشراء بأعلى من هذا السعر.

٣- **سعر الانخفاض Low:** ويعني أقل سعر وصل إليه السهم في

فترة معينة من الممكن أن تكون سنة أو يوم و يشير ذلك إلى

النقطة التي كان عندها عدد الباعين أكثر من المشتريين

ووصلت عروضهم للبيع لأقل سعر ممكن و توقف السعر عند

هذه النقطة لعدم رغبة الباعين بالبيع بأقل من هذا السعر.

٤- **سعر الإغلاق close:** ويعني سعر الإقفال الذي اقفل السعر

عنده في يوم معين بمعنى آخر سعر و صل إليه سهم لفترة

معينة.

٥- **سعر العرض BID:** ويعني السعر الذي يعرضه المشترون

لشراء سهم معين و هذا السعر هو الذي سوف تحصل عليه

عندما

هذا السهم.

٦- **سعر الطلب ask:** ويعني السعر الذي يعرضه الباعون لبيع

سهم معين.

٤- الفرق بين المضاربة في البورصة والمضاربة الشرعية:

المضاربة في البورصة تختلف جذرياً عن المضاربة في

اصطلاح الفقهاء وتتم الأكثرية من أعمال البورصة على أساس

المضاربة أو المسابقة على البيع والشراء بغية تحقيق مكسب من فروق الأسعار دون أن يكون المضارب مالك للسلع، فالمضاربة هنا عملية بيع وشراء صوريين حيث تباع السلع أو الأوراق المالية وتنتقل من ذمة إلى ذمة دون قبض وغاية المبايعين ليس القبض بل الاستفادة من فروق الأسعار.

ومن هنا يتضح الفارق الأساسي بين المضاربة الشرعية والمضاربة في البورصة فالمضاربة في البورصة ليست بيعاً حقيقياً ولا شراء حقيقياً إنما المسألة تنحصر كلها في قبض أو دفع فروق الأسعار بينما البيع والشراء في المضاربة الشرعية بيع حقيقي لسلع محددة، وفق الضوابط الشرعية.

كما ينظر الاختلاف أيضاً في أن المضاربة في البورصة تنحصر في مكان محدد هو "البورصة"، أما المضاربة الشرعية فغير محدودة بمكان معين حيث يمكن أن تجري العمل في كل أسواق السلع والخدمات وأي موقع للاستثمار، والعائد المتحقق من المضاربة في البورصة يتمثل في فروق الأسعار التي تعتمد على عملية التنبؤ التي يكتنفها كثير من المقامرة والضرر المصاحبة لعمليات الشراء والبيع الصورية أم العائد في المضاربة الشرعية فهو عبارة عن أرباح حقيقية نتيجة لنشاط استثماري فعلي يقوم به المضارب.

فالمضارب يسعى لجمع وحبس كل البضائع أو الصكوك التي من نوع واحد في يد واحدة، ثم التحكم في السوق، حيث لا يجد المتعاملون في هذه السلع أو الصكوك، ما يوفون به التزاماتهم التي حان أجلها، الأمر الذي يجعلهم تحت ضغط هؤلاء المتحكمين والخضوع للأسعار التي يقرروها.

٥- صور التعامل في البورصة:

يتم التعامل في البورصة بإحدى الصور التالية:

- أ- **العمليات العاجلة** أو ما يسمى بالسوق الحاضرة، وفي هذه الصورة يقوم المشتري بدفع الثمن كاملاً واستلام الأوراق المالية من البائع وفق الإجراءات المتبعة في البورصة.
- **مدى شرعية التعامل في البورصة بالعمليات العاجلة**

هذه الصورة جائزة شرعا لأنها عبارة عن بيع بات تسلم فيه الأوراق المالية ويدفع الثمن وليس ثمة تأجيل فإذا ما كانت الأوراق المالية محل الصفقة مشروعة وفق ما ذكرنا في الفقرات السابقة كانت العملية مشروعة. ويدل على ذلك الأدلة الدالة على جواز البيع ومشروعيته في القرآن والسنة.

ب- الشراء الجزئي أو بالهامش وصورته: أن يدفع المشتري جزءا من الثمن نقداً، ويقوم السمسار بالحصول على قرض بباقي الثمن من البنك لسداد باقي القيمة، على أن توضع الأوراق محل الصفقة كرهن لدى السمسار لسداد قيمة القرض وعلى أن تسجل الأوراق المالية المشتراة باسم شركة السمسرة وليس باسم العميل المشتري، ويدفع السمسار للبنك فائدة على القرض ثم يحصل من العميل هذه الفائدة بسعر أعلى من سعر الفائدة للبنك.

ويلجأ المضاربون لهذه الصورة المنتشرة في بورصات العالم توقعاً لزيادة القيمة السوقية للورقة المشتراة فيما بعد فيحصلون على عائد مرتفع على الجزء الذي دفعوه نقداً. ولخطورة التعامل بهذه الصورة على سوق المال شددت القوانين الأمريكية في التعامل بها ونص قانون البورصة والأوراق المالية الصادر عام ١٩٣٤ على عدم جواز تقديم قرض بقيمة تزيد عن قيمة الأوراق المالية المشتراة محل الرهن، وحددت بورصة نيويورك هامش ٥% على القيمة الاسمية للأوراق التي تصدرها الحكومة المحلية، أو ٢٥% على القيمة السوقية لها أيهما أقل، ومنذ عام ١٩٣٤ وحتى الآن تراوحت نسبة الهامش المبدئي التي يحددها البنك المركزي للتعامل في الأسهم العادية ما بين ٤٠%، ١٠٠% أي بين نسبة اقتراض ٦٠% ولا شيء، والسبب في ذلك هو تعرض أسعار هذه الأسهم للتقلب بمعدلات عالية نظراً للممارسات غير الأخلاقية التي تحدثت من كبار المضاربين لزيادة مكاسبهم وصدق توقعاتهم.

- مدى شرعية التعامل في البورصة بالشراء بالهامش أو الجزئي:

في هذه الصورة لا يدفع المشتري الثمن كاملا وعند هذا الحد لا غبار عليها شرعا فالشريعة الإسلامية تجوز البيع إلى أجل، وقد اشترى النبي - ﷺ - نسيئة.

وإنما توجد الحرمة فيما يلي:-

- كون ما تبقى من ثمن الصفقة يقرضه السمسار للعميل مقابل فائدة محرمة شرعا لأنها عبارة عن الربا الذي حرمه الله ورسوله وأجمعت الأمة سلفها وخلفها على ذلك

- كون الأوراق المالية محل الصفقة ترهن عند السمسار ويستفيد من أرباحها وإنما الذي يجب أن يستفيد من أرباح الشيء المرهون ومنافعه إنما هو مالكاها وليس الدائن المرتهن.

- وجود عقدين معا في صفقة واحدة هما البيع والقرض وقد نهت الشريعة الإسلامية عن اجتماعهما معا لما صح عن النبي - ﷺ - أنه نهى عن بيع وسلف "

- الممارسات غير الأخلاقية التي تصاحب هذا اللون من التعامل، فمكسب طرف فيه خسارة للطرف الآخر وبذلك يحرص كل فريق على إلحاق الخسارة بالآخر بكل السبل المشروعة وغير المشروعة بل إن غير المشروعة هي الأصل.

- المقامرة على الأوراق المالية وهو ما يسمونه بالمضاربة، والمقامرة منهي عنها لما جاء في قوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون} المائدة

ولما صح عن رسول الله - ﷺ - أنه نهى عن الغرر

ج- البيع على المكشوف وصورته: أن يقوم البائع ببيع أوراق مالية لا يملكها عند البيع وإنما يقوم بشرائها يوم التنفيذ وتسليمها للمشتري أو باقتراضها من السمسار وفي هذه الحالة يحتفظ السمسار بالثمن لديه إلى أن يقوم البائع بشرائها وتسليمها للسمسار.

ويقوم البائع بتلك العملية لأنه يراهن على الأسعار بالهبوط فإذا اليوم مثلا بسعر الورقة ٢٠ \$ فإنه يتوقع انخفاض الأسعار بعد

خمسة عشر يوماً مثلاً هو موعد التنفيذ ليصبح ١٥ \$ فيشترى في هذا اليوم ب ١٥ \$ ويسلم الأوراق محل الصفقة إلى المشتري الذي كان قد اشتراها ب ٢٠ \$ ويكسب البائع الفرق بين السعرين. ويلاحظ أن المشتري قد أقدم على مثل ذلك لأنه يراهن على الأسعار بالصعود فهو يتوقع أن يصل سعر الورقة مثلاً إلى ٢٥ \$ في يوم التنفيذ وكان قد اشترى ب ٢٠ \$.

وكسب الفرق بين السعرين. وكل من فريق الهبوط وفريق الصعود يحاول بثتى الطرق خاصة غير المشروعة على أن تصدق تنبؤاته حتى يكسب ومن ذلك: تسريب الإشاعات المغرضة وعقد الصفقات الوهمية أو الصورية وإشاعة الرعب داخل سوق المال وغير ذلك. ومن هنا تحدث الكوارث والأزمات.

- مدى شرعية التعامل في البورصة بالبيع على المكشوف.

في هذه الصورة لا يملك البائع الأوراق المالية محل الصفقة وقت العقد وإنما يضارب (يقامر) على هبوط الأسعار، حيث يتوقع هبوط سعر الأسهم التي باعها فيشترىها يوم التنفيذ بسعر أقل كما يتوقع وكان قد باعها بسعر أعلى ويستفيد الفرق بين السعرين، في الوقت الذي نجد أن من اشترى تلك الأوراق يضارب (يقامر) على الصعود حيث يتوقع أن ترتفع الأسعار وكان قد اشترى بسعر أقل فيستفيد ما بين الأسعار.

وهذه الصورة محرمة شرعاً لما اشتملت عليه من أوجه الحظر المتعددة وأهمها:

- بيع البائع لما لا يملك من الأوراق وكذا شراء المشتري لما لا يملكه البائع وقد نهت الشريعة الإسلامية عن ذلك لما صح عن النبي - ﷺ - أنه نهى عن بيع ما لا يملك وعن ربح ما لم يضمن".

- التوسع في البيع على المكشوف له آثار سلبية ضارة بسوق رأس المال نفسه لأنه إذا زادت المضاربات (المقامرة) بهذه الصورة على ورقة ما فإن ذلك يوحى للآخرين بأن سعرها سوف ينخفض وبالتالي تنخفض قيمتها في السوق دون أن تكون هناك معلومات تشير إلى سوء حالة المنشأة المصدرة

لتلك الورقة وهو أمر إذا استمر من شأنه أن يضعف كفاءة السوق.

وكثيرا ما يحدث تأمر على شركة ما بمثل هذه الطريقة فتعرض الشركة للانهيال بالأعباء المتأمرين والمقامرين.

- الممارسات اللاأخلاقية التي تصاحب هذه العمليات من بيوع صورية واحتكارات وإشاعات مغرضة وأكاذيب وغير ذلك مما هو من لوازم مثل هذه العمليات.

- اشتغالها على المقامرات والمراهنات المحرمة في الشريعة الإسلامية كما ذكرنا في الصورة السابقة.

د- التعامل بالاختيارات OPTIONS:

في هذه الصورة لا يقع التعامل على الأوراق المالية وإنما تكون المعاملة فيها على حق بيع أو شراء هذه الأوراق، وبذا يكون المحل المتعاقد عليه هو الحق ذاته.

وتعرف عمليات الاختيار بأنها: عقد يعطي لحامله الحق في شراء أو بيع ورقة مالية في تاريخ لاحق بسعر معين يحدد وقت التعاقد.

ونتصور هذه العملية في المثال الآتي:-

يمتلك زيد ١٠٠ سهم في شركة I.BM وكانت قيمة السهم آنذ \$٥٠ وبدلا من بيعها حرر عليها عقد اختيار لعمره مقابل ٥ \$ للسهم الواحد على أن يتم التنفيذ خلال شهر من تاريخه، فإذا جاء موعد التنفيذ وارتفعت القيمة السوقية للسهم بأن وصل إلى \$٦٠ عند ذلك سينفذ عمرو العقد ويشتري الأسهم بسعر $٥٠ \times ١٠٠ = ٥٠٠٠$ ليبيعه بسعر $٦٠ \times ١٠٠ = ٦٠٠٠$ محققا ربحا قدره \$ ٥٠٠ بعد ثمن الاختيار الذي يدفعه لزيد \$٥٠٠.

وفي المقابل نجد أن خسارة زيد قليلة إذ انه أخذ \$ ٥٠٠ مقابل تحرير عقد اختيار ولو لم يحرره لكانت خسارته \$١٠٠٠.

أما إذا انخفضت القيمة السوقية للأسهم عند ذلك لا ينفذ عمرو العقد ويكتفي بخسارته لثمن الاختيار، ومن هنا يظهر سبب تحرير الاختيار بدلا من البيع والشراء للورقة وهو تقليل حجم الخسارة عند حدوثها كما أنها تمثل مصدر عائد مالي لمحررها.

وتحدد سمات عقود الاختيارات فيما يلي:

- عقد يرد على حق مجرد هو حق الاختيار وليس موضوعه أوراقا مالية.
- في الغالب لا تتم صفقة البيع والشراء بل تتم التسوية بحصول مشترى الاختيار أو بئعه على فروق الأسعار إن وجدت.
- يصاحبها مضاربة (مقامرة) على الصعود للأسعار في حالة الشراء وعلى الهبوط في حالة البيع.
- يتم إعادة تداول حق الاختيار بما يتضمن إجراء معاملات صورية.
- من يبيع الورقة لا يملكها عادة عند توقيع العقد.
- **مدى شرعية التعامل في البورصة بالاختيارات.**
- مما سبق عرضه في توضيح سمات الاختيارات يتضح ما يلي: -
- أقرب شيء للاختيارات هو القمار فكل مشتر لخيار بيع أو شراء يربط حظه بتقلبات الأسعار إما لفائدته أو ضده.
- الاتفاق الذي يؤدي إلى الحصول على اختيار لقاء ثمن الاختيار لا يعتبر عقدا لأنه يفتقد محل العقد المعتبر شرعا وبذلك فهو نوع من العبث ووسيلة لتقليل آثار المقامرات والمراهنات.
- تتم عقود الاختيارات عادة على ما لا يملكه صاحب الاختيار.
- يتحدد سعر الاختيار على أسس باطلة فهي إما قمار أو ربا ...

٦- "قرار مجمع الفقه الإسلامي في حكم المضاربة في البورصة"

ويناسب هذا أن أثبت نص قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في جلسته السابعة المنعقدة في الفترة من ١١ - ١٦ ربيع الثاني من عام ١٤٠٤هـ، حيث نص على ما يلي:

"إن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي بعد اطلاعه على حقيقة سوق الأوراق المالية والبضائع (البورصة) وما يجري فيها من عقود عاجلة على الأسهم، والسندات والقروض، والبضائع والعملات الورقية، ومناقشتها في ضوء أحكام الشريعة يقر ما يلي:

إن غاية السوق المالية (البورصة هي إيجاد سوق مستمرة ودائمة، يتلاقى فيها العرض والطلب، والمتعاملون بيعاً وشراءً، وهذا أمر جديد ومفيد، ويمنع استغلال المحترفين الغافلين والمسترسلين، الذي يحتاجون إلى بيع وشراء، ولا يعرفون حقيقة الأسعار، ولا يعرفون المحتاج إلى البيع، ومن هو يحتاج إلى الشراء.

ولكن هذه المصلحة الواضحة، يواكبها في الأسواق المذكورة (البورصة) أنواع من الصفقات المحظورة شرعاً، كالمقامرة والاستغلال، وأكل أموال الناس بالباطل، ولذلك لا يمكن إعطاء حكم شرعي عام بشأنها، بل يجب بيان حكم المعاملات التي تجري فيها كل واحدة منها على حدة.

إن العقود العاجلة والأجلة على سندات القروض بفائدة بمختلف أنواعها غير جائزة شرعاً، لأنها معاملات تجري بالربا المحرم.

إن العقود الأجلة بأنواعها، التي تجري على المكشوف أي على الأسهم والسلع التي ليست في ملك البائع بالكيفية التي تجري في السوق المالية (البورصة) غير جائزة شرعاً، لأنها تشتمل على بيع الشخص ما لا يملك اعتماداً على أنه سيشتريه فيما بعد، ويسلمه في الموعد، وهذا منهي عنه شرعاً، لما صح عن رسول الله ﷺ في الحديث الذي رواه حكيم بن حزام أنه قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يأتيني الرجل يسألني عن بيع ما ليس عندي، أبتاع له من السوق ثم أبيع له؟ قال ﷺ "لا تبع ما ليس عندك"

وكذلك ما رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد صحيح عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى أن تباع السلع حيث تباع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم.

وليست العقود الآجلة في السوق المالية (البورصة) من قبيل بيع السلم الجائز في الشريعة الإسلامية، وذلك للفرق بينهما على وجهين:

(أ) في السوق المالية (البورصة) لا يدفع الثمن في العقود الآجلة في مجلس العقد، وإنما يؤجل دفع الثمن إلى موعد التصفية، بينما الثمن في عقد السلم يجب أن يدفع في مجلس العقد.

(ب) في السوق المالية (البورصة) تباع السلعة المتعاقد عليها وهي في ذمة البائع الأول، وقبل أن يحوزها المشتري الأول عدة بيوعات، وليس الغرض من ذلك إلا قبض أو دفع فروق الأسعار بيد البائعين والمشتريين غير الفعليين مخاطرة منهم على الكسب والربح كالمقامرة، سواء بسواء، بينما لا يجوز بيع المبيع في عقد السلم قبل قبضه.

وبناء على ما تقدم يرى المجمع الفقهي: أنه يجب على المسؤولين في البلاد الإسلامية ألا يتركوا أسواق البورصة في بلادهم حرة تتعامل كيفما تشاء في عقود وصفقات، سواء كانت جائزة أو محرمة، وألا يتركوا للمتلاعبين بالأسعار فيها أن يفعلوا ما يشاءون، بل يجلب فيها مراعاة الطرق المشروعة في الصفقات التي تعقد فيها، ويمنعون العقود الغير جائزة شرعاً، ليحولوا دون التلاعب الذي يجر إلى الكوارث المالية ويخرب الاقتصاد العام، ويلحق النكبات بالكثيرين.

٧- حكم المضاربة في البورصة:

فإنه بناء على ما سبق يتضح أن المضاربة في البورصة البيع والشراء فيها ليس على الحقيقة وإنما هي مسابقة على التغيرات في الأسعار، لأنه لا يقصد منها انتقال الأغراض وإنما يقصد منها الاستفادة من فروق الأسعار مما يؤدي إلى عدم جوازها والأدلة على ذلك ما يأتي:

الدليل الأول: أن المضاربة على هذا الوجه تتضمن معنى النجش وهو الزيادة في سعر السلعة التي بلغت قيمتها ليغري غيره بالزيادة على ما ذكر والذي نهى الرسول ﷺ عنه فقال: "لا تناجشو" صدق رسول الله ﷺ فهو يعني زيادة من يرغب في الشراء، ويتبين ذلك من ملاحظة بعض المتعاملين الذين يقومون بعقود تؤدي إلى شركة غير طبيعية في البورصة، فمثلاً يعتمد كبار الممولين على طرح مجموعة من الأوراق المالية من أسهم أو سندات قروض فيهبط سعرها لكثير العرض، فيسارع صغار حملة هذه الأوراق ببيعها بسعر أقل خشية هبوط سعرها أكثر من ذلك وزيادة خسارتهم فيهبط سعرها مجدداً بزيادة عرضهم، فيعود الكبار إلى شراء هذه الأوراق بسعر أقل بغية رفع سعرها بزيادة الطلب، وينتهي الأمر بتحقيق مكاسب للكبار وإحاق خسائر فادحة بالكثرة الغالبة، وهم صغار حملة الأوراق المالية نتيجة خداعهم بطرح غير حقيقي لأوراق مماثلة.

الدليل الثاني: المضاربة في البورصة تشتمل على معنى الاحتكار أي جمع السلعة للتفرد بالتصرف فيها وقد نهى الرسول (ص) عنه فقال " من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ " صدق رسول الله (ص) فالتصريح هنا بأن المحتكر خاطئ كاف في إفادة عدم الجواز لأن الخاطئ هو المذنب العاصي.

المراجع

- (١) د / أحمد جامع، العلاقات الاقتصادية الدولية، الجزء الأول، دار النهضة العربية ١٩٧٩م.
- (٢) د / أحمد جامع، النظرية الاقتصادية، الجزء الثانى، دار النهضة العربية، ١٩٧٢م.
- (٣) د / السيد عبد المولى: اقتصاديات النقود والبنوك مع دراسة خاصة للنظام النقدي والمصرفي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨م.
- (٤) د / أسامة محمد الفولى، د / مجدي محمود شهاب، مبادئ النقود والبنوك، دار الجامعات الجديدة للنشر، ١٩٩٧م.
- (٥) د / زكي عبد المتعال: الاقتصاد السياسى، مطبعة الاعتماد، القاهرة، ١٩٣٤/١٩٣٥م.
- (٦) د / سعيد النجار، التجارة الدولية، الطبعة الأولى، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٥٩-١٩٦٠م.
- (٧) د / عادل أحمد حشيش، العلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٢م.
- (٨) د / فؤاد هاشم عوض: التجارة الخارجية والدخل القومى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٥م.
- (٩) د / محمد زكي شافعي: مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٠م.
- (١٠) د / محمد زكي شافعي: مقدمة في النقود والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٩٦٢م.
- (١١) د / محمد عبد العزيز عجيمة، د / صبحي تادرس قريصة، النقود والبنوك والتجارة الخارجية، مطبعة الكرنك، الإسكندرية، ١٩٧٧م.

(١٢) د / محمد رشدي إبراهيم، توحيد العملات النقدية وأثره في اقتصاد الدول المتقدمة والدول النامية، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الشريعة والقانون بالقاهرة، ٢٠٠٣م.

(١٣) د / محمد رشدي إبراهيم، الصرافة والمضاربات على العملة، دراسة مقارنة بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية الشريعة والقانون بالقاهرة، ٢٠٠٦م.

(١٤) د / نبيل حشاد، قضايا اقتصادية معاصرة، النسر الذهبى للطباعة، الجزء الأول، ١٩٩٦م.

الصفحة	الموضوع	الموضوعات
٢	المقدمة	
٣	الباب الأول: النقود	
٤	الفصل الأول: النقود أنواعها ووظائفها وخصائصها	
٦	المبحث الأول: تعريف النقد لغة واصطلاحاً	
١٣	المبحث الثاني: أنواع النقود	
١٤	المطلب الأول: مرحلة نظام المقايضة وصعوباتها	
١٤	الفرع الأول: مفهوم نظام المقايضة	
١٦	الفرع الثاني: صعوبات المقايضة	
٢١	المطلب الثاني: مرحلة النقود السلعية	
٢٤	المطلب الثالث: النقود المعدنية	
٢٨	المطلب الرابع: النقود الورقية والنقود الكتابية	
٣٤	المبحث الثالث: وظائف النقود	
٤٤	المبحث الرابع: خصائص النقود	
٤٩	الفصل الثاني: النظم النقدية	
٥٠	المبحث الأول: النظام النقدي المعدني	
٥١	المطلب الأول: نظام المعدن الواحد	
٥٦	المطلب الثاني: نظام المعدنين	
٥٩	المبحث الثاني: النظام النقدي الورقي	
٦٢	الفصل الثالث: السياسة النقدية والتضخم	
٦٤	المبحث الأول: السياسة النقدية	
٦٧	المطلب الأول: أهداف السياسة النقدية	
٨٥	المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية	
٨٧	المبحث الثاني: التضخم	
٨٨	المطلب الأول: تعريف التضخم وأنواعه	
٩١	المطلب الثاني: أسباب التضخم	
٩٥	المطلب الثالث: آثار التضخم	
١٠٠	المطلب الرابع: وسائل معالجة التضخم	
١٠٣	الفصل الرابع: النظرية النقدية	
	المبحث الأول: النظرية النقدية في الفكر التقليدي	

الصفحة	الموضوع
١٠٤	المبحث الثاني: النظرية النقدية في الفكر الحديث
١١٩	
١٢٨	المبحث الثالث: النظرية النقدية المعاصرة
١٣٣	الباب الثاني: البنوك
١٤٩	الفصل الأول: البنوك المركزية
١٥٠	المبحث الأول: التطور التاريخي لنشأة البنوك
١٥٢	المركزية
١٥٦	المبحث الثاني: : ماهية البنك المركزي وخصائصه
١٧٤	المبحث الثالث: وظائف البنك المركزي
١٧٩	المبحث الرابع : استقلالية البنوك المركزية عن
١٨١	الحكومة
١٩٦	الفصل الثاني: البنوك التجارية
٢٠٢	المبحث الأول: وظائف البنوك التجارية
٢٠٣	المبحث الثاني: ميزانية البنك التجارى
٢٠٤	الباب الثالث: التجارة الخارجية (الدولية)
٢٠٥	الفصل الأول: نظرية التجارة الخارجية
٢٠٩	المبحث الأول: النظريات التقليدية فى التجارة
٢١٦	الدولية
٢٢٠	المطلب الأول: نظرية التكاليف المطلقة
٢٢٢	المطلب الثاني: نظرية النفقات النسبية
٢٣١	المطلب الثالث: نظرية القيم الدولية
٢٣٤	المبحث الثاني: النظريات الحديثة في التجارة الدولية
٢٣٧	المطلب الأول: نظرية وفره عناصر الإنتاج(هيكشر
٢٣٨	-أولين)
٢٤٢	المبحث الثالث: الفكر الاشتراكي والتبعية الدولية
٢٤٣	المطلب الأول : النظرة الماركسية للتجارة
٢٤٥	الخارجية.
	المطلب الثاني : نظرة المدرسة البنيوية للتجارة
	الخارجية.
	المطلب الثالث : نظريات التبادل اللامتكافئ.
	المطلب الرابع : تقييم نظريات التبعية في التجارة

	الخارجية
	الفصل الثانى: سياسة التجارة الخارجية
	المبحث الأول: مذهب حرية التجارة الخارجية
	المبحث الثانى: مذهب تقييد التجارة الخارجية
	المطلب الأول: الحجج غير الاقتصادية فى تقييد التجارة.
٢٥٢	المطلب الأول: الحجج الاقتصادية فى تقييد التجارة.
٢٦١	المبحث الثالث: الأساليب الفنية فى تقييد التجارة الخارجية
٢٦٣	الباب الرابع: ميزان المدفوعات
٢٨٥	الفصل الأول: عرض ميزان المدفوعات
٢٩٥	الفصل الثانى: توازن واختلال ميزان المدفوعات
٢٩٦	الباب الخامس: الصرف والقيمة الخارجية للعملة
٢٩٨	الفصل الأول: الصرف خصائصه وأغراضه وأنواعه
٣٠٠	المبحث الأول: خصائص سوق الصرف الأجنبى
٣١٢	المبحث الثانى: أغراض التعامل فى سوق الصرف الأجنبى
٣١٣	المبحث الثالث: أنواع عمليات الصرف الأجنبى
٣١٥	المطلب الأول: عمليات الصرف الفورية
٣٢٠	المطلب الثانى: عمليات الصرف الأجلة
٣٢٢	المطلب الثالث: عمليات المبادلة
٣٣٣	المطلب الرابع: خيارات العملة
٣٣٤	الفصل الثانى: القيمة الخارجية للعملة
٣٣٩	المبحث الأول: أساليب تحديد القيمة الخارجية للعملة
٣٤٠	المبحث الثانى: كيفية تحديد القيمة الخارجية للعملة
٣٤٦	المطلب الأول: تحديد القيمة الخارجية للعملة فى نظام التعويم.
٣٥٠	المطلب الثانى: تحديد القيمة الخارجية للعملة فى نظام الرقابة على الصرف.
٣٥٦	المطلب الثالث: العوامل المؤثرة فى تحديد القيمة الخارجية.
٣٧٠	الباب السادس: المنظمات الاقتصادية والنقدية
٣٧٢	الفصل الأول: نظام النقد الدولي
	الفصل الثانى: منظمة التجارة العالمية (الجات)

الصفحة

الموضوع

مبحث خاص: الاحكام الفقهية المتعلقة بعمل
البورصات
المراجع
الفهرس